

البيكاه

فنى

البحر اهلية والاسلام

تأليف الأستاذ الدكتور

عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد

الناشر

الجزيرة
للنشر والتوزيع

المكتبة الأزهرية للتراث

٩ درب الاتراك خلف الجامع الأزهر الشريف

ت: ٥١٢٠٨٤٧

١٠٥٤
ع ٤٤ ن

الزكاة

فنى

الجاهلية والاسلام

تأليف الأستاذ الدكتور
عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد

الناشر

الجزيرة
للنشر والتوزيع

المكتبة الأزهرية للتراث
١ دريا الاتراك خلف الجامع الأزهر الشريف
ت ٥١٢٠٨٤٧

اسم الكتاب : النكاح في الجاهلية والاسلام
المؤلف : د / عبدالحميد السيد عبدالحميد
موضوع الكتاب : الزواج في الشريعة الاسلامية
رقم الايداع : ٧٩٠٢
التاريخ : ٢٠٠٧/٤/٤
عدد الصفحات : ٢٨٢
تدمك : ٩٧٧ ٣١٥ ١٤٦ ٨
الناشر : الازهرية للتراث
الجزيرة للنشر والتوزيع
العنوان : ٩ درب الاتراك خلف الجامع الازهر الشريف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين : حمداً يُؤاْفى نعمه ، وَيَسْتَمَطِرُ فَضْلَه ، وَفَيْضَه ، وفريده ، والصلاة ، والسلام على سيدنا ، ومولانا رسول الله ، الذى بَلَّغَ الرسالة ، وأدَّى الأمانة ، ونصح الأمة ، وعلى آله ، وأصحابه ، ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين .

وبعد

فإن الله (عز وجل) خلقنا من ذَكَرٍ ، وَأُنْثَى ، وبثَّ منهما رجالاً كثيراً ، ونِسَاءً ، وجعل الأُنثى من ضِلَعٍ من أضلاع الذكر ؛ لتكون منه ، وليكون بها آنس ، ولتتم الألفة ، وتزول النُفْرَة ، كما جعل بعضنا من بعض : فالرجل : أبٌ ، وجدٌ ، وأخٌ ، والمرأة أمُّ الرجل ، وجدته ، وابنته ، وأخته . . .

وهذا الخلق المحكم ، صنعهُ الحكيم ، وقدرته ، وذلك : ليسود التوادُّ بين الخلق ، ويعمُّ الإخاء ، وتنتشر المحبة ، وتقوى المعرى ، وتتوثق الصلات ، فكلنا لآدم ، وآدم من تراب . . . لا فضل لعربى على عجمى إلا بالتقوى ، . . .

فإذا تفرق البشر فى الضُرب فى الأرض ، وتباعدت الشُّقَّة بينهم رَدَّتْهم أحلامهم المفكِّرة إلى الأصل الواحد ، والشويجة الموثقة ، واستظلوا تحت شجرة الأخوة - فى الدَّم - الوارفة الظلال ، الشهيبة الجنى ، الدانية القُطوف فيحنُّ الدانى إلى القاصى ، ويعطف القاصى على الدانى ،

وَتَبَادَلُ الْمَنَافِعُ ، وَتَطْيِبُ الْحَيَاةُ ، وَتَرْفَرُ رَايَاتُ الْأَمْنِ ، وَالْأَمَانُ ، وَالسَّلَامُ
عَلَى رُبُوعِ الدُّنْيَا . . .

والعقل البشري يدرك - في أول الأمر - رابطة الدم ، ولُحْمَةُ الْقَرَابَةِ
فِي الْأَصْلِ ، فَإِذَا عَرَضَ لَهُ نَسِيَانٌ - لَطْبَعُهُ الَّذِي فُطِرَ عَلَيْهِ ، وَجِبِلَّتُهُ ، الَّتِي
خُلِقَ عَلَيْهَا ، ذَكَرَهُ رَبُّهُ بِهَذِهِ الرَّابِطَةِ ، وَجَمَعَ الْبَشَرَ جَمْعًا آخَرَ عَلَى أَبِي ثَانٍ
، هُوَ : سَيِّدُنَا نُوحٌ (عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) : فَأَدَمُ أَبُو الْبَشَرِ الْأَوَّلِ ، وَنُوحٌ
أَبُو الْبَشَرِ الثَّانِي ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى جَعَلَ ذُرِّيَّتَهُ هُمَ الْبَاقِينَ ، بَعْدَ هَلَاكِ الْكَافِرِينَ
بِالطُّوفَانِ ، فَاجْتَمَعَتِ الْبِشْرِيَّةُ جَمْعًا آخَرَ عَلَى أَبِي ثَانٍ فَالْبَشَرُ بَعْدَ ذَلِكَ :
لِسَامٌ ، وَحَامٌ ، وَيَافِثٌ ، وَهُمْ أَبْنَاءُ نُوحٍ (عَلَيْهِ الصَّلَاةُ ، وَالسَّلَامُ) وَإِذَا
تَفَرَّقَ الْأَبْنَاءُ ، وَالْأَحْفَادُ فِي أَرْضِ اللَّهِ تَعَالَى الْوَاسِعَةِ ، وَارْتَمَتْ عَقُولُهُمْ ،
شَيْئًا ، فَشَيْئًا جَاءَ جَمْعٌ مِنْ نُوحٍ آخَرَ ، فِي رَحْمَةِ السَّمَاءِ بِالْأَرْضِ ، وَفِي
وَحْيِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْأَرْضِ ، وَجَاءَ جَمْعٌ مِنْ لُونٍ أَرْقَى فِي خَلِيلِ اللَّهِ
إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) وَهُوَ أَبُو الْأَنْبِيَاءِ ، الَّذِينَ جَمَعُوا الْبَشَرَ
تَحْتَ مِظَلَّةِ الْإِيمَانِ بِرَبِّ الْأَرْضِ ، وَالسَّمَاءِ ، وَجَمَعُوهُمْ عَلَى كَلِمَةِ سَوَاءٍ ،
وَذَكَرُوهُمْ بِأَصْلِ الْخَلْقَةِ ، وَعِبُودِيَّةِ الْمَعْبُودِ .

وإن جميع الرسائل السابقة قد ربّت العقول ، ومهدت للرسالة
الخاتمة ، وللرسول الخاتم : سيّدنا محمد (عليه الصلاة والسلام) . . .

وكانت هذه الرسالة الخاتمة جمعاً للبشرية ، أرقى : فمن حيث
الأعراق قد اجتمع لجدّه الذبيح : إسماعيل العظيم : الدّم السّامى ، من
ناحية إبيه العظيم ، والدّم الحامى من ناحية أمه الأميرة : هاجر ، وقد ارتبط
إسماعيل بالمصاهرة ، والمعاشرة مع العرب القحطانيين : أبناء يعرب بن
قحطان : عرب اليمن . . .

كل ذلك : تقدير العزيز العليم ، ولتأليف القلوب ، وجمعها على
الرسول الخاتم ، لمن يتمسك بأهداب قرابة الدّم ، ولُحْمَةِ النِّسْبِ ؛ وليرقى
عقله لإدراك الرابطة الأسمى .

أما الشيء الأعظم ، والأرقى ، والأكمل فهو جَمْعٌ للبشرية جَمْعاء -
وقد تربت عقوبلهم ، بوحى الله تعالى على السنة الرسل ، بالأسوة الطيبة
منهم ، وبالقدوة أنصالحه من جميع الأنبياء . . . كل ذلك : قد جمع
البشر على ربٍّ واحد ، وقبلة واحدة ، وقرآن محكم ، وسنة مطهرة ،
وهدف متّحد : العمل للدنيا ، لنيل ما أودعه ربنا لنا من خيرات فى
أرضه ، والعمل للآخرة للفوز بجنتات النعيم

الرسول العظيم ربىّ الإنسان الفاضل فى عقيدته ، وفى سلوكه ،
وفى عمله ، وفى اتجاهاته ، ووضح له طرائق الخير ، ومسالك العيِّ ، لينفر
منها ، كما بيّن العلاقات الاجتماعية من أبوة ، وأخوة ، وأمومة ، وأولى
أرحام ، ومن جيران ، ومعاهدين . . . ؛ ليعيش البشر ملائكة يمشون على
الأرض ، كما كوّن المجتمع الأمثل ، مجتسع المدينة ؛ ليكون مجتمع
المثالية ، والنموذج الأمثل للمجتمعات إلى يوم القيامة . . .

فما من خير إلا دلّنا عليه بالقول ، والعمل ، والقدوة ، وما من شر إلا
نقّرنا منه ، وباعد ما بيننا ، وبينه . . . ومنحت الفرصة لمن شاء أن يؤمن
، ومن شاء أن يسلك سبيل الضلال ، والغواية . . .

ومن هنا نقول :

ما ترى خيراً ، يرقى بالبشر إلا وقد بينه لنا رسولنا العظيم ، وما يرى
من شر ، وخيم العاقبة إلا وحذرنا منه (جزاه الله عنا خير ما جازى نبياً عن
أمته) .

كما نقول :

ما وقعنا فى ضررٍ إلا كان بسبب مخالفة منهجه (عليه الصلاة
والسلام) . . .

والمشكلة التى نحن بصدد الحديث عنها ما كانت إلا بسبب
الانحراف عن منهجه المستقيم . . .

ولعلنا : نحدّد أبعادها ، وأضرارها على المجتمعات ، وأسبابها ،

وسبل الخلاص منها ، لنحيا حياة القوة ، والعزة ، والكرامة ، والنماء ،
والرّفه ، والثراء . . . والسلام .

« وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْهِ أُنِيبُ » .

د / عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد

دكتوراه من كلية اللغة العربية بالقاهرة - جامعة

الأزهر الشريف - مع مرتبة الشرف الأولى

* * *

الفصلُ الأوَّلُ

أولاً :

معنى التَّعْوِيقِ : (الإِعَاقَة) : ونأخذ ذلك من اشتقاق الكلمة ، ومادتها الأصلية (ع وق) : فى المصباح المنير ، مادة (عوق) :

« عاقَه عَوْقًا ، من باب (قال) ، واعتاقَه ، وعوَّقَه ، بمعنى منعَه . »

وفى المختار ، مادة (ع وق) : « عاقَه عن كذا : حبَّسه عنه ، وصرَّفَه ، وبابه (قال) وكذا اعتاقَه ، وعَوَّقَ الدهر : الشواغل من أحداثه ، والتَّعْوُوقُ : التَّشْبِيطُ ، والتعويق : التَّشْبِيطُ . . . »

وفى كتاب الأفعال للسَّرُّسُطِيِّ ، مادة (عاقَ) : « عاقَ الشَّيءَ عَوْقًا : حبَّسَ . . . » وفى أساس البلاغة لجار الله : الزمخشري ، مادة (ع وق) « . . . وعاقه ، واعتاقه ، وعوَّقَه » قَدْ يَعْلَمُ اللهُ المعوِّقِينَ مِنْكُمْ » (١) .

« وتقول : فلان صحبه التَّعْوِيقُ ، فهجره التَّوْفِيقُ . . . »

وفى القاموس المحيط ، مادة (العَوَّق) :

« العَوَّقُ : الحبس ، والصرْفُ ، والتَّشْبِيطُ ، كالتَّعْوِيقِ ، والاعتِيقِ ، والرجل الذى لا خير عنده . . . » فقد زاد فى المعانى . . .

وفى لسان العرب ، مادة (عَوَّق) : « عوق : رجل عَوَّقٌ : لا خير عنده ، والجمع : أعوِّاق ، ورجل عُوَّقٌ : جَبَانٌ (هُذَلِيَّةٌ) وعاقَه عن الشَّيءِ يَعُوِّقُه عَوْقًا : صرَفَه ، وحبَّسه ، ومنه التَّعْوِيقُ ، والاعتِيقُ . . . ورجل عُوِّقَةٌ ، وعُوِّقٌ ، وعوق ، أى : ذو تعويق . . . » وقد زاد صاحب اللسان فى الاشتقاق ، والمعانى . . .

وقد أتى المعجم الوسيط على كثير من المعانى ، فى مادة (عاقه) :

(١) من الآية ١٨ من سورة الاحزاب .

فمن ذلك : « عاقه عن الشيء عَوْقًا : منعه منه ، وشغله عنه ، فهو عائق . . . وعوائق الدهر : شواغله ، وأحداثه ، وعَوْقَه عن كذا : عاقه ، اعتاقه : عاقه ، وتعَوَّق : امتنع ، وتَثَبَّط . . . » .

وخلاصة ما تقدم :

أن مادة (ع و ق) تعنى المعانى الآتية :

- المنع ، والصدّ عن الأمر .
 - الحبس ، والصرف عن الشيء .
 - والشواغل التى تصرف عن القيام بالأعمال .
 - والمعوّق : الذى لا خير عنده .
 - الامتناع عن الأعمال ، والتثبيط . . .
- ونزيد المادة فضل إيضاح . فنقول :

المصدر : « عَوْقٌ » وَزَانَ : « قَوْلٌ » : أخذ منه الفعل الماضى « عَاقٌ » بقلب عينه ألفا . . . وأخذ منه الفعل المضارع « يَعُوقُ » بزيادة ياء المضارعة ، وبقاء الواو على حالتها ؛ لأن الضمة قبلها ، فلم تُعَلَّ . . . وأخذ منه الأمر « عُقْ » وَزَانَ « قُلْ » والوزن الصرفى لهما « قُلْ » بحذف عين فعل الأمر ؛ لوجود المقتضى للحذف .

واسم الفاعل « عَائِقٌ » واسم المفعول « مَعُوقٌ » . . . ما تقدم هو : الفعل البسيط ، الذى يؤدي معنى بسيطاً : أخذاً من حروف مادته .

وعند زيادة التضعيف ؛ اثلثيه المعنى ، فإن الفعل يصير مركباً : من المعنى الأصلي ، ومن زيادة التضعيف ، التى اجتلبت لمعنى زائد . . . **فالفعل « عَوْقٌ »** المزيد بالتضعيف من مصدر « التّعويق » ومضارعه « يُعَوِّقُ » وأمره « عَوْقٌ » واسم فاعله « مَعُوقٌ » بكسر الواو ، واسم مفعوله « مَعُوقٌ » - بفتح الواو (١) . . .

(١) انظر كتابنا : تصريف الأفعال ص ١١٢ ، . . .

ومن ذلك : جاءت الآية الكريمة « الْمُعَوِّقِينَ » وهم : المنافقون الذين أخذوا في تشبيط المؤمنين ، والموازنة بين قوة الحق ، وقوة الشيطان ، المتمثلة في قريش ، ومن وراء قريش إذا كانوا يقولون : « ما محمدٌ ، وأصحابه إلا أكلة رأس ، ولو كانوا لحمًا لا لتهمهم أبو سفيان ، وأصحابه ، فخلوهم . . . » (١) .

من العَرَضِ المتقدمِّ يمكننا أن نقول - في ثقة ، واطمئنان -

إن التعويق (الإعاقة) يمكن أن يكون في النواحي الآتية :

١ - التعويق : في نمو الأجسام نموها الطبيعي .

٢ - التعويق : في إصابه الحواس ، وهي المنافذ على الحياة

٣ - التعويق : يمكن أن يكون في التخلف العقلي المعتاد .

٤ - التعويق : يمكن أن يكون في عدم استقامة الأعضاء ، وسلامتها .

٥ - التعويق : يمكن أن يكون في الأمراض النفسية ، والعضوية

٦ - التعويق : يمكن أن يكون في الأمراض الوراثية ، التي تعوق العمل ، وتعطل الإنتاج .

٧ - التعويق : يمكن أن يكون في القصور عن تحصيل العلم ، وعملية التعلّم

٨ - التعويق : يمكن أن يكون في انعدام الطموح . والتخلف عن ركب الحياة الصاعد

٩ - التعويق : يمكن أن يكون في قصر الأعمار ، بسبب أمراض الوراثة

١٠ - التعويق : يخالف منهج الله تعالى ، وموازينه ، بسبب فقد

العلاقات فى المجتمعات . . .

- التعويق : يمكن أن يكون سبباً من أسباب العقم ، وعدم الإنجاب ، وغير ذلك : مما نحسُّه ، ونلمسُّه ، ونقرُّوه فى كتاب الكون المُفتوح ، الذى أمرنا بالتفكر فيه ، وفى أنفسنا . . . وطلب منا : أن نفكر ، ونعقل ، ونذكّر ، . . .

ويهمنا - فى المقام الأول . التعرف على أسباب الداء ، وأبعاده ، وأضراره على الأفراد ، والمجتمعات ، وعلى النمو ، والنماء ، والتنمية ، ومحاولة وضع الدواء الناجع لهذا الداء العيأ .

ثانياً :

أسباب المشكلة من زاوية التزاوج ، والتناسُل :

وقبل أن نعرض لأسباب المشكلة نعرض لنواميس الله (عز وجل) الكونية ، وسننه التى لا تتحول ، ولا تتبدل .

١ - خلق الله البشر من أب : هو آدم (عليه الصلاة والسلام) ومنه خلقت حواء وهى الأم ، ومنهما بث الله رجلاً كثيراً ، ونساءً ، وذلك فى قوله تعالى : « . . . اتَّقُوا رَبَّكُم ، الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ، وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا ، وَنِسَاءً . . . » (١) .

وفى ذلك من الحكم السامية ما فيه :

- الانتساب إلى أمنا الأرض ، فآدم منها ، يعيش هو وذريته عليها ، ويحيا على خيراتها ، ويثولُ إليها ، ويبعث منها . . . فمنها خلق ، ومن خيرها يحفظ حياته ، وإليها يعود ، . . .

- حواء منه ؛ لتتم المودة ، وتأتى الرحمة ، وتكون السكَن ، والصدرَ الدافئ ، والقلب الحانى ، وليكون من الزوجين بكلمات الله بدء الحياة ، وانتشار الدرِّية . . .

(١) من الآية الأولى من سورة النساء .

– الإشارة إلى أن كل آدم لابد له من حواء ، وكل حواء لابد لها من آدم ؛ ليكتمل النصفان ، ومنهما تكون الذرية ، والإنجاب وتسير الحياة إلى غايتها التي حددها رب العزة

– كل آدم صالح لكل حواء ، وكل حواء صالحة لكل آدم مهما كان التباين في لون الجلود ، والتفاوت في القُدود ، وفي الحُسن ، والملاحة ، وفي الدِّمامة ، وعدم الوضأة ، والجمال فالصلاحية من حيث الحلقة ثابتة ، إذا ما التقى حيوان منوى ببويضة أنثوية

– كل آدم يأنس بكل حواء ، ويشبع منها غلته ، ويروى ظمأه ، وكل أنثى تألف كل آدم وتنال منه ربيها ، وراحتها ، وشفاء قورتها

– من الالتقاء تأتي الذراري ، ويتم الإنجاب – بتقدير العزيز العليم ، الذي « بَعَلْمُ مَا تَحْمَلُ كُلُّ أَنْثَى ، وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ ، وَمَا تَزْدَادُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ » (١) .

« هُوَ الَّذِي يُصَوِّرْكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » (٢) .

– من أجل تنظيم العشرة ، والإنجاب جاء نظام الشرائع السماوية المحكمة ، إذ كان أول البشر رسولا فقد « اجْتَبَاهُ رَبُّهُ ، فَتَابَ عَلَيْهِ ، وَهَدَى » (٣) .

– هدى الله تعالى آدم إلى عشرة حواء ، وقادته فطرته التي ركبها ربه فيه ، كما اسجابت حواء بهداية الله تعالى ، واستجابة للفطرة التي فطر الله الناس عليها ، وبعد إذن الله تعالى ، وكلماته التي تبيح الاستمتاع ، وتأتي ثمرة له الذرية ﴿ فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيًّا ، فَمَرَّتْ بِهِ ، فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ ، يَهُمَا لَعْنًا اتَيْنَا صَالِحًا لِنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (٤) .

(١) من الآية ٨ من سورة الرعد

(٢) الآية ٦ من سورة آل عمران

(٣) من الآية ١٢٢ من سورة طه . (٤) من الآية ١٨٩ من سورة الأعراف .

والمراد بالصلاح - هنا - سلامة الأعضاء ، واستقامتها ، وسلامة الأجهزة ، وقوتها ، وعدم العيوب الخلقية .

وذلك : لأن آدم رسول ، يوحى إليه ، والعصمة له ثابتة ، وحواء صورة منه فى كل معانى السمو الإنسانى ، والرفعة البشرية . . . وأولادهما على نهجهما ، وشاكلتهما . . .

وقيل : « ولدأ ذكرا ؛ لأن الذكورة من الصلاح ، والجودة » (١) .

ويقول القرطبى فى نسل آدم ، وحواء : « وكان جميع ما ولدته حواء أربعين : من ذكر ، وأنثى فى عشرين بطنا ، أولهم قابيل ، وتوأمته إقلمياء ، وآخرهم عبد المغيث ، ثم بارك الله فى نسل آدم ، قال ابن عباس : لم يمت آدم حتى بلغ ولده ، وولد ولده أربعين ألفاً » (٢) .

وللضرورة أجاز المشرع الأعظم : ربّ العزة : الله زواج الأخت من أخيها . . .

ولحكمة البعد الغالية كان الأخ يأخذ توأمة أخيه .

وفى هذا التشريع المحكم إشارة إلى الإغراب ، فى حدود الممكن المتاح ؛ إذ لا يوجد متاح غير ذلك . . .

ومن هنا نقول - فى اطمئنان نفس - :

إن الله (عز وجل) يعلم عباده على يد أول بشر رسول أن يُغربوا ما أمكنهم ذلك . . .

والحكمة البالغة فى ذلك : صحة الناشئ ، والناشئة ، وبلوغ مرتبة الكمال الخلقى ، والخلقى .

(١) انظر ١٨٦/٢ الكشف .

(٢) ٦٠٣٢/٣ الجامع لأحكام القرآن . . .

وانظر مع ما تقدم كتابنا « المرأة عبر العصور ، بين هوان الجاهلية ، وعزة الإسلام (تحت الطبع) .

٢ - « لعلّ ذرية أبينا آدم (عليه الصلاة ، والسلام) قد أفادت من
الدرس - فى الإغراب .

وهداها الله (عز وجل) إلى رشدها ، وقادتها الفطرة السليمة إلى
خيرها ، ونمت خبراتها ، ومعارفها ، واستحصدت تجربتها ، مع الحياة
الطيبة ، والأرض الواسعة ، الفسيحة ، والجو النقيّ ، الذى لم يختلط - بما
يكدر الصفو مما حدث بآخره ، مع اتساع العمران ، وحضارة الإنسان ،
التي تُصلح جانباً ، وتُفسد آخر . . .

**ولعل تلك الأحقاب كانت تنعم بقوة الأبدان ، وسلامة الحواس ،
واستقامة الأعضاء ، حتى تنعم بموائد الله تعالى على أرضه ، وتندراً عن
أنفسها خطر الطبيعة من حولها وتكون فى منأى ، ومأمنٍ من العوادي ،
والضوّارى ، والكوارث الطبيعية . . .**

**ونقول : لم ينقطع نور السماء عن الأرض ، ولم تُترك الخلائق دون
بشير ، ونذير تحقيقاً لقول ربنا (عز وجل) : « وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا
نذيرٌ » (١) .**

**ويقول جار الله : الزمخشري « والأمة : الجماعة الكثيرة . . . ويقال
لأهل كل عصر أمة . . . » (٢) .**

**والمراد : الرسول المرسل ، بشرع يُبلّغ ، أو نبيّ بشرع يعمل به فى
خاصة نفسه ، ويشيعُ الفدوة الصالحة ، وتمتد آثار الهداية فى أُمم آتية ،
وفى عصور قادمة . . .**

**ولعل رسالة آدم (عليه الصلاة والسلام) كانت ممتدة الأثر ، باقية
الذكر إلى آماذ ، لا يعلم مداها إلا الله (عز وجل) .**

**ولعل التزاوج فى الغرائب كان باقياً ، وثبتته التجربة ، وأكده واقع
الحياة ، ومصالحة الأحياء . . . وصولاً إلى النجاة ، وبلوغ القوة المنشودة**

(١) من الآية ٢٤ من سورة فاطر .

(٢) ٦٠٨/٣ الكشاف . . .

ونشأ العمران فى الأرض الخصيبة التربة الطيبة الهواء ، الكثيرة
الخيرات ، المعتدلة المناخ .

ولعلّ أبناء نوح ، وأحفادهُ قد اتجهوا إلى التباعد فى الزواج ، وعدم
التزوج بالقرائب وذلك :

للإفادة من رسالة الرسول الكريم : نوح ، فإنهم الصفوة المؤمنة من
الخلق .

ولعلّ ذلك : كان المتاح فى أول الأمر - إذ التناسل من أبناء نوح ،
مع الزواج من المؤمنات الناجيات . . .

فإذا ما اتسع العمران ، ونما السكان اتسعت القاعدة ، وأتى الزواج
ثماره الطيبة فى القوة ، والنجاة . . .

والحياة فى هذه الأحقاب تحتاج إلى القوة ، التى بها تحصيل مابه قوام
الحياة من مأكّل ، ومشرب ، وملبّس ، ومأوى ، ووسائل دفاع عن
النفس . . .

كما تحتاج إلى نجابة ، وملكات خلّاقة ، وقدرات عالية . . .

وإنما يتحقق الأمران إذا تمّ التزاوج بين الأباعد . . .

وإن ربّ العزة (جل وعز) لم يحرمّ جيلاً من الناس من الفطنة ،
والذكاء ، والقدرة على توظيف ذلك فى النهوض بالحياة ، والاتقاء
بالأحياء فى شتى النواحي

٣ - ولعلّ من ثمار تعاليم الرسول العظيم ، وهو خامس أولى العزم
من الرسل ، وحصاد التجربة على الأرض ، والملاحظة الدقيقة ، والخبرات
النامية : التى تُعدّل السلوك البشرى ، ما سنذكره عن أبناء عاد . . . من
ولد سام بن نوح (عليه الصلاة والسلام) :

روى الجاحظ : « أن أخت لُثمان قالت لامرأة لقمان : إنى امرأة
مُحمّقة ، ولُثمانُ رجلٌ مُنّجب محكم ، وأنا فى ليلة طهرى ، فهبى لى

ليلتك ، ففعلت ، فباتت فى بيت امرأة لقمان ، فوقع عليها ، فأحبلها
بَلْقِيمٍ . . .

والمرأة : إذا ولدت الحَمْقى فهى مُحْمِقة ، ولا يعلم ذلك حتى يرى
ولد زوجها من غيرها أكيّاساً « (١) » .

ويقول الجاحظ : « وكانت العرب تعظم شأن لُقمان بن عاد الأكبر ،
والأصغر ، ولقيم بن لقمان ، فى النباهة ، والقدر ، وفى العلم ، والحكم ،
وفى اللسان ، وفى الحلم ، وهذان غير لقمان ، الحكيم المذكور فى القرآن
- على ما يقول المفسرون .

ولارتفاع قدره ، وعظم شأنه قال النمر بن تولب :
لُقَيْمٌ بِنُ لُقْمَانَ مِنْ أُخْتِهِ ذَكَانَ ابْنِ أُخْتِ لَهُ ، وَابْنَمَا
لِيَالِي حُمَقٍ ، فَاسْتَبَحَصَنْتَ عَلَيْهِ ، فَفَرُّ بِهَا مَظْلَمًا
فَفَرُّ بِهَا رَجُلٌ مُحْكَمٌ فَجَاءَتْ بِهِ رَجُلًا مُحْكَمًا « (٢) »
يريد النمر بن تولب أن يقول :

- إن لُقَيْمَ بن لقمان من أخته المحمِقة ، فكان لقمان خال لقيم ، وهو

أبوه . . .

- وتم ذلك بتدبير أخرق ، فى ليل بهيم من أخت لقمان ، وزوجته .

- ولقمان رجل محكم ، وقد أنجب لقيماً حكيماً مثله . . .

ويزيد الأمر إيضاحاً الإيحاء العرنينى فى شراذه الكبرى ، ويوضح

الجوانب الآتية :

(أ) كان لقمان يلد النجباء ، وكانت أخته على العكس تلد

الحمقى . . .

(ب) كانت أخت لقمان تحت رجل ضعيف ، أحمق ، فلولدت له

أولاداً ضعافاً .

(١) ١٩٤/١ البيان ، والتبين .

(٢) ١٩٣/١ ، ١٩٤ ، البيان والتبين .

(ج) أحبت أخته أن يكون لها ولد كأخيها ، وقد اتفقت مع امرأة لقمان ، فى مقابل جعلٍ ، يدفع لها ، وتأذن لها ، وتم لها ما أرادت ، وقد سكر لقمان ، واندلست له أخته ، وقد لبست ثياب زوجته ، فوقع لقمان على أخته ، فحملت منه بلقىم . . .

(د) كان لقيم من أحكم الناس . . .

(هـ) وحينما أتته أخته أتته كأنها حصان ، كما تأتي المرأة زوجها . . . (١) .

ومما تقدم نقول :

- عرف الناس فى هذه الأحقاب، وفى حياة العرب البائدة : النجابة ، والنجباء ، والكياسة ، والأكياس . . . كما عرفوا الحمقى ، والمُعوقين . . .

- ومردُّ ذلك إلى ما بقى من إثارة من تعاليم السماء على أيدى رسل الله الكرام ، وكذلك عن طريق معارفهم فى الحياة ، المستمدة من تجارب الحياة ، وخبراتها . . .

- كما عرفوا أسباب النباهة ، ورفعة الشأن ، وأسباب القوة ، والأقوياء ، كما عرفوا عكس ذلك ، وتعرفوا على أسبابه . . .

ونشير إلى ذلك فيما يلي :

٤ - عرفت العرب الضوى ، وردته إلى أسبابه .

- فى كتاب الأفعال للسَّرْقَسْطِيّ ، مادة (ضوى) :

« ضوى ضوى : رَقَّ جسمه .

وأنشد أبو عثمان ، لذى الرُّمَّةُ يصفُ ناراً ، وزَنْدًا ، وزَنْدَةً :

أخوها أبوها ، والضوى لا يَضِيرُهَا وساقُ أبيها أمُّها عقرتَ عَقْرًا

يقول : هذا الزند من خشبة واحدة قطعت نصفين . . .

(١) انظر ١/ ٥٧٦ ، ٥٧٧ الشواهد الكبرى للعينى .

وقد عرفت العرب المرخ ، والعفرار ، واستوقدت من حَكِّهِمَا النار . .
 وقد أشار لذلك الذكر الحكيم إشارة إلى القدرة البالغة فى جمع
 الضُّدَيْن : الماء ، والنار . . .
 « الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا ، فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ
 تُوقِدُونَ » (١) .

كما جاء قول الشاعر :

فَتَى لِمَ تَلِدُهُ بِنْتُ عَمِّ قَرِيبَةٍ فَيَضْوَى ، وَقَدْ يَضْوَى رَدِيدُ الْأَقَارِبِ
 وقول الراجز :

ذَاكَ عَبِيدٌ قَدْ أَصَابَ مِيًّا يَا لَيْتَهُ أَلْفَحَهَا صَبِيًّا
 فحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ ضَاوِيًّا

وقال الشاعر :

تَنَجَّبَهَا لِلنَّسَبِ ، وَهِيَ غَرِيبَةٌ فجاءتُ بِهِ كَالْبَدْرِ خَرِقًا مَعْمَمًا
 وعلينا بعد ما تقدم أن نحدد ماهية الضَّوَى ، والمعنى من معجمات
 اللغة ، وقواميسها . . . حتى نفهم أبعاده التى عرفتها العرب ، ووردت
 إلينا منهم .

وذلك فى الآتى :

فى مختار الصحاح ، مادة (ض و ي) : « الضَّوَى : الهُزَالُ ، وبابه
 صَدَى ، وَغُلَامٌ ضَاوِيٌّ : وزنه فَاعُولٌ ، أَى : نحيفٌ ، وفيه ضَاوِيَّةٌ ،
 وَجَارِيَةٌ ضَاوِيَّةٌ .

وفى الحديث « اغْتَرِبُوا لَا تُضَوُّوا » أَى : تزوجوا فى الأجنبيةات ، ولا
 تتزوجوا فى العُمومة ، وذلك : أن العرب تزعم أن ولد الرجل من قرابته
 يجىء ضاويًا ، نحيفًا ، غير أنه يجىء كريمًا على طبع قومه » .

وفى المصباح المنير ، مادة (ض و ي) : « ضَوَى الولدُ ضَوَىً من باب

تَعَبَ : إذا صَغُرَ جَسْمُهُ ، وَهَزَلَ ، فَهُوَ ضَاوِيٌّ : مَثَقَلٌ . . . وَالْأَنْثَى : ضَاوِيَّةٌ ، وَأَضْوَيْتُهُ : أَضْعَفْتُهُ . « وَسَجَّلَ الْحَدِيثَ الشَّرِيفَ الْمَتَقَدِّمَ ، وَجَاءَ بِتَعْلِيلٍ لِلضَّوْيِ - عَلَى حَسَبِ مَا هَدَتْ إِلَيْهِ الْفِطْرَةُ . . . حَيْثُ قَالَ : « . . . وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَزْعَمُ أَنَّ الْوَلَدَ يَجِيءُ مِنَ الْقَرِيبَةِ ضَاوِيًّا ؛ لِكثْرَةِ الْحَيَاءِ مِنَ الزَّوْجِينَ ، لَكِنَّهُ يَجِيءُ عَلَى طَبِيعِ قَوْمِهِ مِنَ الْكَرَمِ » .

وفى أساس البلاغة ، مادة (ض و ي) : « غلام ضاويٌّ : مهزول ، وأهلكه الضَّوْيُ ، وقد ضَوِيََ يَضْوِي ، وأضوت فلانة : جاءت بولد ضاويٌّ ، وفى الحديث « اغتربوا ، ولا تُضوُّوا » .

ويقولون : الغرائب أنجب ، والقرائب أضوى ، وقال :
فتى لم تلده بنت عم قريبةً فيضوى ، وقد يضى رديد الأقراب
وفى معجم مقاييس اللغة ، مادة (ضوى) :

« الضاد ، والواو ، والياء : أصل صحيح ، يدل على هزال ، يقال :
غلام ضاويٌّ : مهزول . . . وجارية ضاوية .

وكانت العرب تقول : إذا تقارب نسب الأبوين خرج الولد ضاويًّا ،
وجاء فى الحديث : « استغربوا ، لا تضووا . . . »

وفى المعجم الوسيط ، مادة (ضوى) : « ضوى : ضعف ، وهزل
، أودق . . . »

وفى القاموس المحيط ، مادة (الضوى) :

« الضوى : دقة العظم ، وقلة الجسم خِلقةٌ ، أو الهزال ، . . . »

وفى لسان العرب ، مادة (ضوا) :

« . . . والضوى : دقة العظم ، وقلة الجسم خِلقةٌ ، وقيل الضوى :

الهزال . . . وغلام ضاويٌّ ، وكذلك غير الإنسان من أنواع الحيوان . . . »

وقد ذكر صاحب اللسان كثيراً من الاستخدام مما اشتق من الضوى ،

كما سجل الحديث الشريف ، وفَسَّرَه بقوله : « ٠٠٠ تزَوَّجُوا فِي الْبِعَادِ الْأَنْسَابَ ، لَا فِي الْأَقْرَابِ ، لِثَلَا تَضْمَوِي أَوْلَادَكُمْ ٠ »

وقيل معناه : أنكحوا في الغرائب ، دون القرائب ، فإن ولدا الضريبة أنجب ، وأقوى ، وولد القرائب أضعف ، وأضوى ٠٠٠ » ٠

كما فسّر لا تُضْمُوا : « أَي : لَا تَأْتُوا ، بِأَوْلَادِ ضَاوِينَ ، أَي : ضِعْفَاءِ

٠٠٠ » ٠

وخاصة ما تقدم من معاني (الضَّوَى) أخذاً من معجمات اللغة ، وقواميسها ما يلي : الضَّوَى : الهزال ، النَّحَافَة ، صغر الجسم ، وهُزَالُه ، والضعف ، وَأَضْوَتِ الْمَرْأَةُ : جاءت بولد ضاوٍ ، الدَّقَّة : أَي : دقة العظم ، وقلة الجسم خِلْقَةٌ ٠٠

وجميع المعاني التي سجلها أصحاب القواميس لمعنى الضوى تخرج من مشكاة واحدة ، وتدل على ضعف ، وهزال ، ودقة عظم ، وصغر جسم ، ٠٠

وهذه المعاني يأخذ بعضها برقاب بعض ، كما تأخذ كلها بحجز ما تقدم ذكره من أنواع التعويق : الإعاقة ٠٠

وكلها تتفق في المنشأ ، والسبب ، وتصبُّ في زواج الأقارب ٠٠٠
ونستنبط مما تقدم - في ثقة ، واطمئنان ما يلي :

أولاً : لقد عرفت الإنسانية التوة ، والنجابة ، والتفوق في زواج الأجنبيات من النساء ٠٠٠ أي : البعيدات النَّسَبِ ٠٠٠

وقد جاء التعليل لظاهرة ملموسة بالحياء بين الأقارب ٠٠٠

وهو تعليل إن قُبِلَ مِنْهُمْ فِي الْعُصُورِ السَّابِقَةِ - قَبْلَ عَصْرِ الْعِلْمِ ، والتجريب ، واستخلاص النتائج - فلن يقبل في عصور العلم ، الذي فتح الله به على العلماء تحقيقاً لقوله تعالى : « وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ ، وَمَا نُنزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ (١) »

(١) الآية ٢١ من سورة الحجر ٠

وقوله تعالى « سُنِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ ، وَفِي أَنْفُسِهِمْ ۝۰۰ » (٢) .
ثانيا : كما عرفت البشرية أن داء التعويق يكمن في زواج الأقارب ،
وعلل العلم لذلك - - بأخرة - -

ثالثا : إذا كانت التجربة خير برهان ، فلقد ثبت بها الخير في زواج
الأجنبيات ، غير الأقارب ، وأن العاهات ، والعلل في مخالفة ذلك ،
رابعا : في جميع العصور ، والدهور ، التي وضحت فيها التجربة ،
وبان النفع ، والضرر ، وكان نمط الحياة السائد تمجيد القوة ، والرغبة فيها ،
والنفرة من الضعف ، والهزال ، تحقيقا للمقولة التي تنص على أن البقاء
للأصلح ، والأقوى ۝۰۰

خامسا : لم تكن الآلة قد ظهرت في شتى ضروب الحياة ، حتى
تخفف الأعباء عن الأحياء ، وإنما كان النشاط البشرى يقوم - في الأعم ،
الأغلب على قوة الأجسام ، وسلامة الأعضاء .
ونجمل ما تقدم فيما يلي :

١ - القوة : هي عماد العمل ، وقوام الحياة في بيئات لم تعرف
الآلة ، ولم تعرف الأسلوب العلمى ، والتجريب ، وطرح الاحتمالات ،
واستخلاص النتائج ، والتطبيق عليها ، حتى يتم العمل بالاسلوب العلمى ،
المستنير ، الذى ، يرقى بالحياة ، ويسعد الأحياء .

٢ - القوة : هي النصر في معركة الأحياء ، مع الطبيعة ، العاتية ،
المزمجرة أحيانا ، والتي ، تُبَيِّتُ النَّاسَ ، وَتَدَّهْمُهُم بِالْأَعاصير المدمرة ،
والسيول العرمة ، المخربة ، مع المعارك المستمرة ، مع الوحوش ، والضواري
۝۰۰ وغير ذلك ، مما تموج به الحياة ، وهو من ضروراتها ۝۰۰

٣ - القوة : هي الأساس الصنوب : لتحويل أنعم الله تعالى ، التي
تترى على الخلق إلى طعام سائغ ، وشراب هانىء ، وملبس واق ، وسربال
يقى صاحبه الحر ، والبرد ، والبأس ، ومسكن هادئ ، وعش ملائم ،
وفرش وثير ، فيه المتعة ، والجمال ۝۰۰

(١) من الآية ٥٣ من سورة فصلت .

كل ذلك : يحتاج إلى النوة ، والأقوياء ، وصولاً إلى الإشباع ، ثم الوفرة ، والرِّفَّة وغير ذلك .

٤ - القوة : لازمة للحياة ، والأحياء حتى يُحصَل بها ما به قوام الحياة من ضرورات العيش ، ونظام الحياة ، والكون

٥ - القويّ : هو الذى يسعى ، ويملك إثراء الحياة ، وتطوير البيئات ، وهو الذى بسواعده الفتية يملك مفاتيح الخير ، وخزائن الثراء

٦ - القويّ : هو الذى يستطيع أن يفيد من كل قطرة ماء ، وذرة تراب ، وذرة هواء

٧ - القويّ : هو الذى يحقق بعرقه ، ودمعه ، ودمه ، وجهده ، وكده خلافة الله تعالى فى الأرض : بإقامة الحق ، والعدل ، والإخاء ، والتكافل الاجتماعى ، والسلام .

٨ - القويّ : هو ، الذى قال بعلمه الخلاق ، وجهده المثمر لربه (عز وجل) حينما صدر إليه الأمر الإلهى بأن يعمر أرض الله ، ويشيرها ، وينعم بخيراتها وذلك فى قوله الكريم « هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ ، وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا » (١) أى : فى الأرض والهمزة ، والسين ، والتاء للطلب ، وهو طلب حثيث ، يعود نفعه عليه ، وعلى بنى جنسه

قال لربه : سمعتُ ، وأطعتُ وأثار الأرض ، وعمرها ، وبذل للخير العرق ، والدم ، . . .

٩ - القويّ : هو الذى يحمل الكُلَّ ، ويُعين المستعين ، ويكفل ذا التعويق ، وذَا الزمَّانة حتى يتحقق التكافل الاجتماعى على أرض الله (عز وجل) .

١٠ - القويّ : هو الذى يحمى البيضة ، ويذود عن الدِّمار ، ويحمى العرين ، ويحفظ الحُرْم ، والحريم ، ويحقق التوازن فى

(١) من الآية ٦١ من سورة هود .

المجتمعات المتناحرة على الماء ، والكلاء ، والمنافع ، والاختصاص بالخيرات ويحقق الخلافة في إقامة الحق ، والعدل

ومما تقدم يمكننا أن نقول :

إن الحياة هي القوة ، وإن القوّة هي الحياة

٥ - تقديس القوّة ، وتعظيم الأقوياء ، والعمل الدعوب لبلوغ

القوة :

وإذا كان للقوّة هذا الدّور البارز في بيئات لا تبلغ الحياة الآمنة إلا بالقوة فقد كانت الهدف الاسمي لهذه البيئات عبر العصور المختلفة

وأساس القوّة الإنسانيّان : وما عداه عوامل مساعدة لبلوغ الغايات :

وإذا كان العرب - وهم جيل عظيم ، ممتد من الناس - قد عرفوا النجابة ، والنجباء ، وعملوا لذلك :

فقد عرفت العرب في جاهليتها : النجيب ، والنجيبة ، وعملوا - جادّين - للوصول إلى النجابة

جاء في أساس البلاغة ، مادة (ن ج ب) :

« هو نَجِيبٌ مِنَ النَّجَبِ ، وَالْأَنْجَابِ وَقَدْ نَجِبُ نَجَابَةً ، وَلَهُ نَجِيبةٌ ، وَنَجَائِبٌ ، وَنَجْبٌ ، وَفَحْلٌ مُنْجَبٌ ، وَامْرَأَةٌ مَنْجِبةٌ ، وَمَنْجَابٌ ، وَنِسَاءٌ مَنْجِيبٌ وَأَنْجَبَ بِهِ أَبَوَاهُ ، قَالَ الْأَعَشَى :

أَنْجَبَ أَيَّامَ وَالِدَاهُ بِهِ إِذْ نَجَلَاهُ ، فَنَعَمْ سَانَجَلًا »

وفي القاموس ، مادة (النجيب) :

« النَّجِيبُ وَكُوهَمَزَةٌ : الْحَسِيبُ ، وَالْجَمْعُ : أَنْجَابٌ ، وَنُجَبَاءٌ ، وَنُجُبٌ وَرَجُلٌ مُنْجَبٌ ، وَامْرَأَةٌ مَنْجِبةٌ ، وَمِنْجَابٌ : وَلِدَا الْأَنْجَابِ »

واتسع بالنقل في الاستعمال صاحب لسان العرب . في مادة (نجب)

« . . . النجيب : الفاضل من كل حيوان ، وقد نَجِبَ يَنْجُبُ نَجَابَةً : إِذَا

كان فاضلاً نفيساً فى نوعه . . . وناقاة نجيب ، ونجيبة ، وقد نجب ينجب
نجابة ، وأنجب ، وأنجبت المرأة فهى منجبة : ولدت النجباء . . . » .

والقصد :

فإن حياة هؤلاء فى بيناتهم تطلبت القوة لمواجهتها ، وسعوا إلى
القوة بتلمس النجابة ، والسعى والبحث عن المنجبات : لتلد لهم
النجباء .

وقد تلمس العرب المنجبات من النساء .

ومن ذلك : ما سجله أحمد بن عبد ربه فى العقد الفريد ، ونورد
طرفاً منه .

قالوا : أنجب النساء الفُروك ، وذلك أن الرجل يغلبها على الشبق ؛
لزهداها فى الرجل . (والفروك : الشديدة الكره لزوجها) . وهو تعليل
قد يقبل فى أوقاته . . .

عن الأصمعى : النجبية التى تنزع بالولد إلى أكرم العرقين : وهو
تعليل طيب عززه العلم . . . قالت العرب : بنات العم أصبر ، والمغرائب
أنجب ، وما ضرب رءوس الأبطال كابن أعجمية .

وقالوا : إذا أردت أن يصلب ولدا المرأة ، فأغضبها ، ثم قع عليها
قال الشاعر :

مَنْ حَمَلَنُ بِهِ ، وَهَنَّ عَوَاقِدُ حُبِّكَ النَّطَاقِ ، فَشَبَّ غَيْرَ مُهَبَّلٍ
حَمَلْتُ بِهِ لَيْلَةَ مَزْءٍ وَدَةٍ كَرُّهَا ، وَعَقَدُ نَطَاقِهَا لَمْ يُحَلَّلِ

كما تلمسوا صفة الآباء فى الأبناء :

وجاء فى ذلك قول الشاعر :

شَابَهُ عَدَى أَبَاهُ فى الكَرَمِ وَمِنْ يُشَابَهُ أَبَهُ فَمَا ظَلَمَ

(١) انظر ١٢٩/٧ العقد الفريد .

« أبه » جاء على لغة النقص في « أب ، والمراد : عدي بن حاتم الطائي .

وقالوا : « العُصْبَةُ من العَصَا » .

وقالوا « شِنْشَنَةٌ أَعْرَفُهَا من أَخْزَمٍ » .

يقال في الولد إذا كان فيه طبيعة من أبيه .

وقال زهير :

وهل يُنْبِتُ الخَطِيَّ إِلَّا وشيخُهُ وتفرسُ إِلَّا في مَنَابِتِهَا النَّخْلُ (١)

وقد افتخر الشعراء بأمهاتهم النجيبات ، كما افتخروا بأبائهم

المنجيين .

ومن ذلك قول سالم بن دارة :

أنا ابنُ دَارَةٍ مَعْرُوفًا بِهَا نَسَبِي وهلُ بدارَةٍ يا للنَّاسِ من عَارٍ (٢)

يريد أنه منسوب إلى أمه : دارة - في رأى الأكثرين - وليس بها من

عيب ، أو مَعْرَةٌ

وسجلت كتب الأدب ، والبلاغة شيئاً عن : فاطمة بنت الخُرْشُب

الأثمارية ، أم الكحلَّة وهي التي قالت عنهم - حينما سئلت عن

أيهم أفضل ؟ : « . . . هم كالحلقة المنزعة ، لا يُدْرِي أين طرفاها . . . » .

وإذا كانت الحياة تعنى القوَّة فإن التوصل إلى القوَّة يتطلب الآتى :

- قوَّة الأجسام ، وسلامة الأعضاء ، والحواس وجماع ذلك ما

يطلق عليه النجابة - ذكاء القلب ، ونباهة الشأن ، والحكمة فى

تسيير دفة الأمور ، ووضع الأمور فى نصابها ، والتكيف مع المجتمعات ،

والحياة ، والأحياء ، وذلك يعنى الحكمة ، والحكيم ، والحكماء

(١) انظر ٣/ ٤٠ العقد الفريد .

(٢) انظر ص ٣٠٦ شرح شذور الذهب ، وانظر ٢/ ٣١٥ ، ٣١٦ شرح الأشموني

- بتحقيقنا . وانظر كتاب سبويه ١/ ٢٥٧ ،

— عدم التعويق ، والغرار عن الزمّانة بما يعنيه معنى التعويق مما أشرنا إليه فيما تقدم . . .

— ما تقدم ، وغيره ما تتطلبه حياة القوّة ، والنّباهة ، والسيادة ، والريّادة ، وبسط السيطرة ، والنفوذ . . .

كل ذلك : جعلهم بفكّرون ، ويقدرّون ، ويعملون الفكر ، ويقدّحون الذهن للوصول إلى ما تقدم . . .

ويظهر ذلك جلياً في طرائق الزّواج التي كانت تتم في الجاهلية الجّهلاء . . . وللوصول إلى حقيقة الأمر نرجع إلى السنة المطهرة الصحيحة من مصادرها الراقية . . . ولنأخذ الأمر من مصدره الموثوق به ، فقد روى « عروة بن الزبير : أن عائشة زوج النبي (ﷺ) أخبرته أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء : فنكاح منها نكاح الناس اليوم . . .

ونكاح آخر :

« كان الرجل يقول لامرأته إذا طهّرت من طمّثها : أرسلى إلى فلان ، فاستبضعى منه ، ويعتزلها زوجها ، ولا يمسّها أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه ، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إن أحبّ .

• وإنما يفعل ذلك : رغبة في نجابة الولد .

فكان هذا النّكاح نكاح الاستبضاع . . . » (١) .

وتوضيح هذا النوع من النكاح الجاهلى فى الآتى :

(أ) بدء الاستعداد لهذا النوع من النكاح عقب الطهّر من دم العادة : الحيض ، وذلك لشعورهم بسرعة العُلوق من صاحب الماء الحرام : الحمل .

ولأنه عقب طهر المرأة بفترة معينة تبدأ بإذن الله (عز وجل) حركة

(١) ٢٢٠/١٩ ، ٢٢١ فتح البارى بشرح صحيح البخارى .

البويضة الأثوية في التحرك حيث تكون مهياً لاستقبال الحيوان المنوى في أحد المبيضين ، وعند الالتقاء ، إذا شاء الله تعالى يتم الإخصاب ، ويبدأ الانقسام ، وتأخذ الدورة في الاستكمال ، وتستقر البويضة المخصبة في مكانها الأمين ، والذي أشار إليه الذكر الحكيم ﴿ ٠٠٠ ﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً ، فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مَضْغَةً ، فَخَلَقْنَا الْمَضْغَةَ عِظَامًا ، فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ، ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ ﴿ (١) ٠

٢ - من المؤسف - من الناحية الدينية والخلقية ٠٠٠ - أن يطلب الزوج من زوجته أن ترسل إلى فلان ، أو تذهب إليه تدعوه إلى المباشعة ، وقضاء المتعة الحرام معها ٠٠٠

ومما يعتصر القلب أسى أن يكون الزوج ، الذي ينبغي أن يَغَارَ على زوجته ، ويحميها من غيره - كما تفعل كثير من الحيوانات ، والطيور ، ٠٠٠ ولكن الحياة تفسد إذا غاب عنها وحى السماء ، أو جنح الأحياء إلى المخالفة ، والعناد ٠٠٠

٣ - المراد بالاستبضاع : الجماع ، والمباشعة : المجامعة ، والاشتقاق من البضع ، وهو الفرج : للرجل ، والمرأة ٠٠ والمباشعة : مفاعلة من الجانبين ٠٠٠

٤ - الذى تطلب المباشعة منه يكون مشهوراً ، مقسماً بأحد صفتين ، أوهماً معاً ٠٠٠

الأولى : الجِسَامَة ، والقَسَامَة ، وسلامة الأعضاء ، وسلامة الحواس ، والرونق ، والبهاء ٠٠٠ وذلك : يتعلق بالنواحي الخَلْقِيَّة ٠٠٠

والثانية : النواحي العقلية ، والنفسية : إذ كانوا ينظرون إلى الصفات الكريمة نظرة مقدسة : مثل الشجاعة ، والنجدة ، وقوة البأس ، وشدة الشكيمة ، والحكمة ، والكياسة : والسياسة ٠٠٠ وينظرون إلى

(١) الآية : ١٤ من سورة المؤمنون .

هذه الصفات ، ويرون أنها المؤهلة للرياسة ، والرياسة يأتى تبعاً لها المال ، والسيطرة ، والإشباع ، . . .

وعلى ذلك :

فإنهم يرون فى نكاح الاستبضاع بلوغ الأهداف المنشودة فى النِّشْء : من حيث القوَّة ، والسيطرة ، والغلبة . . .

٥ - وقد شاعت فى مجتمعات الجاهلية ، وتردد على ألسنة الناس من يطلقون عليه أنه « زير نساء » (١) .

وجاء فى معجم مقاييس اللغة ، مادة (زير) : « الزاى ، والياء ، والراء : ليس بأصل ، يقولون : « رَجُلٌ زِيرٌ » : يحب مجالسة النساء ، ومحادثتهن . . . من : زار ، يزور فقلبت الواو ياء للكسرة قبلها ، كما يقال : هو حدث نساء ، قال فى الزَّير :

من يكن فى السَّواد ، والرَّدِّ ، والإغرام ، فإننى غير زيرٍ «
وكان من المفاخر فى طباعهم المعكوسة - أن الرجل زير نساء .
ومن ذلك يقول مهلهل : أخى كليب فى رثائه . . .
فلو سئل المقابرُ عن كليب فيخبر بالمقابرِ أى : زير ؟
لأن ذلك : يعنى النجابة ، والسُّودد ، والحكمة . . .
ومما ينسب لحاتم الطَّائى قولاً :

رُبَّ بَيْضَاءَ ، فرعُها يتثنى قد دعَّتني لوصولِها فأبيتُ
لم يكنْ بى تحرُّجٌ ، غيرَ أنى كنتُ خِدناً لبعْلِها فاستَحيتُ
وبيتا حاتم يؤكِّدان ما قدمناه :

- من دعوة المرأة للمباذعة ، مع من يرتضى زوجها خَلْقَةً ، أ خُلُقَه ، أو هماماً .

(١) انظر ١٩ / ٢٢٠ ، ٢٢١ فتح البارى بشرح صحيح البخارى .

– عدم تخرج زير النساء من المعاشرة ، والمبضاعة ، وقضاء المتعة الحرام ، لأنه لا يخشى مغبة ذلك ، إذ الدعوة من ورائها صاحب الغيرة على الحرم ، والحريم . . .

– ولعل المرأة لا تعلن عن حملها إذا حظيت عند الزير ، وأراقت عنده ، أو استراحت إليه ، وتستمر المبضاعة حتى بعد حصول الحمل ، المرغوب فيه ، وقد يساعد على ذلك – من تحقيق الإشباع – أن النساء كانت الصفة الغالبة عليهن النحافة ، ومعها قد لا تظهر مخايل الحمل إلا بعد فترة ، تحقّق للبعيّن المتعة المحرمة (١) . . .

لم يرد حاتماً دعوة المرأة الجميلة للمبضاعة إلا الحياء من بعلمها لرابطة الصداقة بينهما .

٦ – وهنا نقول :

على العفة ، وعلى النخوة ، وعلى الغيرة الواجبة في مثل ذلك السلام ، مادام هذا العمل الآثم يحقق النجاة المنشوة ، والقوة المأمولة ، التي يواجهون بها الحياة . . . كما يطيب لنا أن نقول : « جَزَى اللهُ عَنَا سَيِدَنَا مُحَمَّدًا (ﷺ) خَيْرَ الْجَزَاءِ .

٧ – والعجب الذي يجر إلى اعتصار القلب أسي ، وحسرة .

– كيف يحقق الحيوان المتعة للحريم ، وقد لمسوها ، ورددوها في أشعارهم ، وتهدر في الذي كرمه الله تعالى ، وفضله على كثير ممن خلق تفضيلاً . . . ؟

– كيف يقبل الرجل على وليده يشمه ، ويقبله ، ويربّيه ، وهو يعلم أنه ليس له ، وأنه يحمل صفات ، وملامح زير نساء . . . ؟

– كيف يقبل على الضرب في الأرض ، والجد في العمل ، وعائد ذلك يعول إلى ولد ليس له في الحقيقة . . . ؟

(١) من أراد المزيد فليرجع إلى كتابنا : المرأة عبر العصور بين هوان الجاهلية ، وعزة

- كيف يكون حال الزوجة المسكينة ، التي أهدرت كرامتها ، وأزيلت عنها أخص صفات آدميتها بأن تكون تحت من لا ترتبط به بكلمات الله ، وتحت ستره الساتر . . . ؟

- كيف تقبل على زوجها - بعد ذلك - وقد ذقت عُسَيْلَةً من هو أقوى منه جسماً ، وأتم عقلاً ، وحكمةً . . . ؟

- أين قِوامة الرجل ، وقد أهدرها بيده ؟ وهل يمكن أن تقتنع به - بعد ذلك ؟ - وقد يتكرر ذلك في الحياة الزوجية بغية الوصول إلى النجابة ، ونسل النجباء .

٧ - ويعلل لما تقدم الحديث الشريف - في طباعهم المعكوسة ، فيقول :

« . . . وإنما يفعل ذلك رغبة في نَجَابَةِ الْوَلَدِ . . . » (١) .

ويقول الإمام ابن حجر : « . . . اكتساباً من ماء الفحل ؛ لأنهم كانوا يطلبون ذلك من أكابره ، ورؤسائهم : في الشجاعة ، أو الكرم ، أو غير ذلك » (٢) .

٨ - وإذا قومنا هذا العمل المشين من زاوية القوة المنشودة ، والحكمة المأمولة فإننا نقول :

إن هذا العمل الشائن ، المشين إن كان ينشُد في مستقبل الحياة في نشءٍ حرام فإنما يفتقد لها ، ويقضى عليها في الحال . . .

وذلك : لأنهم إذا وضعوا أقوياءهم ، ورؤساءهم ، وأصحاب الحل ، والعقد فيهم في هذه الأوضاع الشائنة فإنهم يستهلكونهم ، ويجلبون لهم الوهن ، والضعف ، والأمراض ، والأدواء من اللائى يمارسون معهن المتعة الحرام . . .

وتكون العاقبة ضراً ، إذ قد يفقد الجسم جسَامته ، والقسيم

(١) ٢٢١/١٩ فتح البارى . . .

(٢) ٢٢١/١٩ فتح البارى . . .

قَسَامَتَه ، والوَسِيمِ وَسَامَتَه ، والحكيم حكمتَه ، وكياسَة مع الممارسات المنكرة ، والاستبضاع الدائم . . .

ومن ناحية أخرى : كيف يكون حال هؤلاء - مع زوجاتهم - اللاتي يعلمن عنهم كل شيء ، وما تنتظره الزوجة من زوجها - تحت ستار الزوجية - يذهب إلى غيرها في عادات ذميمة ، ومتع حرام . . . ؟

ثم كيف يكون شأن الذرية الناشئة من ماء حرام ، والحرام لا ينبت الخير ، ولا يكون حصاده إلا الحنظل ، والمُرَّار . . . ؟ .

وفي نهاية الأمر : كيف يكون النسيج الاجتماعي ؟ وما حال العلاقات الاجتماعية التي لم تقم على أساس سليم . . . ؟ وغير ذلك .

وحصاد ما نقدم : أرحام مقطوعة ، ودماء سائلة ، وغارات لا تنقطع ، ونارات لا تنتهى .

ومما هو قريب الشبه بالنكاح المتقدم ، شبّه الليل بالليل ، والغراب بالغراب :

النوع الثالث من النكاح :

وفي الحديث المتقدم : « . . . ونكاح آخر :

يجتمع الرهط ما دون العشرة ، فيدخلون على المرأة ، كلُّهم يُصيبها ، فإذا حملت . ووضعت ، ومرئيات بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم ، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها .

تقول لهم : قد عرفتم الذى كان من أمركم ، وقد ولدت ، فهو ابنك يا فلان ، تسمى من أحببت باسمه ، فيلحق به ولدها ، لا يستطيع أن يمتنع به الرجل » (١) .

وخلاصة هذا النوع من النكاح المشين :

– هذا النوع من نكاح الجاهلية يتم عن تراض من أطراف : المرأة البغي ،
الراغبة فى المتعة الحرام ، والإيجاب منها . . .

كما يتم بين الرهط ، ويكون ذلك عن تواطؤٍ منها ، ورضا منهم . . .

– كذلك : لابد من مباركة ولى أمر المرأة من أب ، وغيره . . .

– ولكل فرد من أفراد الرهط الحق فى نكاح الرغبة فى ذلك . . .

– ولعل ذلك : يكون مستمراً ، وبواحاً ، حتى يتبين حملها . . .

وتضعه . . .

– عند وضع الحمل ، ومرور ليال ترسل إليهم جميعاً ، فلا يستطيع

رجل من الرجال أن يمتنع ، وتلك عاداتهم . . .

فإذا اجتمعوا عندها تقول لهم : قد عرفتم الذى كان من أمركم ،

تريد الوطاء ، ووضع الشهوة الحرام ، فى رحم مشترك . . . وتقول : لقد

ولدت وهو ابنك يا فلان ، أو هى ابنتك يا فلان ، وهذا فى النادر من

الأحوال ، لكراهة البنات عندهم ، إذا لم يتم وأدها : دفنها حية فى

الرمل ، أو التراب .

ويقول ابن حجر : « . . . لكن يحتمل أن يكون لا تفعل ذلك إلا

إذا كان ذكراً ، لما عرف من كراهتهم فى البنت ، وقد كان منهم من يقتل

بنته ، التى يتحقق أنها بنت ، فضلاً عمّن تجيء بهذه الصفة » (١) .

وتعقب هذا النوع من النكاح يجيء كسابقه ، ونجمل ذلك فى

الآتى :

(أ) إهدار كرامة المرأة ، التى نزلوا بها عن مرتبة الحيوان : فعند

الحيوان يتم التلقيح فى وقته ، ومع الحاجة إليه فقط ، ومن ذكر واحد . . .

(ب) التَّدْنَى إلى صفات أدنى من صفات الحيوان ، والتخلى عن

أدنى صفات الإنسانية . . .

(ج) التواطؤ المشين على جرم ، ونكير من امرأة رضيت بالذَّكَّة ،
والهوان ، ومن رجال وضعوا نور أعينهم ، ومخ سوقهم فى رحم مشترك ،
لا يُدرى ماذا ينجم عنه ، ولا يعلم ما يحلق به ، ولا من يلصق به . . .
ومن ولى أمر ، تخلى عن نخوته ، وفقد غيرته ، وكرامته . . .

(د) يتول إصاق الولد إلى من ارتضته المرأة ، لخلقه ، أو خلُّقه ،
وهو عود إلى النوع الثانى من النكاح . . . واختيار الأمثل ، لفحولته ،
ونجابه . . .

(هـ) إصاق الولد بأحد الرجال لا يكون اختياراً نابعاً عن علم ، أو
خبرة ، وإنما هو اختيار قائم على الانتقاء ، والإعجاب ، والرغبة فى أحد
الرجال . . .

(و) وفيه تترك الأنثى المولودة للضياع ، أو القتل ، أو الوأد ، . . .
وفى جميع ما تقدم ما فيه :

من ذهاب النخوة ، وضياع الكرامة ، وعدم ضبط الأنساب ، وترك
الأمر للهوى المرذئ ، والضلال البعيد . . .

وإن المجتمعات التى تقوم على مثل ذلك : لا تضمن نمواً ، أو تنمية ،
أو استقراراً ، أو عزة فى مستقبل أيامها . . .

أما النوع الثالث من النكاح الشائع فى الجاهلية :

فإنه نكاح البغايا ، اللاتى ينصبن على أبوابهن رايات ؛ لتكون
الرايات علما لمن أراد البغاء ، وجرى خلف البغايا . . . وطلب المتعة
الحرام . . .

وعند الولادة من الماء المشترك بين الرجال يدعى القافة ، الذين
يعرفون شبه الوالد بالولد بالآثار الخفية ، وألحقوا الولد بمن يلحقونه به ،
ولا يمتنع الباغى من ذلك ، ويدعى ابنه . . . (١) .

(١) ٢٢٢، ٢٢١/١٩ فتح البارى

وتقويمنا لهذا النوع من النكاح :

– أنه إن شابه ما تقدم فى الاستهتار ، والجرأة ، والتسيب ، ومجافاة النواميس الشرعية فإنه يختلف عنها فى أنه أوسع دائرة فى انتشار السوء ، وتشتت الرجال .

– أنه لا ضبط فيه من ناحية البُغاة . . .

فالبغى لا ترد أحداً يطلب المتعة الحرام ، ولو كان ابن سبيل ، ولا يمكن مع ذلك أن تحصر أعداد الذين تردُّوا عليها ، ولا أن تتعرف على مواطنهم . . .

وبذلك : تكون عملية إصااق ثمرة البغاء إنما تقوم على حدس ، وتخمين . . .

والقافة : الذين يؤخذ برأيهم فى هذا الشأن لا يصدر عن علم تجريبى ، معملى ، محقق ، وإنما يتم عملهم عن حدس ، وتخمين ، . . .
– ما يترتب على ما تقدم : إنما هو الشك ، والضياغ ، والعلاقات التى تبنى على ما تقدم إنما هى علاقات بنيت على شفا جرف هار : فلا ثبات لها ، ولا بقاء ، ولا احترام . . .

ومما تقدم نحكم على أهل الجاهلية الجهلاء بأنهم قد انحطوا عن دركات الحيوان فى أعز ما يحرض الشرع الحنيف على رعايته ، وتبينانه ، وأن هذا التشريع إنما هو حدود الله تعالى ، وإنما هى دعوة للحياة الحقة ، التى قننها الله تعالى لمن كرمه ، وفضله على كثير ممن خلق تفضيلاً . . .

أما النوع الأول من النكاح :

فقد تناوله الحديث الشريف ، وهو : « ٠٠ نكاح الناس اليوم : يخطب الرجل إلى الرجل وليته ، أو ابنته ، فيصدقها ، ثم ينكحها » (١) .
وهذا النوع من النكاح : هو انذى يساير الحياة الحقة ، التظيفة ،

الطاهرة ، التى تبنى على طُهر ، ويأتى ثمرة لها الطُهر وبه تتم العلاقات الحقَّة فى المجتمعات ، وتسير الحياة سيرها المنظم ، الطاهر ، الذى يوصل إلى سعادة الدنيا ، والآخرة

وهذا النوع مستمدٌ من إثارة من علم ، وحكمة ، وتشريع من الرسل السابقين ، ومن الفطرة النقية ، التى فطر الله الناس عليها ، وجعلهم بها يبلغون رُشدَهُم

وهذا النوع من النكاح ، وهو النوع ، الذى يبني الأجيال البناء السليم ، ويقىم صُرُوح الحياة على قواعد صُلْبَة ، ويعدل سلوك الأفراد ، والجماعات ، ويقىم النُسب الصَّريح ، الصحيح ، غير المشكوك فيه ، ويقىم أواصر الحُبِّ ، والمودة على طهر ، وعفاف ، وسلامة ، ونقاء
وهذا النوع يحقق موازين الله تعالى العادلة فى الكون ، ويقىم نواميسه ، وسننه التى لا تتخلف ، ولا تتغير ، ولا تتبدل

فموازين الله (عز وجل) العادلة فى الكون تقوم على مزاج من الخير ، والشر ، والدُّنس ، والنظافة ، والإيمان ، والكفر ، والصلاح ، والطلَّاح ، والظلمة ، والنور ، وغير ذلك .
من أجل أن يَبْلُونا : أَيُّنَا أَحْسَنُ عملاً ، وأقوم طريقاً ، وأنصح نقاءً ، وأقوم قِيلاً ؟ ليكون الجزاء العادل فى يوم الدين

وهذا النوع من النكاح الطاهر : هو الذى تم بالنسبة للأنبياء ، والمرسلين جميعاً (حاشاهم أن يولدوا من سفاح الجاهلية)
ولقد حفظ الله (عز وجل) نُطْفَ آبائهم ، وصان أرحام أمهاتهم ؛ لأنه يعلم : علم إحاطة ، وانكشاف - أنهم المصطفون من الخلق ، والمختارون للوحى لهداية الخلق ، بالتبليغ ، وبالقدوة .

وما أعظم الله (عز وجل) حيث يقول : « الله أعلم حيث يجعل رسالته » (١) .

(١) من الآية ١٢٤ من سورة الانعام .

ولا يضعها إلا في من نشأ على فراش طُهر ، وتربى على صدق ،
وعفاف ...

ونحن لا نفرق بين أحد من رسله : فالعبرة في هذا المقام بعموم اللفظ
... وما أعظم الرسول الأمين حيث يقول : « وُلِدْتُ مِنْ نِكَاحٍ ، وَلَمْ أُوَلَّدْ
مِنْ سِفَاحٍ ... وَلَمْ يُصْنَى مِنْ سِفَاحِ الْجَاهِلِيَّةِ شَيْءٌ ... » (زادَهُ اللهُ
تَشْرِيفًا ، وَتَعْظِيمًا ...)

وهناك ألوان من النكاح الجاهلي كانت موجودة ، لكنها لم تكن
منتشرة انتشار الأنواع الأربعة المتقدمة .
وذلك ما يلي :

١ - نكاح الحَدَن ، وكانوا يقولون عنه : ما استتر فلا بأس به ، وما
ظهر فهو لَوْمٌ . وقد أبطله الإسلام بقوله تعالى : « وَلَا مَتَّحِدَاتٍ
أَخْدَانُ » (١) .

٢ - الثاني : نكاح المتعة ، وقد أُحِلَّ فِي وَقْتٍ دَعَتْ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ
... ثُمَّ حُرِّمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (٢) .

٣ - نكاح البدل : كان الرجل يطلب من الرجل ، أن ينزل له عن
امراته ، وأن ينزل له الثاني عن امرأته ، ويزيده الأول ...
وهذه الأنواع مجافية للأخلاق ، منافية للآداب ، بعيدة عن
النواميس الإنسانية الطبيعية ...

وقد أبطل الإسلام جميع ما تقدم ، عدا نكاح المتعة ، التي أُجِلَّ ؛
لِرَوَاعٍ ، ثُمَّ حُرِّمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .
وعلينا - بعد ما تقدم - أن نشير في عَجَالَةٍ - إِلَى الزَّوْجِ فِي
الإسلام ، حتى يتبين الحق ، والباطل ، ويُمَازَرَ الخبيث من الطيب ، وتعرف
الظلمة ، والنور ، والحياة الباقلة ، والحياة الماجنة إذ بضدها تتميز الأشياء ،
وذلك فيما يلي :

(١) من الآية ٢٥ من سورة النساء .

(٢) انظر شتى الآراء في ٢٠٧/١٩ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ فتح الباري بشرح صحيح البخاري .

الفصل الثاني الزواج في الإسلام

تمهيد :

الرجل نصف ، والمرأة نصف ، وهما معاً - فى ظل عُشِّ طُهرٍ سعيد - بكلمات الله ، وإذنه - يعمران الكون ، وتُعاد مسيرة الحياة ، وتستمر إلى غايتها المنشودة ، وأجلها المُسمّى . . . ومنه ، ومن ذريتهما يتم الاستخلاف فى الأرض ، وتكون عمارة الكون ، وسعادة الحياة . . .

من أجل ذلك : كانت الأسرة ، فى الجنة ، وهى الأسرة الأولى ، ثم هبطت إلى الأرض ، التى منها أصل الخلقة ، والجانب المادى منها ، وعليها الحياة ، وهى كفاتٌ للخلق : أحياء ، وأمواتاً ، واليها يعود جميع الخلق ، ومنها نُخرَج تارة ، أخرى ، ليكون الجزاء ، ولتستمر حياة النعمة ، أو حياة الشقاء . . .

ولما كان للأسرة هذا الدور الهام ، فقد أحاطها الله (عز وجل) بكامل الرعاية ، ولم تفارقها العناية ، ولم ينقطع عنها فيض السماء : الروحى ، والمادى . . . فقد تفرَّد ربُّ العزة (جل ، وعز) بالوحدانية ، وخلق من كلِّ زوجين اثنين ، وأعطى كل شىء خَلْقَهُ ، ثم هدى : أى : أعطى كل جنس ، ثم هداه للتودد إليه ، والألفة معه حتى تتم دورة الحياة . . . وما به يكون استمرارها .

فما أعظم الله (عز وجل) ! فقد عرض الآمانة على السماوات ، والأرض ، والجبال فأبين أن يحملنها ، وحملها الإنسان إنه كان ظلماً نفسه ، جهولاً بما يقول إليه أمره . . .

أما الأجرام العظيمة الأخرى ، والأحياء عليها ، وعلى ما يسكن فيه منها ، فإنها فوِّضت ، وسُلِّمت الأمر لمن يعرج إليه الأمر ما بين السماء ، والأرض ، وتخلت عن تدبير أنفسها إلى تدبير الله (عز وجل لها) فدبَّر

لها أمرها أتمّ تدبير ، ورعاها أكمل رعاية وهى دائمة الشكر
بالتسبيح ، والتعظيم

انظر إلى الماء مثلا ، والأحياء المائية به ، والماء أكبر مساحة ،
وأحياؤه أعظم عددًا ، فإنك لن ترى من خلاف ، وإنما لتعيش فى انسجام ،
وألفة (فى إشباع ، وشبّع . إلا ما جعل منها طعاماً لغيره وذلك
تقدير العزيز العليم

وعلى الله (عز وجل) رزقها ، وهى أم أمثالنا ، ولها حياتها المنظمة
الخاصة ، والله يعلم مستقرها ، ومستودعها

وإنه (تبارك ، وتعالى) فى ذلك لينظم لها أمور التناسل : الأقوياء
مع الأقوياء ، والضعيف يتنحى « سنة الله ، فى الذين خلوا من قبل ، ولن
تجد لسنة الله تبديلاً » (١) .

وخذ مثلا آخر :

غابة من غابات أرض الله ، وفكر ملياً

فإنك تجد :

— كمّ الماء النازل على هذه الغابة من السماء ، وهو المطر بقدر
معلوم ، وبحساب معلوم ، وبوزن معلوم ، وذلك تقدير العزيز العليم .

— الأعشاب التى تنبت ، وتزدهر من هذا الماء على قدر معلوم

— أكلة الأعشاب التى تعيش على رعى تلك الغابة بتقدير مُحكم :

فلا تجوع واحدة ، وإنما تطعم بما أنبته الله تعالى ، وما فى الغابة من
عشب ، وشجر .

— يعيش فى هذه الغابة من أكلة اللحوم ، ومن الضواري ما به يتم

التوازن بين الغابة ، وما تنبت ، وما يعيش على خير الله (عز وجل)
فيها

(١) من الآية ٦٢ من سورة الاحزاب .

- توزيع سباع الوحوش ، والطيور بوزن معلوم : حيث لا تجوع الوحوش ، والضواري ، ولا تتزايد أكلة الأعشاب إلى حد لا يتيح لها الوفاء كاملاً بمطالبها . . .

- توزيع القوى ، والقنص بين أسد ، وزوجته ، تقوم الزوجة بالصيد ؛ لخفتها ، وسرعة جريها ، وتدع المائدة لملك الغابة : زوجها يطعم منها ما يشتهي ، ثم تطعم ، وتطعم أشبالها ، ثم يترك الباقي لأكلة اللحوم ، والجيف ، من سباع الوحوش ، والطيور . . .

- ثم يأتي دور الضَّبَاع : حيث تأتي على العظم ، وتلحس الدم ، وتنظف المكان ، ويعود كل شيء لنظافته ، وقد شبعت أكلة اللحوم . . . وتم التوازن . . .

كل ذلك : بتقدير محكم ، ووزن دقيق من حيث : العدد ، والتوزيع . . . ونيل المطالب ، وبذلك يتحقق موعود الله (عز وجل) : « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ، وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا ، وَمَسْتَوْدَعَهَا » (١) .

وهنا نصل إلى نقطة تأمل :

فالتى تصطاد ، وتقتضى - فى الأعم الأغلب - هى أنثى الأسد ؛ لقوتها ، وخفتها ، وسرعة جريها . . .

وقد يتم ذلك : بزئير ، أو بحاسة شم قوية ، وبندير ، أى : نذير ، يجعل أكلة الأعشاب تجرى ، هائمة على وجهها ، حيث تلتصق النجاة ، والرغبة فى الحياة غريزة تدفع أكلة الأعشاب إلى شىء من التجمع ، مع قوة الجرى ، وسرعته أملاً فى النجاء .

وهنا : يتخلف عن القطيع الهزيل ، والضعيف ، والمريض ، فيقع فريسة لأكلة اللحوم ، وفى ذلك لطف من الرحمن الرحيم يتجلى فى :

(١) من الآية ٦ من سورة هود .

– هلاك الضعيف ، والضعيفة ، والهزيل ، والهزيلة . . .
 – هنا : لا تفارقها رحمة الله (عز وجل) إذ نرى الوحش القانص
 يعمد إلى عُنُقِ ما وقع فريسة ، ويعض العنق ، ويلوى الرقبة بقوة ، حيث
 تنكسر العظام ، وينتهي الإحساس بالألم للفريسة ، بعد قطع نخاع العظام .
 – وتكون النتيجة : شبح الوحوش ، والضواري ، والطيور الجارحة
 من اللحوم ، والقضاء على الضعيف ، والضعيفة ؛ ليبقى القوى ؛ لينتج
 جيل الأقوياء . . . وهذا تقدير العزيز العليم .

وإنك لتلمس ذلك : فى عوالم أخرى – فى فصل التزاوج ، حيث
 يتم التنازع على الإناث ، وتبدى الذكور قوتها ، ثم تتنازل للأقوى منها ،
 وتترك له الإناث ، وفى ذلك لون من ألوان زواج الأقوياء ؛ لجيل الأقوياء .
 وتتمة لذلك نقول :

حينما قالت السماء ، والأرض لله (عز وجل) « أَتَيْنَا طَائِعِينَ » (١)
 دَبَّرَ لَهَا تَدْبِيرًا مُحْكَمًا ، هو تدبير الذى خلق كل شىء ، فأحسن خلقه »
 فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ » (٢) .
 وحينما حمل البَشَرُ الأمانة ، « وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا ،
 جَهُولًا » (٣) كرمه الله تعالى بالعقل ، وهداه النجدين ، ومدّه بالشرائع
 المحكّمة . . .

فمن قال لربه (عز وجل) « سمعتُ ، وأطعتُ » أعانهُ ، ووفَّقهُ ،
 وهداه إلى التى هى أقوم ، فأمن ، واتبع الشرائع الحكيمة . . .
 ومن قال : « سَمِعْنَا ، وَعَصَيْنَا » (٤) وكلهُ إلى نفسه ، فتخط ،
 وضلَّ سواء السبيل .

-
- (١) من الآية ١١ من سورة فصلت .
 - (٢) من الآية ١١ من سورة المؤمنون .
 - (٣) من الآية ٧٢ من سورة الاحزاب .
 - (٤) من الآية ٩٣ من سورة البقرة .

وقد نظم الله (عز وجل) لعباده : الزواج الطاهر ، الذى تكون
ثمرته الذرية الطيبة القوية ، التى يكون لها القدرة على خلافة الله تعالى
فى الأرض وحمل الأمانة ، وازدهار الحياة

وهنا نأتى على مقصودنا الأسمى ، وهو :

الزواج

وفى هذا الصدد - إن شاء الله تعالى - نلقى الأضواء على الجوانب
الهامة الآتية : أولاً : الزواج :

عقد يُفيد حلّ العشرة بين الرجل ، والمرأة ، وتعاونهما ، ويحدّد ما
لكل من حقوق ، وما عليه من واجبات .

ومن هذا التعريف : تظهر لنا ماهية الزواج ، وأنه ، مع إباحة المتعة
يشير إلى التبعات التى ترتب على العقد ، ويشير إلى ما على كلٍّ من
طرفى العقد قبل صاحبه ، وحمل أعباء الحياة المستقبلية ، وتربية الأجيال
، وإعدادها للتفاعل المثمر مع الحياة ، ولأداء دورها فيما بعد . كما
يشير إلى أن الزواج رابطة قوية ، ونظام اجتماعى ، يرقى بالإنسان عن دائرة
الحيوانية إلى العَلاقة الروحية

ونجمل ، ونوجز مزايا الزواج ، ومقاصده فى الآتى :

(أ) الترويح عن النفس الكادحة ، المكدودة فى البحث عن الرزق
فى خبايا الأرض ، وتحويل ذلك إلى مطعموم ، ومشروب ، وملبوس ،
ومسكون

(ب) الأسرة : عماد النظام البشرى ، والأسرة الطيبة ، عماد المجتمع
الفاضل ، الناجح ،

(ج) بالزواج تتكون الصفات السامية الراقية للإنسان ، كالإيثار ،
والحب ، والمودة ، والرحمة ، والتعاون كما تتوارى النزعات الخبيثة :
كالأثرة ، والظلم ، والتباغض

(د) حفظ النوع الإنسانى - فى طهر ، وعفة - لينطلق هذا النوع

بالتناسل الشريف ، القوى إلى عمارة الأرض ، والنهوض بالحياة ،
والأحياء . . .

وذلك : لأن الزنا لا يحفظ النوع الإنساني من الانقراض ، وإن حفظه
من حيث النوع ، فإنه يكون في ظل حياة مفككة ، مضطربة ، تموج
بالرذائل ، وتندربا لشور . . .

(هـ) في الزواج المتعة ، والسكن ، والمودة ، والرحمة لكل من
الزوجين . . . فالزوج مطمئن إلى من تمسح عنه عرقه ، وتزيل تعبته بياض
نهاره في دأب ، وعمل ، وعرق . . . والزوجة مستريحة إلى من يعنى
بأمرها ، ويوفر لها السعادة ، والهناء ، وهما معا ينسجان نسيج السكن .
والمودة ، والرحمة في عش الزوجية ، ويعنيان بصغار ، لا تعلم من أمر
الحياة شيئا ، وإنما تتلقى اللغة ، والدين ، والقُدوة ، وأساس السلوك ،
وتكوين الضمير ، من هذا العش ، السعيد ، وبهذا الزاد : يدخل
الناشئ وتدخل الناشئة إلى تفاعل أرفع من المجتمع الصغير ، والكبير ،
والأكبر ، مما يتيح التفاعل المثمر الخلاق مع المجتمعات . . .

(و) الزواج : يحقق دواعي العقل ، في استمرار الذكر الصادق
بعد الوفاة ، ببقاء نسله ، وامتداد عرفه ، كما يحقق دواعي الطبع من
حيث : قضاء الوطر ، والإشباع ، وشفاء الغلة وراحة النفس للزوجين ، كما
يحقق دواعي الشرع ، ويكون تطبيقا لما ورد في الشرع الحنيف من آيات ،
وآداب . . .

ومن ذلك كله :

جاء قول الرسول الأمين : « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ
الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ ، وَأَحْضُ لِلْفَرْجِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ
بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَهُ رِجَاءٌ » (١) .

وجاء الترغيب في ثمرة الزواج ؛ لاستمرار العشرة ، وهناءتها ،

وامتداد مسيرة الحياة إلى غايتها في قوله العظيم : « تَزَوَّجُوا الْوُلُودَ ،
الودودُ فَإِنِّي مَكَاثِرُ بِكُمْ الْأُمَمَ ٠٠٠ » وقوله العظيم الذى يعد دستور الحياة
الراضية ، الهائنة ٠٠٠

« ٠٠٠ لکنى أصوم ، وأفطر ، وأصلى ، وأرقد ، وأتزوَّج النساء ،
فمن رغب عن سنتى ، فليس منى » (١) .

من ذلك ، ومن غيره : مما يرغب فى الحياة الزوجية الطاهرة ، القوية ،
واستمرار القوَّة فى النسل إلى يوم القيامة ٠٠٠

وهذا القَبَس الذى ينير ظلمات الحياة من الدستور السماوى ، فَمَنْ
خَلَقَ ، ويعلم مَنْ خَلَقَ ، وهو اللصيف الخبير .

من قول ربنا (عز وجل) : « نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ ٠٠٠ » (٢) :

وهذا التنزيل العظيم ، الذى يساير الفطرة التى فطر الله الناسَ
عليها، ويريح النفس الراغبة فى جنسها ، ويوائم ما ركَّب فى المخلوقات من
شهوة ، هى أساس عمارة الأرض بمن يزيل عنها وحشتها، ويؤنسها بحركته
عليها ، وانتشاره فوقها ٠٠٠ مع بيان المقصود الأسمى ، والهدف الأعظم
من الزواج ، وهو النسل ، الذى يعمر الأرض ، ويخرج منها ما خلق الله
(عز وجل) لنا فيها ؛ لسعادتنا ، وإشباعنا ، ورمتنا - بالوفرة ، والشرء ٠٠
فالزوجة حَرْثٌ ، والزوج حَرْثٌ . والله (عز وجل) منبِتٌ ، ومصوِّرٌ
« يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ٠٠٠ » (٣) .

وجميل ما جاء فى صفوة البيان : « ٠٠٠ والمراد : أنهن مواضع
حَرْثٌ ، أى : هن مزرع لكم ، ومنبت للولد ، أعدهن الله لذلك » (٤)
وأنتم أيها الرجال تضعون البذرة .

(١) ١٢٦/١٩ فتح البارى ٠٠٠

(٢) من الآية ٢٢٣ من سورة البقرة .

(٣) من الآية ٦ من سورة آل عمران .

(٤) ص ٥٤ صفرة نبيان ٠٠٠

وما تقدم يمكننا أن نقرر - في غير تخرج - :

أن المقصد الأسمى لكل من الزوجين - بعامه - وفي الجنس البشرى - بخاصة - : الإيجاب ، وجاء التدرج له : بالميل الفطرى بين الجنسين ، ثم بالرغبة العارمة مع المراهقة ، ثم استمرار الرغبة - بعد - ذلك كله : للإيجاب . . .

ثانيا :

الإسلام : يضع الدساتير ، والوصايا لزواج قوى لنشأة أجيال قوية :

شاءت حكمة الله (عز وجل) أن يخلق من استخلفه في أرضه منها ، وأن يجعل حياته ، عليها ، وما به استمرار حياته من خيراتها ، ولم يجعل هذا المستخلف ملكاً ، لا يحتاج إلى طعام ، أو شراب ، أو مسكن ، أو غير ذلك ، كما لم يجعله من الجنّ يعيش على حضارة غيره من الإنس ، وما يختطفه ، أو يختلسه من خيرات الأرض .

وإنما خلق البشر من أجل الحياة على الأرض ، واستخراج خيراتها ، وبَارَكَ فيها ، وقدّر فيها أوقاتها ، كما بارك في الماء الصاعد منها ، والنازل مطراً عليها ، وما أودعه في الشمس من سر الحياة ، وربطَ الجزاء الأخرى بالعمل الدنيوى الدءوب على الأرض . . .

ومن ذلك : فإن الخلاق الرزاق أودع في كونه في الشمس ، والأرض ، والماء . . . ما يقوم عليه أمر الأحياء ، والحياة . . .

وجميع ذلك : يحتاج إلى عمل من الإنسان أوجبه ربّ العزة حيث قال : « . . . أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ، وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا » (١) أى : أوجب عليكم عمارتها ، حتى يتحقق موعود الله (عز وجل) في الرزق « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا . . . » (٢) .

وجعل الكون متكافلا ، يخدم بعضه بعضا ، ويُعين بعضه بعضاً

(١) من الآية ٦١ من سورة هود .

(٢) من الآية ٦ من سورة هود .

... ويطعم بعضه بعضاً ... ما تقدم من عمارة الأرض ، والانتفاع بخيراتها إنما يقع على عاتق البشر ، وما عدا البشر مذللٌ ، مسخرٌ ، لخير البشر ، ولعمارة الكون ...

وذلك : إنما يحتاج إلى القوة : الذهنية ، والجسمية ، وذلك إنما يناف بالبر ، وإنما يتأتى ذلك بالزواج الطاهر ، والتناسل العفيف ، القوي ...
فالكون قوى ، وتحويل ما فيه إلى منافع يحتاج إلى القوة الجسمية ، والعقلية ...

من أجل ذلك : جاءت جميع الشرائع تنشد القوة ، وتكسبها ، وتوصي بها ، وتظهر أسبابها ، وجماع الشرائع كلها قد اشتملت عليها شريعة الإسلام السمحاء .

ومن ذلك : تأتي مفاضلة الرسول الأمين : « المؤمن القوى خيرٌ ، وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كل خير ... » .

فكلا المؤمنين فيه الخير ، والتفاضل بينهما بالقوة في جميع مجالاتها ، فهي مرغوبة لعمارة الكون ، وإخراج خبرات الأرض ، وركازها ، ووجوه الإفادة مما خلق لنا الله (عز وجل) فيها ... والمواءمة بين شتى العناصر ، والرقى بشتى نواحي الحياة ...

ولقد عنى الإسلام بالأسرة ، التي يأتي منها التناسل : إذ في قوتها تكون قوة المجتمعات ، والأناسي ، وبضعفها يكون العكس .

ونوجز ذلك في الآتي :

(أ) الأسرة قبل التكوين :

كما أحاطت عناية الله تعالى أبا البشر ؛ آدم ، عماد أول أسرة : إذ خلقه بيديه ، ونفخ فيه من روحه ، وعلمه الأسماء كلها ، وأحاطه برعايته الحانية الأم الأولى : حواء ...

فقد امتدت قوامة قيوم السماء ، والأرض ، وشملت رحمته كل

الأسر إلى يوم القيامة . . . وجاء الإسلام ، وفيه خير من قبلنا ، ونبأ من بعدنا ، وجاءت معه العناية - كل العناية - بالأسرة ، التي هي أساس المجتمع ، والمجتمعات ، والوجود البشرى . . .

وقد وضع الإسلام أساس اختيار : موضع الحرث ، والإنبات : الزوجة الصالحة ، الطيبة . . . قال (عز من قائل) : « . . . ولأمة مؤمنة خير من مشركة ، ولو أعجبتكم » (١) .

وهذا توجيه علام الغيوب : وقد جعل أساس العشرة الطيبة ، والأسرة الفاضلة أن يكون الأساس ، مبنياً على الإيمان بالله (عز وجل) إذا الخير كله ينبثق من هذا الإيمان . . . والإيمان الحق أساس الصلاح الحق ، ويأتى الأمر الإلهى بتزويج الصالحين ، والصالحات ، ويكون أساس الاختيار الصلاح ، ويأتى الوعد الكريم من رب كريم بالغنى للصالحين ، والصالحات فى قوله العظيم : « وَأَنْكَحُوا الْأَيَّامَى مِنْكُمْ ، وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ ، وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ » (٢) .

وفى صفوة البيان : « الأيامى : جمع أيم ، وهو كل ذكر لا أنثى معه ، وكل أنثى لا ذكر معها : بكرًا ، أو ثيبًا ، والأمر للأولياء ، والسادة . . . أى : زوجوا من لا زوج له من الأحرار ، والحرائر ، ومن كان فيه صلاح ، وخير ، من عبيدكم ، وإمائكم .

والمراد من الإنكاح : المعاونة ، والتوسط فى النكاح ، والتمكين منه » (٣) .

ومن ذلك نقول :

الإيمان أساس كل خير ، والصلاح عمل بموجب الإيمان ، وتثبيت له فى القلب ، وصلاح الزوج يتبعه صلاح الزوجة بالقدوة ، والعشرة ،

(١) من الآية ٢٢١ من سورة البقرة .

(٢) الآية ٣٢ من سورة النور .

(٣) ص ٤٥٢ صفوة البيان . . .

وصلاهما معا يأتى تبعا له تكوين الضمير الحى ، وغرس الإيمان ، وتنمية الصلاح فى الأولاد ، والبنات ، وذلك : الأساس الحق للأسرة الفاضلة ، وتربية الضمير ، وتوجيه السلوك ، وتكوين الاتجاهات . .

ويأتى قانون السماء المحكم لمن أراد الزوجة الصالحة ، ولمن أرادت الزوج الصالح . . . وذلك فى قوله تعالى : « الخبيثات للخبيثين ، والخبيثون للخبيثات ، والطيبات للطيبين ، والطيبون للطيبات » (١) .

وجميل قول جار الله : « . . . الخبيثات يتزوجن الخبيثات ، والخبيثات الخبيثات ، وكذلك أهل الطيب . . . » (٢) .

وذلك إنما يتأتى من جهة القصد ، فالشبيه يجذب إلى الشبيه ، كما قيل : « وشبه الشيء منجذب إليه » فكل يختار الملائم له ، كما يتأتى من ناحية عون الله تعالى لكل أن يختار شبهه ، وأن يوفق إليه ، إذا القلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها حيث شاء . . .

فمن أراد طيبة ، فليكن طيباً ، ومن أرادت فاضلاً فلتكن فاضلةً ، كما يتأتى العكس . . . ويأتى برهانا ، وشرحا لما تقدم قول الله تعالى : « الزانى لا ينكح إلا زانية ، أو مشركة ، والزانية لا ينكحها إلا زان ، أو مشرك ، وحرّم ذلك على المؤمنين » (٣) .

ونقل صاحب الصفوة عن الآلوسى قوله فى ذلك : « . . . الآية لتقبيح أمر الزانى أشد تقبيح : ببيان أنه بعد أن رضى بالزنا لا يليق به من حيث الزنا أن ينكح العفيفة ، المؤمنة ، وإنما يليق به أن ينكح زانية مثله ، أو مشركة هى أسوأ حالا ، وأقبح أفعالا منه ، وكذلك الزانية بعد أن رضيت بالزنا ، والتقحّب ، لا يليق أن ينكحها من حيث إنها زانية إلا من هو على شاكلتها ، وهو الزانى ، أو من هو أسوأ حالا منها ، وهو المشرك » .

(١) من الآية ٢٦ من سورة النور .

(٢) ٢٢٥/٣ الكشاف .

(٣) الآية ٣ من سورة النور .

ولصاحب الصفوة : « ٠٠٠ الفاسق الخبيث ، الذى من شأنه الزنا لا يرغب غالباً فى نكاح الصوالح من النساء اللاتى على خلاف صفته وإنما يرغب فى نكاح فاسقة خبيثة مثله أو مشركة (١) ، والفاسقة الخبيثة المسافحة كذلك لا ترغب غالباً فى نكاح الصالحاء من الرجال ، بل تنفر منهم ، وإنما ترغب فيمن هو من شكلها من الفسقة ، والمشركين ؛ لأن المشكلة علة الألفة ، والمخالفة سبب للنفرة ٠٠٠ » (٢) .

والنصوص المتقدمة تهدينا إلى التى هى أقوم فى اختيار الصالح ،
والصالحة ٠٠٠

وإن سلوك أى شخص ، وعمق إيمانه ، وصلاح أعماله ، وحياته بين خوف من الله تعالى ، ورجاء لما عنده ، وظن الخير فيه ، ٠٠٠ كل ذلك : يجعل التوفيق حليفه فى اختيار الله تعالى الشريكة له ، وكذلك بالنسبة للصالحة ، يختار لها الله (عز وجل) الصالح ، إذ لا يقع فى ملكه تعالى إلا ما يريد ٠٠٠

ويأتى بيان الرسول العظيم ، وهديه ، متضمننا الهدى المتقدم ، كما يأتى - فى فطنة ، ووحى ، وطبرة - بما يرغب فيه الناس ، وما يقبلون عليه - فى الأعم ، الأغلب - ويوصى بما فيه سعادة الأجيال ، وقوتها ، ويدعو على من يخالف هديه ، وذلك فى قوله الكريم :

« ٠٠٠ تنكحُ المرأةُ لأربعٍ : لِمَا لَهَا ، وَلِحَسَبِهَا ، وَجَمَالِهَا ، وَلِدِينِهَا . فَاخْطَرُ بَدَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ » (٣) .

ويطيب لنا أن نشرح الحديث الشريف شرحاً تُستَبانُ منه المقاصد الشريفة ؛ لأهميته فى حياة الشباب ، والشابات ، وأولياء أمورهن : أملاً فى سعادة زوجية ، وعشرة طيبة ، وفى حياة قوية فى مستقبل الأيام ٠٠٠

« تُنكحُ » : المراد : بيان العادة ، التى يجرى عليها راغبوا الزواج .

(١) ص ٤٤٧ صفوة البيان

(٢) ص ٤٤٦ صفوة البيان

(٣) ١٦٢/١٩ فتح البارى

« لأربع » أى : لأجل أربع ، مما سيأتى بيانه . . .
 « لمالها » : إذ المال مرغوب فيه جبلة ، وطبعاً ، « وتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا » (١) والمال قوام الحياة ، وعَصَبُهَا . . .
 والرغبة فى المال منبعثة من :

– الرغبة فى المكاثرة به « وَتَكَاثَرُوا فِي الْأَمْوَالِ ، وَالْأَوْلَادِ . . . » (٢) .
 – الرغبة فى قضاء المآرب ، والإشباع ، والأثاث ، والرياش ، والرفقة . . .
 – استغناء المرأة بمالها ، لقضاء ما تحتاج إليه ، دون مطالبة الزوج بذلك .

– مال المال لأولادهما إرثاً . . . وأنه حسب من لا حسب له .
 – الوصول به إلى الجاه ، والسلطة ، ونيل الاحترام ، والتقدير من المجتمع مع أن المال سلاح ذو حدين : فمع الطباع السليمة ، والتربية الحكيمة يكون ما تقدم ، أو بعضه ، ومع انحراف السلوك عن الجادة الطيبة يكون المال مطية التكبر ، والطغيان ، وبه تكون الغلبة عند اشتجار الشر ، والتقاضى . . . وقد يفضى كل ذلك إلى دمار ، وبوار .
 « وحسبها » :

الحسب : فى معجم مقاييس اللغة : « الحاء ، والسين والباء : أصول أربعة :

فالأول : العدّ ، تقول : حسبتُ الشيءَ أحسبُه حسباً ، وحسبَاناً ، قال الله تعالى : « الشمسُ ، والقمرُ بحسبانٍ » (٣) .

ويقول شيخ الإسلام ابن حجر : « والحسب : فى الأصل : الشرف بالآباء ، وبالأقارب مأخوذ من الحِسَاب ، لأنهم كانوا إذا تفاخروا عدوا

(١) الآية ٢٠ من سورة الفجر .

(٢) من الآية ٢٠ من سورة الحديد .

(٣) الآية ٥ من سورة الرحمن .

مناقبهم ، ومآثر آبائهم ، وقومهم ، وحسبوا ، فيحكم لمن زاد عدده على غيره . . .

وقيل : . . . الفِعَالُ الحسنة ، وقيل : المال (١) .

وفي رواية في مرسل يحيى ذكر الحسب ، والنسب .
وفي معجم مقاييس اللغة مادة (نسب) : « النون ، والسين ، والباء : كلمة واحدة قياسها اتصال شيء بشيء : منه النسب ، سمي لاتصاله ، وللاتصال به . . . » .

وفي المختار ، مادة (ح س ب) : « . . . والحسب - أيضاً - : ما بعده الإنسان من مفاخر آبائه ، وقيل : حسبه : دينه ، وقيل : ماله ، والرجل حسيب ، وبابه ظرْفُ : قال ابن السكيت : الحَسَبُ ، والكرم : يكونان بدون الآباء ، والشرف ، والمجد لا يكونان إلا بالآباء » .
وتفرقة ابن السكيت في قمة الوجاهة .

والمراد بما تقدم : أن المرأة تنكح لمقام الآباء ، والأجداد ، وما يحسب لهم من الكرامة ، وجميل الفِعَالِ .
وذلك : فرغَبُ في الزواج ممن اتصف آبؤها ، وأجدادها بما تقدم .
« وجمالها » :

في المختار ، مادة (ج م ل) : « . . . الجمال : الحُسْنُ ، وقد جُمِلَ الرجل - بالضم - جمالا فهو جميل ، والمرأة جميلة ، وجملاء - أيضاً - بالفتح ، والمد » .

والجمال : محبوب ، ومرغوب فيه في كل شيء ، والله تعالى جميلٌ يحبُّ الجمال ، أي : جمال الفعال ، والأقوال ، والاعتقاد . . .
والزواج من الجميلة مرغوب فيه ، وتتم النعمة إذا صاحب الجمال الدين القويم .

(١) ١٦٢/١٩ فتح الباري . . .

« ولدينها » :

وذلك : لأن الدين عصمة الأمر كله ، والدين أساس الخير ، ومجمل الدين : الاعتقاد السليم ، والاستقامة على منهج الله (عز وجل) أى : التدين ، والاستقامة فى كل شىء .

وفى حديث جابر : « فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ » :

ويقول شيخ الإسلام : « والمعنى اللائق بذى الدين ، والمروءة أن يكون الدين مطمح نظره فى كل شىء ، لا سيما فيما تطول صحبتته ، فأمر النبى (ﷺ) بتحصيل صاحبة الدين ، الذى هو غاية البغية » (١) .

« فَاظْفَرِ بِذَاتِ الدِّينِ » .

فى المصباح المنير ، مادة (ظفر) : « ٠٠٠ وَظْفَرٌ ظَفْرٌ : من باب تَعَبَ ، وأصله بالفوز . والفلاح ٠٠٠ » .

وفى القاموس المحيط ، مادة (الظْفَر) : « ٠٠٠ وبالتحريك : المطمئن من الأرض ، والفوز بالمطلوب » .

وفى معجم مقاييس اللغة ، مادة (ظفر) : « الظاء ، والفاء ، والراء : أصلان صحيحان ، يدل أحدهما على القهر ، والفوز ، والغلبة ، والآخر على قوة فى الشىء ٠٠٠ » .

فالأول : الظْفَرُ ، وهو الفلج ، والفَوْزُ بالشىء ، يقال : ظفر بظْفَرٍ ظَفْرًا ، والله تعالى أَظْفَرَهُ ، وقال تعالى « مَنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ » (٢) .
ورجلٌ مَظْفَرٌ » .

والمراد بوضْع ، واختيار « فَاظْفَرِ » :

مما يدل على سباق ، وصراع ، وتنافس من أجل شىء نبيل ، فائق ، وإنما يظفر بهذا الهدف من حاله التوفيق ، وظاهره السُّدَادُ ، والرشاد .

(١) ١٦٢/١٩ فتح البارى ٠٠٠

(٢) من الآية ٢٤ من سورة الفتح .

وإن الراغب فى الزواج كذلك ؛ لأنه يعمل فكره ، ويجهد نفسه ، ويستشير غيره ٠٠ حتى يفوز برغبته ؛ لأن الأمر جدّ خطير ، ولأن حياة الزوجية ممتدة الأثر ٠٠٠

وذات الدين : هى التى ولدت ، ونشأت بين أبوين أخذت عنهما – بالوراثة – صفات ضاربة فى الأعماق ، وبالقدوة ، والتربية ، والتعهد ، صفات تبقى ، وتورث فى أجيال قادمة ٠٠٠

وذات الدين : تَرَبَّى ضميرها تربية سليمة ، غير معكوسة ، وأخذت قدوة ، وعملا وسلوكا طيبا وأدباً رفيعا ، والظفر بمثلها نعم الظفر ٠٠٠ ومثلها يتطلع إليها كثيرون ، ويتم الظفر بها لمن أَرادها الله له ، وأراده لها .
ولعل ترتيب هذا لكلام ، الذى هو فى قمة السموّ ، البلاغى :
تنكح المرأة لأربع : لمالها ، ولحسبها ، وجمالها ، ولدينها ، فإذا تحققت أيها المسترشد ما فصلت لك تفصيلا بينا ، واضحا ، وحقا ، فاظفر بذات الدين لخيرى الدنيا ، والآخرة : ولخيرك ، وخير عقبك ٠٠٠

فالفاء : واقعة فى جواب شرط مقدر ؛ لأن جواب الشرط الموجود طلبىّ (أمر) يجب معه اقترانه بالفاء ، لإعادة الاتصال بين الشرط المقدر ، والجواب الموجود ٠٠٠ « تَرَبَّتْ بِدَاك » :

فى المختار ، مادة (ت رب) : « ٠٠٠ وتَرَبَّ الشئ : أصابه التُّراب ، وبابه طَرَبَ ، ومنه : تَرَبَّ الرجل ، أى : افتقر ، كأنه لصق بالتراب ، وتربت يده : دعاء عليه ، أى : لا أصاب خيرا ٠٠٠ (كما يقال) ٠٠٠ أترب الرجل : استغنى ، كأنه صار له من المال بقدر التراب ٠٠٠ » .

ويقول الفيومى فى المصباح المنير ، مادة (الترب) : « ٠٠٠ تَرَبَّ الرجل يتَرَبُّ ، من باب تعب : افتقر ، كأنه لصق بالتراب ، فهو تَرَبُّ ، وأتَرَبُّ . بالألف – لغة فيهما ، زقوله (عليه الصلاة والسلام) : « تَرَبَّتْ يَدَاكَ » : هذه من الكلمات ، التى جاءت عن العرب ، صورتها دعاء ، ولا يراد بها الدعاء ، بل المراد : الحث ، والتحريض ، وأتَرَبُّ – بالألف ،

استغنى ٠٠٠ « والفيومي : يجعل أترب ، لعة في ترب : ويكونان بمعنى واحد .

وفي معجم مقاييس اللغة ، مادة (تَرب) : « التاء ، والراء ، والباء : أصلان : أحدهما التُّرَابُ ، وما يشتق منه ، والآخر : تساوى الشيئين ٠٠٠ ، ويقال : تَربَ الرجل : إذا افتقر ، كأنه لصق بالتراب ، وأتَربَ : إذا استغنى ، كأنه صار له من المال بقدر التراب ٠٠ « وفي القاموس المحيط ، مادة (التُّرَب) :

« ٠٠٠ وتَرب - كَفَرِح - : كثر ترابه ، وصار في يده التُّراب ، ولزق بالتراب ، وخسر ، وافتقر ، تَربًا ، ومَترَبًا ، ويداه : لا أصاب خيرًا ، وأتَربَ : قل ماله ، وكثر . ضد ، كَثُربَ فيهما ٠٠٠ « وفي لسان العرب ، مادة (تَرب) :

« ٠٠٠ وتَرب الرجل : صار في يده التراب ، وتَرب تَربًا : لزق بالتراب ، وقيل : لصق بالتراب من الفقر ٠٠٠ وتَرب تَربًا ، ومترَبَةً : خَسِرَ ، وافتقر ، فلزق بالتراب ، وأتَربَ : استغنى ، وكثر ماله ، فصار كالتراب : هذا الأعرَف .

وقيل : قل ماله ، قال اللحياني :

قال بعضهم : التَّرب : المحتاج : وكله من التراب ، والمتَّرب : الغنى - على السلب - وإما على أن ماله مثل التُّراب ، والتَّربيب : كثرة المال ، والتَّربيب : قلة المال - أيضاً - ويقال : تربت يداه ، وهو على الدعاء ، أى : لا أصاب خيرًا ٠٠٠

(وقد ساق ابن منظور الحديث ، ونقل قول أبي عبيد ، فقال) :

قال أبو عبيد : قوله « تربت يدك » : يقال للرجل إذا قل ماله : قد تَرب ، أى : افتقر ، حتى لصق بالتراب ، وفي التنزيل العزيز « أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَترَبَةٍ » (١) قال - والله أعلم - إن النبي (ﷺ) لم يتعمد الدعاء عليه

(١) الآية ١٦ من سورة البلد .

بالفقر ، لكنها كلمة جازية على ألسن العرب ، يقولونها وهم لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ، ولا وقوع الأمر بها .

وقيل معناها : لله درُّك ، وقيل : أراد به المثل ليرى الأمور بذلك الجدِّ ، وأنه إن خالفه فقد أساء ، ر قيل هو دعاء على الحقيقة

وإنما طلبنا في عرض آراء علماء اللغة ، وصولاً إلى فهم هذا التعبير ، الذي كثر الاختلاف فيه

ونستنبط من آراء علماء اللغة ما يلي : المادة الأصلية (ت رب) :

« تَرَبَّ » المادة : أتت بمعنى : أصابه التراب ، وافتقر ، ودعاء على

من دعى عليه . . .

« وَتَرَّبَ » : كثر ترابه - على الضد ، أى : من المتضاد في اللغة ،

ولصق بالتراب من الفقر ، وخسر ، وافتقر ، ولا أصاب خيراً ، وقل ماله ، وللتعجب كليله دَرَّك ، أو المثل ، واستغنى .

و« أَتَرَّبَ » - بالهمزة في أوله : استغنى ، وتكون الهمزة للسلب ،

والإزالة : فترب : الفعل البسيط ، وأترب : الفعل المركب ، والهمزة أزاله الفقر ، فبقى الغنى مثل : قسط ، وأقسط ، وفذِي ، وأقذِي ،

. . . . وتأتى المادة : للحث ، والتحضيض .

ويرى ابن منظور أن الأعراف في « تَرَبَّ » : ما دل على فقر ، وخسر

. . . . وفي « أَتَرَّبَ » استغنى : فالهمزة للسلب ، والإزالة - كما ذكرنا -

كما قيل : « . . . أَتَرَّبَ : قلَّ ماله » .

ونخرج من ذلك : بأن تلمة « تَرَبَّ » تصلح للدعاء بالفقر ، أو

بالغنى . . قليلاً . .

وتتمة الحديث الشريف مِّنْ أُوتِيَ جوامع الكلم « تَرَبَّتْ يَدَاكَ »

تصلح لما يلي :

أولاً : للدعاء على من اتضح له الحقائق ، وبانت له المقاصد ،

وعرف الخير، والشر، ثم سلك سبيل الغواية، وترك طريق الرشاد : بالفقر ،
والخيبة ، والخسران ، وأنه لا يُصيب خيراً فى مستقبل أيامه ، إذ « يدها
أوكَّتَا ، وفُوهُ نَفَخَ » كما جاء فى المثل . . .

وثانيا : الدعاء لمن امتثل أمر رسوله الكريم ، بعد أن أخذ بيده من
طريق الضلال ، وسار به إلى النور الأبلج ، فقال للرسول الأمين : سمعت ،
وأطعت ، وطلبَ يدَ ذات الدين ، فإن الرسول الأمين يقول له : متَّعَكَ اللهُ
بالغنى ، مع زوجة تملأ بيتك طُهْرًا ، وَعَافَا ، وبركة ، وسعدت بذرية نجبية
طيبة . . .

ونزيد الأمر فضل إيضاح ، فنقول :

- الراغبون فى الزواج : كل منهم على حسب ما يهديه الله إليه ،
ويشرح صدره له ، مع أهداف كل منهم ، التى ينشدونها ، وذلك من يلى
من الزوجات :

١ - صاحبة المال .

٢ - ربة الحسب ، والنسب .

٣ - ذات الجمال .

٤ - ذات الدين .

والرسول الأمين : يوصى بذات الدين ، ويدعو بالغنى لمن امتثل
أمره ، ليفوز بالحسنين : الدين ، وهو عصمة أمر الحياة ، والغنى
المرتقب . . . الذى به تحصل مطالب العيش السعيد . . . وقد فطن شيخ
الإسلام للمعنى الذى قررناه ، ونقل عن ابن العربى : « أن معناه :
استغنت » (١) يريد : يديه ، ويعضد ما ذهبنا إليه ما نقله شيخ الإسلام
عن ابن العربى وإن كان قد تعقب .

ويعضد المعنى - أيضاً - ما سجله ابن منظور فى نفس المادة

(١) ١٦٢/١٩ فتح البارى . . .

(تربي) : ، « ٠٠ ويعضده قوله في حديث خزينة (رضى الله عنه) :
أنعم صبأحاً ، ثم عقبه بتربت يداك ، فإن هذا دعاء » له » .

وهذا مناسب لنهج الرسول الأمين ، فإنه بالمؤمنين رءوف رحيم . . .

والتقدير على المعنى الثانى : بعد أن بينت لك أيها المسترشد ،
وأخذت بيدك إلى التى هى أقوم فإن خالفت هدى بعد ذلك تربت
يداك دعاء عليه بما تقدم

ونقول : إن من خالف الرسول الأمين فإنه يستحق مثل هذا
الدعاء

ونقول بعد ما تقدم :

من خصائص اللغة العربية : « مخالفة ظاهر اللفظ معناه » :

يقولون عند المدح : قاتله الله ، ما أشعره ! وهذا مدح للشاعر ،
وإعجاب بشعره .

كما يقولون : « هبَلتُه أمه ، وثكلتُه أمه . . . » وليس المراد الدعاء
على من قيل فيه ذلك .

وإنما المراد المدح ، والإعجاب من قول متقن ، أو فعل عظيم . . .

كما يقولون : « قاتلة الله ما أشجعَه ! » ولا يريدون الدعاء عليه
بالمقتل ، وإنما يريدون الإعجاب منه ، والدعاء له .

وهذا النوع من الأسلوب يدعو إلى تفكير ، وتدبر فيما يناسب المقام ،
حتى يأتى التعبير ملائماً ؛ لإعجاب المتكلم ، ومزيد انفعاله بمن أعجب
به (١) .

ومن الجدير بالمقام ، وبما يناسب الرسول العظيم من الرأفة ،
والرحمة بالمؤمنين : أن يكون التعبير « تربت يداك » من هذا القبيل . . .

(١) انظر كتابنا : المهذب : فى محاسن اللغة ، وخصائصها ، وما فى القرآن الكريم

من المعرب ص ٦٢ ، ٦٣ .

فإنه (عليه الصلاة والسلام) يعجب بمن يأخذ بهديه ، ويتمنى الهداية للجائح عنه .

فالتعبير الحقيقي يعول إلى ما يناسب المقام ، فإذا حمل على الكنائى كان على الحث ، والحسن ، والمنل ، والإعجاب . . . إلى غير ذلك مما يناسب المقام . . .

وذاذ الدين ليست لها خَلْفِيَّةٌ ضَارَّةٌ . . .
أما رَبِيَّةُ الحَسَبِ :

فإنه يحتمل إذا سارت الأمور سيرها المأمول فإن الخير يكون متحققاً منه ، لقوله تعالى : « . . . فجعلته نسباً ، وصِهراً » (١) إذ تنصهر الأستراتان فى بوتقة الحب ، فتقوى الروابط ، ويجىء التعاون ، متى كان ذلك على إثارة من دين .

ويحتمل أن تسير الأمور سيراً غير طبيعى ، وعلى منهج خاسر ، فينقلب ذلك همماً ، وألماً ، وعداءً ممن لا تحتمل عداوته ، أو الاختلاف معه . . .

أما ذوات الجمال :

فإنها مرغوبة ، مطلوبة ؛ لأن الجمال مطلوب فى كل شىء ، ولا سيما المرأة التى تكون قرينة ، وضجيعة ، وصاحبة بالجانب ، وقد تطول عشرتها .

وعند الحاكم حديث : « خَيْرُ النِّسَاءِ مَنْ تَسَرُّ إِذَا نُظِرَتْ ، وَتُطِيعُ إِذَا أُمِرَتْ » .

لكن الجمال - إن لم يستند إلى خلق قويم ، ودين مستقيم كان شراً ، وألماً . . .

ومن ذلك : جاءت كراهة الزواج يذات الجمال الباهر ؛ لأنها تزهى بجمالها . . .

(١) من الآية ٥٤ من سورة الفرقان

وإن لم يستند إلى حسن تربية ، وسلامة دين جاء قول القائل :
« المرعى الخصب ليس لك وحدك » وفي ذلك الشر المستطير . . .

وكما حث الرسول العظيم على الزواج من ذات الدين فإنه نهى عن
الاقتران بغيرها من ذوات الصفات السابقة ، فقال (ﷺ) : « لا تزوجوا
النساء الحسنهن فَعَسَى حُسْنُهُنَّ أَنْ يُرْوِيَهُنَّ ، أَى : يَهْلِكَهُنَّ ، ولا
تزوجوهنَّ لأموالهنَّ ، فَعَسَى أَمْوَالُهُنَّ أَنْ تَطْغِيَهُنَّ ، ولكن تزوجوهنَّ على
الدين ، ولأمة سؤداء ، ذات دين أفضل » (١) .

وهذا الحديث الشريف يعزز الحديث المتقدم ، ويوردُ التعليل المقنع
لمن أراد خَيْرَ الدنيا ، وسعادة الآخرة .

وهنا يرد سؤال :

هل يمكن أن تكون ذات الدين متصفة بصفات أخرى مما ورد في
الحديث الشريف ؟

والجواب عن هذا :

نعم : يمكن أن تكون الزوجة ذات دين ، مع اتصافها بجميع
الصفات الأخرى ، أو بعضها . . .

ونقول في ذلك : الله يزيد في الخلق ما يشاء ، وهو فضل الله يؤتیه
من يشاء .

وسؤال آخر : هل تطلق يد الزوج في مال زوجته بلا قيود ، أو
ضوابط ؟ والجواب عن هذا في قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ
مِنَهُ نَفْسًا ، فَكُلُّوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾ (٢) .

ونخلص مما تقدم بوصايا :

(١) انظر ١٦٢/١٩ فتح الباري . . .

(٢) من الآية ٤ من سورة النساء . . .

وانظر كتابنا : المرأة عبر العصور . . . وما يتعلق بالذمة المالية لها . . .

وانظر ١٦٣/١٩ فتح الباري . . . آراء العلماء في تلك القضية .

– نقول للشباب ، الراغب فى الزواج : كن طيب السلوك ، قويم الدين ، سليم التوجه ؛ ليختار لك ربك ذات الدين ، التى على شاكلتك ، فمرد الأمر إليك ، بعد فضل ربك ، وكن حريصاً على انتقاء ذات الدين ؛ لأن الخير كله فى يومك ، وغدك ، ومستقبل أسرتك فى الاقتران بها .

– ونقول للشباب ، الراغبة فى الزواج ، طبعاً ، وجبلاً ، واتجاهاً : كونى سليمة الاعتقاد ، قويمة السلوك ، عفة فى كل شىء ، سليمة الاتجاه ؛ لتكون خيرة الله لك فى مشاكلك ، الذى يسعدك فى كل الأحوال ، وتكونان معاً فى دار الكرامة ، والرضوان . . . فى دار النعيم . . .

– ونقول لوالد الفتاة ، أو القائم على أمرها : اتق الله فمن استرعاك ، اختر لفتاتك ، وليكن اختيارك على الدين ، والخلق ، وسلامة الاتجاهات .
– ونقول لمن يستشار فى أمور الزواج : أرع وجه ربك ، وكن حكيماً فى مشورتك لبيباً فى عرضك ، ورأياً ، وليكن على الدين ، والخلق ؛ فإنك مسئول عن كل كلمة تقولها ، أو مشورة تبديها .

ثالثاً : دساتير الإسلام فى فترة الخطبة ، وما قبل البناء بالزوجة :

الإسلام : الدين الخاتم ، وشريعته خاتمة الشرائع ، والقرآن : فيه نبأ من قبلنا ، وخبر من بعدنا ، وهو القول الفصل ، ليس بالهزل ، ورسوله خاتم الأنبياء ، والمرسلين . . .

من أجل ذلك : كانت شريعته ، الصالحة لكل زمان ، ومكان تقرراً ما فيه خير البشرية لها ، مع جبر خواطر من ظلموا ، ومن ظلمن فى عصور الجاهلية الجاهلاء ، مع الموازنة الحقة ، والوزن الدقيق لكل ما قرره الشريعة السمحاء ، ولأن المشرع الأعظم يعلم من خلق ، وهو أحكم الحاكمين .

وإذا كانت طبيعة المرأة ، وجبيلها : أنه زيد فى عاطفتها عن أخيها الرجل ، وزيد فى عقله عن أخته المرأة ، وذلك وزن الله (عز وجل) الدقيق . . . لخير البشرية جمعاء .

من أجل ذلك : جعلت الولاية للأب ، أو من يقوم مقامه ، حتى لا

تُظَلَمُ الفتاة بزواج تحكّمه العاطفة ، ولا يدبّره العقل ، فينالها بذلك الزواج شرّاً ، جرّت إليه نظرة عَجَلَى ، وهوى متبّع . . . ، أو تغرير متمعّد .

لكن ليس للولى أن يجبرها ، وإنما يستأذنها إن كانت بكرّاً ، ويستأمرها إن كانت غير بكر ، لقول الرسول العظيم : « . . . لا تُنكح الأيم حتّى تُستأمر ، ولا تُنكح البكر حتّى تُستأذن ، قالوا يا رسول الله ، وكيف إذنها ؟ قال : أن تسكّت » (١) .

والتعبير « للثيب بالاستعمار ، وللبكر بالاستئذان : فيؤخذ منه فرق بينهما من جهة أن الاستعمار يدل على تأكيد المشاورة ، وجعل الأمر إلى المستأمرة .

ولهذا : يحتاج الولي إلى صريح إذنها في العقد ، فإذا صرحت بمنعه اتفاقاً ، والبكر بخلاف ذلك ، والإذن دائر بين القول ، والسكوت ، بخلاف الأمر ، فإنه صريح في القول .

وإنما جعل السكوت إذناً في حق البكر ، لأنها قد تستحي أن تفصح « (٢) وفي هذا التشريع المحكم جبر للخطر من أضرّبت ، وأجبرت في عصور سالفة ، وأهدرت كرامتها في ظل الجاهلية الجهلاء ، غير الظليل . . . وفيه - أيضاً - توقع استدامة العشرة ، وقوة الأسرة ، واستقامة أمر الأولاد . . .

والأمر يزداد قوة ، ومتانة إذا تمت رؤية كل من طرفي الزواج بالنظر المباح ، لقول الرسول العظيم لمن خطب امرأة « . . . فقال له النبي (ﷺ) انظر إليها فإنه أحرى أن يدوم بينكما » أخرجه الترمذى ، والنسائي (٣) .

ولما كانت المرأة تقف في الجانب ، الذى سلبت منه حقوقه في عصور

(١) ٢٣٠/١٩ فتح البارى . . .

(٢) انظر ٢٣٠/١٩ ، ٢٣١ شرح ابن حجر ، فتح البارى . . .

(٣) انظر ٢١٧/١٩ ابن حجر : فتح البارى . . .

ضاربة فى القدم ، فإن الإسلام رفع مكانة المرأة ، ووضعها فى درجة طيبة إذ جعلها مطلوبة ، يسعى إليها ، ويبدل لها . . .

وذلك فى الآتى :

١ - الخطبة : حيث جعلت مطلوبة ، لاطالبة ، مرغوب فيها يُسعى إليها ، وتطلب يدها من وليها ، أو والدها . . .

٢ - صان الإسلام أمر الخطبة ، وراعى عاطفة المرأة ، فإذا تقدم للخطبة من يبغى الزواج ، وجاء الاختيار على ما تقدم ، وروعيت الكفاءة المقررة ، فإنه لا يجوز لخطاب آخر أن يتقدم لأسباب زائلة ، أو عرض متغير، زائل ، وذلك : إذا تم ركون من الطرفين ، حتى لا يكون هناك تلاعب بعواطف فتاة ركنت إلى زوج المستقبل ، وبنيت أحلامها على الحياة معه فى ظل زواج مبارك سعيد ، وحتى تدوم العلاقات الطيبة بين الناس .
ومن ذلك يقول الرسول الأمين : « . . . نَهَى النَّبِيُّ (ﷺ) أَنْ يُبَاعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا يُخْطَبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، حَتَّى يَتْرَكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ » (١) .

٢ - المهر ، ويسمى بالصدّاق : دلالة على صدق الزوج فى الحياة الزوجية . . .

والمهر : نَحْلَةٌ من الله تعالى ، وعطيّة ؛ ليرفع من شأنها ، ويرد لها كرامتها المفقودة ، فلا تكون كَسَقَطِ الْمَتَاعِ . . .

والسؤال هنا : الزواج مصلحة مشتركة ، ومتعة متبادلة ، واشتراك فى الأولاد . . . فلم يكون على الزوج المهر ؟ مع الانتفاع المتبادل بين الزوجين ؟

والجواب عن ذلك : أن هذا الصداق إنما هو عطية من الله تعالى ، وتكريم للمرأة ، تجد ذلك فى قوله تعالى : « وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نَحْلَةً » (٢) .

(١) ٢٣٨/١٩ فتح البارى .

(٢) من الآية ٤ من سورة النساء .

وفى صفوة البيان : « . . . أعطوهن مهورهن عطية من طيبة نفس منكم ، والخطاب للأزواج ، والصدقات : جمع صدقة - بفتح ، فضم - وهى كالصداق : ما يعطى للزوجة من المهر ، ويُسمى أجراً ، وفريضة .

والنحلة - فى الأصل - : العطية على سبيل التبرع ، يقال : نحله كذا نحلةً ، ونُحلاً : إذا أعطاه إياه عن طيب نفس ، بلا مقابلة عوض» (١) .

وقد بان لنا مما تقدم تكريم المرأة بالصداق ، ومسح غبار الجاهلية عنها ، وتجفيف دموعها لما أصابها ، وظهور الابتسامة على وجهها بما يمهرا به الزوج ، وما يقدمه توددًا لها ، ورفعاً من شأنها . . .

٣ - الكفاءة :

يراد بالكفاءة : المساواة ، ومن ذلك قول الرسول الأمين : « المؤمنون متكافؤ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم . . . »

ويفسر الفقهاء الكفاءة فى الزواج : بالمساواة بين الزوجين فى أمور خاصة ، يُعتبر الإخلال بها مفسدة للحياة الزوجية . . .

كما يروى أنها مطلوبة فى الزواج إذ أن الزوجة تتضرر من عدم الكفاءة ، وتُعيّر بخسة الزوج ، أو دناءته ، أو احترافه . . .

أما الزوجة : فإن الزوج لا يتضرر بعدم كفاءتها ، إذ أنه يستطيع أن يرفع مكانتها ، ويعلى شأنها ، ويسمو بها . . .

وقد روى جابر (رضى الله عنه) أن الرسول الأمين قال : « إلا لا يزوج النساء إلا الأولياء ، ولا يزوجن إلا من الأكفاء » .

والكفاءة عند المالكية تكون فى : « التدين ، والسلامة من العيوب ، الموجبة للرد .

- لا بمعنى الحسب ، والنسب ، والحرية » (٢) .

(١) ص ١٠٧ صفوة البيان .

(٢) انظر ١ / ٣٧٠ الشرح الصغير للإمام الدوير .

والسادة المالكية فى ذلك : يولون التدین ، والتمتع بالسلامة من العیوب ، والتساوى فى الحرية ، وهى الثوابت ، والكفاءة فیها موضع الاعتبار ، ولا يولون الأعراض المتغيرة ككبر اهتمام . . .

ويستند السادة المالكية إلى ما ذهبوا إليه بقوله تعالى : « إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ » (١) .

ويقول الرسول الأمين « الناسُ سَوَاسِيَةٌ ، كَأَسْنَانِ الْمَشْطِ ، لا فضل لعربى على عجمى إلا بالتقوى » .

رأى السادة الأحناف :

يعتبرون الكفاءة فى ستة أشياء :

١ - النسب : لجريان التنافر بالأنساب فيما بينهم ، ومحافظتهم عليها . . .

٢ - الإسلام : لأن الإسلام مناط الشرف ، والتفاخر ، فالإسلام أب كل مسلم . . .

٣ - الحرية : وهم فى ذلك يتفوقون مع المالكية . . .

٤ - الديانة : والمراد : التدین ، والتقوى ، والصلاح ، . . . وهم كالمالكية فى ذلك .

٥ - الحرفة : والمراد تساوى الزوج مع أبى الزوجة فى الحرفة الشريفة .

٦ - المال : لأنه حسب من لا حسب له ، والمراد : قدرة الزوج على المهر ، والنفقة . . .

والسادة الشافعية :

يتفوقون مع السادة الحنفية ، ما عدا المال ، فإنهم لا يعولون عليه . .

(١) من الآية ١٣ من سورة الحجرات .

ويشارك السادة الشافعية المالكية فى اشتراط السلامة من العيوب^(١) .

ولعل اشتراط الأئمة هذه الشروط فى الكفاءة يعود إلى :

– أن الحياة الزوجية حياة ممتدة ، وتحتاج إلى تعاون مثمر خلاق من الزوجين ، وتضحية بالغه لتربية الأولاد على الفضيلة ، والمكارم .

وذلك : يحتاج إلى تكافؤ ، وتقارب بين الشريكين ، لدوام العشرة ،

ولخير الأجيال

ولعل تخفيف شروط الكفاءة عند السادة المالكية يعود إلى أصول

مذهبهم ، وفى المقدمة : عمل أهل المدنية ؛ لقربهم من منزل الوحي

السماوى

ولعل السادة الأحناف زادوا فى شروط الكفاءة ، نظرا للبلاد

المفتوحة ، واتساع رقعة الإسلام . واختلاط الأنساب ، ولشيوع ما

ابتدعته الدولة الأموية

والكفاءة : تعتبر فى وقت العقد ، وفترة الخطبة :

فإذا زالت بعد ذلك : لا يترتب على زوالها ضرر ، ولا إخلال

بالعقد

فإن زالت إلى أفضل فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، وإن كان الأمر

على العكس لزم الصبر الجميل ، والالتجاء إلى الله (عز وجل) فهو الذى

بيده الخير ، وهو على كل شىء قدير

٤ – الابتعاد عن زواج الأقارب : للأضرار الناجمة عنه

ومما تنبغى مراعاته الاتجاه إلى زواج الغريبات :

والوصية بذلك :

– لراغب الزواج ، فراراً من التعويق ، ولامثال أمر الرسول

الأمين

(١) انظر ص ٣٨ إلى ٤٠ من محاضرات فى الفقه الإسلامى للأستاذ الحسينى .

- وللزوجة المرغوب فى الزواج منها ، للعللة المتقدمة ، ...

- ولوالد الزوجة ، أو وليها ، لما تقدم ...

وسياتى لذلك بحث تام - إن شاء الله تعالى - ؛ لأن التعويق المقصود الأهم لنا فى هذا الكتاب ، وصولاً إلى نَسْلِ قوَى ، ومجتمع قوَى ، وأمة قوية - بعون من الله تعالى ، وتوفيق ...

ولم يوص الفقهاء بذلك - فى اجتهاداتهم - التى تناولت كل شىء ، حتى قيل : إن الفقه الإسلامى نضج حتى احترق ...

ولأن الفقهاء (رحمهم الله جميعاً) لم يكتفوا بتبيان أحكام الواقع الملموس ، المشاهد ، وإنما ارتقوا منه إلى الأمثلة الفرضية ، التى افترضوها ، وأصدروا أحكامهم الصائبة فيها : إعمالاً للفعل ، ورداً إلى القياس ، ولن يتهموا بقصور ، أو تفريط (حاشاهم من ذلك) .

ولعلمهم رأوا أن وصية الرسول الأمين ، وأمره فى ذلك ... يسدّ هذه الثغرة ، التى تنفذ منها سموم التعويق لفلذات الأكباد مما يضعف الأسر ، والمجتمعات ، والأمم .

مع ترك هذا الأمر للتجربة المشاهدة ، والواقع الملموس ...

ولقد اكتشف العلم - بأخرة - التهجين ، واستخدموا ذلك بالتجارب الناجحة فى الحيوان ، والنبات ، والأشجار ...

والدول التى عنيت بذلك ، واتجهت إليه ، وجربته أفادت الغنى فى كل شىء .

ونتيجة لذلك : غزارة الإنتاج ، والإنتاجية ، ووصلت تلك الدول إلى الإشباع ، ثم اعرفه ، ثم فرض السيطرة على الأمم الأخرى ، بما هديت إليه من التمسك بأساليب العلم ، وتطبيقه ، لجنى أطيب الثمار ...

ونخلص مما تقدم إلى تبيان ما جرت عليه عادة الناس ، وهو قراءة الفاتحة بعد إعلان الخطبة للتأكيد ، وبيان الحكم الشرعى ، فنقول .

الحكم الشرعى فى ذلك :

إن كانت قراءة الفاتحة للتبرك بها ، أو للوعد إلى وقت إنشاء عقد الزواج ، فإن هذا العمل لا يُعدُّ عقداً ، والرجوع فيه رجوع عن وعد فقط . . .

أما إذا صاحب قراءة الفاتحة إيجاب من ولى النكاح ، وقبول من الراغب فيه ، مع شاهدين فإنه يكون عقداً نافذاً شرعاً ، ولها مهر المثل ، وتترتب على هذا العقد جميع الآثار الشرعية ، وإن كان لا ينفذ قانوناً حيث إنه لم يثبت فى الوثيقة الرسمية لدى الموظف المنوط به ذلك . . .
والحكم الشرعى إذا عدل أحد العاقدين عن الخطبة بعد إعلانها :

فإن كان قد دفع الزوج المهر ، أو بعضه فله استرداد ما دفع - باتفاق الفقهاء - لأن ما دفع نظير عقد لم يتم .

أما الهدايا التى تقدم عادة فإن الحكم فيها هو الحكم فى الهبة ، للزوج أن يرجع فيه ما لم يكن هناك مانع من موانع الرجوع فى الهبات ، كالهلال ، وخروج الموهوب عن ملك الموهوبة لها . .

وقد ألفت لمثل ذلك لجنة من كبار العلماء برئاسة وزير العدل عام ١٩١٥ وقد جاء فى المادة (٢) :

« إذا كان العدول من جهة الزوج فليس له أن يسترد شيئاً مما أهداه ، ولا أن يرجع بشيء مما أنفق .

وإن كان من جهة الزوجة : فللزوج أن يرجع بما أنفق ، وأن يسترد الهدية - إن كانت قائمة ، وقيمتها إن استهلكت ، أو هلكت ، ما لم يكن شرط ، أو عرف يغير ذلك فيتبع » .

وذلك : مقتبس من مذهب المالكية فى حكم هدايا الزوج . . .

ولكن هذا المشروع المقترح لم يأخذ صبغته القانونية ، (١) .

(١) انظر محاضرات فى الفقه الإسلامى الأستاذ الحسينى ص ١١ ، ١٢ .

وحبذا : لو عمل به ، فإنه مسابير للعقل ، والمنطق ، ويقضى على كثير من المنازعات . . .

والحكم الشرعى : إذا تم العقد ترتبت عليه جميع الآثار التى تترتب على العقد . . .

وأما إذا طلق الزوج قبل الدخول ، أو الخلوة الشرعية ، فإن للزوجة نصف الصداق ، لقوله تعالى : « . . . فَانصَفْ مَا قَرَضْتُمْ ، إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ ، أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ » (١) .

وفى صفوة البيان : « . . . وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ قَبْلَ الدَّخُولِ ، وَقَدْ سَمِيتُمْ لَهُنَّ مَهْرًا فَلَهُنَّ نِصْفُ الْمَهْرِ ، وَلَا مَتْعَةٌ لَهُنَّ » .

أما المطلقات بعد الدخول، ولهن مهر مسمى فيجب لهن المهر كاملاً ، وإن لم يسم لهن مهر وجب لهن مهر المثل ، ولا متعة لهن فى الخلتين ، وقيل : تجب فيهما مع المهر . إلا أن يعفون « أى : إلا أن تترك المطلقات نصيبهن من الصداق للأزواج ، أو يترك الأزواج ما يعود إليهم من نصف المهر ، الذى ساقوه كاملاً إلى زوجاتهم » (٢) .

ولا عدة للمطلقة قبل الدخول ، أو الخلوة الشرعية لقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ، ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ، فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا ، فَمَتَعُوهُنَّ ، وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا » (٣) .

وهنا نقول :

المتعة : تعطى إن لم يسم مهر ، ويستحب الإعطاء مع التسمية مع نصفه ، وتسرح الزوجات من المنازل ، لعدم وجوب العدة لهن ، إخراجاً من المنازل عارياً عن أذى ، ومنع (٤) .

(١) من الآية ٢٣٧ من سورة البقرة .

(٢) من ٥٨ صفوة البيان .

(٣) الآية ٤٩ من سورة الأحزاب .

(٤) انظر ص ٥٣٤ صفوة البيان .

وصحة عقد النكاح تكون بما يلي :

بولي ، وشاهدي عدل ، لقول الرسول الأمين « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ ،
وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ » .

ولابد من أن يتمتع الولي ، والشاهدان بالشروط الآتية :

١ - الإسلام : فلا يكون ولي المرأة كافراً ، إلا إذا كانت الزوجة ذمية .

٢ - البلوغ : فلا ولاية ، ولا شهادة لصبي .

٣ - العقل : فلا ولاية ، ولا شهادة لمجنون . . .

٤ - الذكورة : وخرجت بذلك الأنثى ، كما يخرج الخنثى المشكل . . .

٥ - الحرية : فلا يكون ولي المرأة عبداً في النكاح . . .

٦ - العدالة : فلا يكون الولي فاسقاً . . . (١)

رابعا : قَوَانِينُ الْإِسْلَامِ ، وآدَابُهُ ، بَعْدَ الْبِنَاءِ بِالزَّوْجَةِ ، وَتَكْوِينِ
الْأُسْرَةِ :

إذا تم عقد الزوج ، واستكمل شروطه ، ترتبت عليه آثاره ، وإذا بنى الزوج بزوجه ، وضمهما بيت طهر ، وعَقَافٍ ، ترتبت على ذلك البناء الآثار الطيبة الآتية :

١ - زِيدَتْ عَلَى مَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِ - المَجْتَمَعِ الْأَمْتَلِ - أُسْرَةٌ ، تحمل أمانتها ، وتعنى بأمرها ، وتقوم على إصلاح شئونها . . .

وجاء توزيع الأدوار على الزوجين - كما وزع على الأسرة الأولى - :
أسرة آدم ، وحواء وجاء ذلك في قوله تعالى : « فَلَا يُخْرِجَنَّكَمَا مِنْهَا ،
فَتَشَقَّى » (٢) :

(١) انظر ص ٤١ ، ٤٢ شرح التقریب وكتاب تيسيره لنا ص ٧٣ ، ٧٤ .

(٢) من الآية ١١٧ من سورة طه .

الخطاب : لآدم ، وحواء ، والمُحَدَّرُ منه : إبليس اللعين : بالسوسة ،
والتزيين ، والقسم الباطل
والشقاء : لآدم .

والمراد به : شقاء العمل فى خارج البيت ، وتحويل أنعم الله تعالى
على أرضه ، الحافلة بما تشتهيه الأنفس ، وتلذ الأعين وتحويل ذلك :
إلى ما به قوام الحياة على الأرض من مطعومٍ ، ومشروبٍ ، وملبوسٍ ،
وسكنى

وقد كانا فى الجنة ينعمان دون عمل بكل مُشتهى ، ومرغوب فيه
من خير ، ونعم ، لا دخل لعمل الفرد فيه « إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا ، وَلَا
تَعْرَى ، وَأَنْتَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا ، وَلَا تَضْحَى » (١) .

وعند الهبوط إلى الأرض حُدِّدَ مَجَالَ عمل آدم

أما حواء : فإن رسالتها لا تقل عن رسالة آدم فى العمل ، ولكن لا
شقاء فيها ، ولا تركبُ أخطاراً جسّاماً كآدم ، ولا تواجه عَوَادِى الطبيعة ،
وضواري الكون

فرسالتها فى المنزل : تمسحُ عرق آدم ، وتخفف عنه متاعب يومه ،
وتكون له سكنا ، ومأوى ، يأوى إليها ، وهو متعب مكدود فيجد الراحة ،
والهناء ، والبسمة ، وحسن الاستقبال ، والمؤانسة ، وكرم العشرة
وقضاء الوَطر .

وهى تقوم على أمره كلّهُ : تنضج طعامه ، وتنظف بيته ، وترتب
أثاثه ، وتعنى بكل شعونه ، وتكون لأولادها المعلمة الأولى ، والمرية
الفضلى ، والحفيظة على تعاليم آدم ، وتقوم على غرسها فى الناشئة ،
وهى التى تعلم أولادها اللغة ، التى علمها الله (عز وجل) آدم ،
وأخذتها عنه حواء ، وسمعها منها بنوها ، وبناتها ، فحاكوها ونطقوا بمثل
ما تنطق به ، وتربى ضمائرهم منذ نعومة أظفارهم ، وتغرس فيهم الإيمان
السليم ، والسلوك المستقيم ، والعادات الفاضلة

(١) الآيتان ١١٨ ، ١١٩ من سورة طه .

وإذا كانت الزوجة السكن فإن علاقة الزوجية ، والمعاشرة على تقوى الله تعالى ، تغرس المودة ، والرحمة بين الزوجين ، وتظل الزوجة تُروى شجرة المودة ، والرحمة بماء الحنان ، ويظل الزوج يتعهدها ، ويذود عنها كل ضارّ حتى تؤتى ثمارها الطيبة : هناءة عيش ، وطيب عشرة ، ونجابة أولاد (١) .

٢ - هذا بالنسبة للزوجين ، فقد نشأت بينهما بالبناء بالزوجة ، وفي عش الزوجية أكرم علاقة اجتماعية ، هي : علاقة الزوجية ، وما يترتب عليها من آثار طيبة . . .

أما بالنسبة للأسرتين : أسرة الزوج ، وأسرة الزوجة فإن علاقة تنشأ بينهما ، هي علاقة العزوّ ، والنسب ، إذ تعتز كل أسرة بالأخرى ، وقد تعد ذلك من مفاخرها ، وتباهى كل أسرة بما وصلت إليه بالزواج السعيد .
هذه الآصرة القوية فى المجتمعات ، وتلك العروة الوثقى بين العائلات قد ينشأ عنها حب ، وتعاون فى كل مجالات الحياة . . .

وهذه العلاقات : وهى علاقة النسب قد تترقى - بصلاح الأسرتين ، وتقواهما - إلى مرتبة اجتماعية أرفع ، وعلاقة أقوى هى : الصّهر ، والمزج فى بوثقة الحب . والتعاون ، فتكون الأسرتان أسرة واحدة : فى الحب ، والتعاون ، والتناصر ، والتناصح ، ونقل الخبرات ، وفى شتى مجالات الحياة . . .

وكلما كان ذلك فى اغتراب كانت الثمار أشهى ، وكان الأكل طيباً، . . . وآية ذلك : قول الله تعالى : « وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا ، فَجَعَلَهُ نَسَبًا ، وَصِهْرًا » (٢) .

وعلينا أن نفسر كلمة « صِهْرٌ » : حتى تظاهر اللغة ما ذهبنا إليه

(١) انظر كتابنا المرأة عبر العصور بين هوان الجاهلية ، وعزة الإسلام فيما يتعلق بالسكن ، والمودة ، والرحمة .

(٢) من الآية ٥٤ من سورة الفرقان . . .

من المزج ، والصهر بين الأسترين : فى معجم مقاييس اللغة ، مادة (صَهْر):

« الصاد ، والهَاء ، والراء : أصلان : أحدهما يدل على قُرْبَى ، والآخر على إذابة شىء ، فالأوَّل : الصَّهْرُ : وهو الختن ، قال الخليل ، لا يقال لأهل بيت الرجل إلا أختان ، ولا لأهل بيت المرأة إلا أصهار .

ومن العرب من يجعلهم أصهاراً كلَّهم ، قال ابن الأعرابى : الإصهار الحَرَم ، بجوار ، أو نسب ، أو تزوج » .

وذلك : كله يدل على ما ذهبنا إليه من الصهر فى بوتقه الحب ، والتعاون ، . . .

وفى المعجم الوسيط ، مادة (صهر) :

« . . . صَاهَر القوم ، وفيهم ، وإليهم أَصْهَر » .

وفى القاموس المحيط ، مادة (الصَّهْر) :

« . . . وقد صَاهَرَهُم ، وفيهم ، وَأَصْهَرَ بِهِم ، وإليهم صار فيهم

صِهْرًا . . . » .

وجميل قول القرطبى : : فجعله نَسَبًا ، وصِهْرًا) : النسب ، والصهر معنيان ، يعمان كل قُرْبَى بين آدميين . . . لأن الله أَمْتَنَ بالنسب ، والصهر على عباده ، ورفع قدرهما ، وعلق الأحكام فى الحلِّ ، والحرمة عليهما ، فلا يلحق الباطل بهما ، ولا يساويهما « (١) .

وإن كتاب الكون المفتوح لنقرأ فيه أسراً صهرها الزواج ، فصارت أسرة واحدة فى كل شىء ، يرفرف عليها الحب ، ويظللها التعاون على البر، والتقوى . . .

ونخلص من ذلك ، ونقول :

إن الله تعالى جعل أساس الحياة السعيدة يكمن فى الحب ،

(١) ٤٧٧٥/٦ الجامع لأحكام القرآن . . .

والتعاون، فإذا فرقت المطامع الناس ، وزرعت بينهم حقول البغضاء ،
وَقَصَّرُوا عَنِ التَّعَاوُنِ فَإِنَّ اللَّهَ (عز وجل) يردُّهم بحكمته ، وقدرته إلى
الحب ، والتعاون مرة أخرى ، وذلك بالزواج ، والنسب والمصاهرة . . .

٣ - الأسرة مملكة صغيرة :

الأسرة كيان اجتماعي ، تتربى في ظله أسمى العواطف ، الإنسانية ،
والصفات السامية ، والإعلاء بالدوافع الفطرية ؛ ليسمو الإنسان إلى درجته
في الوجود ، التي كرمه الله ، وفضله على كثير ممن خلق تفضيلاً . . .
لأجلها . . .

فالعلاقات الاجتماعية تولد في الأسرة الأولى ، وإنها كشجرة أصلها
ثابتٌ في عُشِّ الزوجية ، والتي تتعهدا بالرعاية ، والرى ، حتى تسمن ،
وتمتد الغصون ، والفروع ، وتؤتي الظل الظليل ، والجنى الطيب للأسرة ،
وللمجتمعات . . .

فعلاقة الزوجية : تولد في الأسرة . . .

وعلاقة الأمومة : تنشأ فيها - أيضا . . .

وعلاقة الأبوة : تتنفس أول نفس لها في الأسرة . . .

وعلاقة الأخوة : ثمرة من ثمار الأسرة . . .

ثم تمتد العلاقات في المجتمع الصغير ، والمجتمع الكبير ، والمجتمع
الأكبر ، الذي يشمل الإنسانية جمعاء . . .

وعلاقة العمومة ، والخثولة ، والأجداد ، والمجدات ، وأولى
الأرحام . . . كل وتلك فروع تحمل أشهى الثمار للمجتمعات
الإنسانية . . .

وفي الأسرة تولد ، وتتعد الصفات السامية ، والخصال الراقية :
فالمودة ، والرحمة ، والإيثار ، والتعاون ، وحب الخير للغير ، والعمل
الجماعي ، والعمل من أجل الجماعة ، والفريق . . . وما إلى ذلك من

الصفات الراقية وأساس كل ذلك الإيمان العميق ، والاعتقاد السليم .
جميع ما تقدم : مما ذكرنا ، ومما لم نذكر ثمرة من ثمار الزواج
السعيد ، الذى أسس على التقوى ، وعلى رضوان الله تعالى . . .

والأسرة بهذا : مملكة ، وإدارة ، ولا بد لكل إدارة مهما صغرت أن
يكون لها من يديرها ، فالسفينه لابد لها من سكان ، ولا بد للسكان من
مدير ، والأسرة قطار ، ولا بد له من سائق .

وهذا أمر رأيناه فى الطبيعة ، وفى الكون ، ونبه إليه الرسول العظيم
من تأمير واحد على الجماعة الصغيرة (١) فإذا رأيت سرباً من الطير ، يطير
فى جو السماء لمحت له قيادة لا تتخلى عنها البقية . . .

ومثل ذلك : تشاهده فى النمل ، والنحل ، وفى كثير من أكلة
الأعشاب فى حياة البرارى ، عند ارتياد الماء ، أو الحرص على الصغار . . .

وإذا كان ذلك فى كائنات ، هى أم أمثالنا ، كما جاء فى الذكر
الحكيم ، والتى تصرفها غرائزها التى ركبها الله (عز وجل) فيها . . .

فليكن الأمر أوضح ، وأوجب ، وألزم فى الإنسان ، الذى فضل
بالعقل ، وخص به ، وتعهده السماء بالوحى المتصل على المعصومين من
الرسل ، وعلى العظماء من الأنبياء . . .

والله (عز وجل) العليم بمن خلق ، وهو اللطيف الخبير قد زاد فى
عقل الرجل ، وقابل ذلك زيادة فى عاطفة المرأة وذلك بموازين الله
(عز وجل) الدقيقة . . .

والعقل أقدر على تصريف الأمور ، والموازنة بينها ، وعلى قياس

(١) والرسول الأمين حريص . - كل الحرص - على سلامة الريادة ، وأمور

الجماعات . . .

فطلب منا إذا كنا ثلاثة فى سفر فإن اختيار أحد الثلاثة للقيادة أمر مطلوب لمصلحة
الجماعة ويزداد الطلب قوة إذا كان العدد أكثر من ذلك ، حتى لا ينفرد عقد
المجتمعات . . .

الأشباه ، والنظائر ، واستخدام الخبرات النامية التى تعدل السلوك : ما استند كل ذلك إلى إيمان يجعله يرى بنور الله (عز وجل) والذى يظن الضن فى الشيء كأنه قد رأى وقد سمع صوابه ، وسداد الأمر فيه . . .

لهذا كله : جاء توجيهه علام الغيوب ، بأن تكون القوامة بين الزوجين للرجل لما قدمنا ، ولما جاء التعليل له فى الآية الكريمة فى قوله تعالى : « الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ، بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ . . . » (١) .

ويقول جاز الله الزمخشري :

« يقومون عليهن أمرين ناهين ، كما يقوم الولاية على الرعايا ، وسُموا قَوَّامًا لذلك . . . يعنى : إنما كانوا مسيطرين عليهن بسبب تفضيل الله بعضهم ، وهم الرجال على بعض ، وهم النساء . . . وقد ذكروا فى فضل الرجال : العقل ، والحزم ، والعزم ، والقوة ، والكتابة - فى الغالب ، والفروسية ، والرمى ، وأن منهم الأنبياء ، والعلماء ، وفيهم الإمامة الكبرى ، والصغرى ، والجهاد ، والأذان ، والخطبة ، والاعتكاف ، وتكبيرات التشريق عند أبى حنيفة ، والشهادة فى الحدود ، والقصاص ، وزيادة السهم ،* والتعصيب فى الميراث ، والحمانه ، والقسامه ، والولاية فى النكاح ، والطلاق ، والرجعة ، وعدد الأزواج ، وإليهم الانتساب ، وهم أصحاب اللّحى ، والعَمَائِم . . . » (٢) .

مع بذل النفقات فى المهر ، والطعام ، والشراب ، والكسوة ، والسكنى . . .

والنفس البشرية راغبة إذا رَغِبَتْ كما يقال :

فإن الرجال رَنَوْا إلى رتبة أعظم : هى : أن يُعْطُوا على الأعمال من الثواب مثل حظّى النساء ، كالميراث . . .

(١) من الآية ٣٢ من سورة النساء .

(٢) ٥٠٥/١ الكشاف . . .

والنساء تطلعن إلى أكثر مما أعطاهن الإسلام (١) . . . ولكن : ليت
الله كتب علينا الجهاد . . .

فجاء قول الله تعالى ناهياً كلاً من الرجال ، والنساء عن التطلع إلى
قسمة لم يقسمها من خلق وهو يعلم من خلق ، فقال (عز وجل) :

« وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ : لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا
اَكْتَسَبُوا ، وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اَكْتَسَبْنَ ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ : إِنَّ اللَّهَ كَانَ
بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً » (٢) ويقول جار الله :

« نُهَوُّا عَنِ التَّحَاوُدِ ، وَعَنِ تَمَنِّي مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَ النَّاسِ عَلَى
بَعْضٍ مِنَ الْجَاهِ ، وَالْمَالِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ التَّفْضِيلَ قِسْمَةٌ مِنَ اللَّهِ صَادِرَةٌ عَنِ
حِكْمَةٍ ، وَتَدْبِيرٍ ، وَعِلْمٍ بِأَحْوَالِ الْعِبَادِ ، وَبِمَا يَصْلِحُ الْمَقْوَمَ لَهُ مِنْ بَسْطِ فِي
الرِّزْقِ ، أَوْ قَبْضِ . . . فعلى كل أحد أن يرضى بما قسم له ، علما بأن ما
قسم له هو مصلحته ، ولو كان خلافه لكان مفسدة له . . .

ولا تتمنوا أنصباء غيركم من الفضل ، ولكن سلوا الله من خزائنه
التي لا تنفذ » (٣) .

ومن ذلك : ينبغي أن يكون الرضا بالمقسوم خليقة كل رجل ، وكل
امرأة . . .

٤ - الحقوق المقدسة ، التي تمكن الأسرة من أداء دورها
الاجتماعي ، والإنساني :

وعلينا أن نضع الخطوط التي يبتغي مراعاتها ، والحرص عليها حتى
تكون الأسرة أسرة مثالية يعتز بها الأهل ، والأقارب ، ويسعد بها المجتمع ،
وتكون نموذجا للأسرة التي ترعى آداب الإسلام ، وتقوم على دستوره ،

(١) انظر المزاي التي كرم الله تعالى بها المرأة في الإسلام ، وهي خمس وعشرون
مزية في كتابنا : المرأة عبر العصور .

(٢) الآية ٣٢ من سورة النساء .

(٣) (١/٥٠٤) الكشاف .

والتي تكون لبنة قوية في صرح المجتمع الإنساني ، الذي يسعى إلى الكمال في كلِّ النواحي ، ويحقق الأمن ، والأمان ، والغنى ، والسلام العام فنقول :

أولا :

حقوق مشتركة بين الزوجين : منها ما يلي :

١ - **صدق القصد** ، والنية في استمرار الحياة الزوجية ، وقيامها على الإيمان الصادق ، والسلوك السليم ، والرضا الذي يهون أمر الحياة ، والقناعة - كل القناعة - التي تكسب الرضا ، وتقتنع بالقليل ، حتى يأتي وعدُّ الله (عز وجل) بالسَّعة ، والخير الوفير . . . وما سمى الصَّدَاق صدَاقًا إلا لصدق الزوج في الرغبة الصادقة في إقامة عش الزوجية السعيد ، والإستمرار في الحياة إلى أجلها المسمى .

٢ - **تحقيق السكن** : الذي يحقق للزوج سكنته بعد بياض يوم حافل بالعمل ، وبعد السكون إلى زوجة جعلها الله (عز وجل) سكنًا في ليل جعله الله سكنًا أيضًا ولباسًا . . .

فإذا جاء الصباح توجه كل من الزوجين لأداء رسالته في عمارة الكون ، وجلب الرزق ، وتحويله إلى غذاء ، وكساء ، وشبع ، ورفقة . . . في إطار ما رسم لعمل كل من الزوجين على حسب قدراته ، وطاقاته ، وملكاته . . . وفي مجال عمله : في البيت ، أو في خارجه . . .

٣ - **تأكيد المودة المتبادلة** ، والرَّحمة المتداولة بين عمودي الأسرة .

٤ - **تكوين العواطف السامية** ، وفي مقدمتها الحب ، الذي هو

أساس الحياة كلها . . .

٦ - **حرص كل من الزوجين على كتمان سرهما** ، وعلى عدم إفشاء

ذلك لأحد ، وصدق الله العظيم : « . . . وَأَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ » (١) .

(١) من الآية ٢١ من سورة النساء .

ويقول جار الله : « . . . والميثاقُ الغليظُ : حقُّ الصَّحبة ، والمضاجعة ، كأنه قيل « وأخذن به منكم ميثاقاً غليظاً ، أى : بإفشاء بعضكم إلى بعض ، ووَصَفَهُ بِالغَلْظِ : لقوته ، فقد قالوا : صحبة عشرين يوماً قرابة ، فكيف بما يجرى بين الزوجين من الأتحاد ، والامتزاج » (١) ؟

وفى صفوة البيان : « . . . (أَفْضَى بِعِضْكُمْ إِلَى بَعْضٍ) : وصل بالوقاع ، أو الخلوة ، الصحيحة (ميثاقاً غليظاً) : عهداً وثيقاً » (٢) .

وجاء فى صحيح مسلم : « . . . إِنْ مِنْ أَشْرِّ النَّاسِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الرَّجُلُ يُفْضَى إِلَى امْرَأَتِهِ ، وَتُفْضَى إِلَيْهِ ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا » (٣) .

ويقول الإمام النووى فى الشرح : « . . . فى هذا الحديث تحريم إفشاء الرجل ما بينه ، وبين امرأته من أمور الاستمتاع ، ووصف تفاصيل ذلك ، وما يجرى من المرأة فيه ، من قول ، أو فعل ، أو نحوه .

فأما مجرد ذكر الجماع : فإن لم تكن فيه فائدة ، ولا إليه حاجة فمكروه ؛ لأنه خلاف المروءة » (٤) .

ونقول :

إنما جاء النهى ، والتحریم عما تقدم ؛ لأنه خلاف الأصل ، إذ الأصل فى مثل ذلك الكتمان ، فالذیوع خلاف الأصل ، ولما يجرى إليه ذلك الإفشاء من توقع المفساد ، وأقلها تعلق أخريات بالرجل ، وآخرين بالمرأة ، فى حالة الفحولة ، والصحة ، وفى حالة الضعف لما يجرى إليه هذا الإفشاء من تقويض الحياة الزوجية ، وإلحاق الأضرار ببناء الأسرة . . . وفتنة السوء .

ونقيس على ذلك : إفشاء الأسرار الأخرى المتعلقة بالرزق ، ونظام حياة البيت ، والأسرار التى يودعها من الزوجين للطرف الآخر . . . لما

(١) ٤٩٢/١ الكشاف .

(٢) ص ١١١ صفوة البيان .

(٣) ٦١١/٣ صحيح مسلم . . .

(٤) ٦١١/٣ صحيح مسلم بشرح النووى .

يجره ذلك من تفكك الحياة الزوجية ، وينعكس الأثر ، والضرر على حياة الأسرة ، والمجتمع

فالعلة تدور مع المعلول وجوداً ، وعدمًا ، والأصل الذى تجب رعايته : أنه لا ضرر ، ولا ضرار

وكلما حافظ الزوجان على أسرارهما ازدادت قوة الروابط ، وقوى الحرصُ على استمرار الحياة ، وسعادتها

٧ - الغيرة المحمودة :

والغيرة : فضيلة بين رذيلتين : التسيب ، والمغالاة .

والغيرة المحمودة : هى أن يحرص كل من الزوجين على صاحبه - فى إطار ما جاء به الشرع الحنيف ، دون مبالغة تنقلب إلى شكوك مدمرة ، وإلى حياة متصدعة ، وإلى عش زوجية يتهاوى بمعاول الغيرة ، ولا تنقلب إلى تسيب ، وتفريط ، ينزل بمن فضله الله على غيره عن دركات الحيوان .

وفى معجم مقاييس اللغة : مادة (غير) : « الغين ، والياء ، والراء أصلان صحيحان : يدل أحدهما على صلاح ، وإصلاح ، ومنفعة ومن هذا الباب : الغيرة : غيرة الرجل على أهله ، تقول : غرْتُ على أهلى غيره ، وهذا عندنا من الباب ؛ لأنه صلاح ، ومنفعة »

فالغيرة - على ذلك - تعنى أكثر من المعنى الشائع بيننا

وفى اللسان ، مادة (غير) :

« . . . وغَارَ الرجلُ على امرأته ، والمراد على بعلمها تغار غيره ، وغيرا ، وغاراً ، وغياراً وغيور : فَعُولٌ من الغيرة وهى : الحِمِيَّة ، والأنفة » .

وفى كلام ابن منظور ما تصلح إضافته إلى ما ذكر ابن فارس فى معجم مقاييس اللغة ونخلص من ذلك :

إلى أن غيرة الرجل أنفة من النظر إلى حمّاه ، وإصلاح لأهله ، وقيام بما يجب القيام به

وغيرة المرأة : حرص على زوجها ، وإبقاء لما يملكه لها ، ولأسرتها ،
وغيرة المرأة - فى الأعم الأغلب - تنكسر حدتها ، بل تختفى أمام سلوك
الزوج القويم .

وفى ذلك : تماسك الأسرة ، وخير الأجيال . . .

وأساس ما تقدم كله الدستور السماوى « الرَّجَالُ قَوْمُونَ عَلَى النِّسَاءِ
بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . . . » (١) .

وقد تقدم تفسير ذلك . . . وأغراضه . . .

وروى البخارى عن رواته إلى سيدنا ، ومولانا رسول الله (ﷺ) :

« . . . قال سعد بن عبادة : لو رأيت رجلا مع امرأتى لضربته
بالسيف ، غير مُصْفَح . فقال النبى (ﷺ) : أتعجبون من غيرة سعد ؟
لأننا أغير منه ، والله أغير منى » (٢) .

والغيرة : « . . . مشتقة من تغير القلب ، وهيجان الغضب بسبب
المشاركة فيما به الاختصاص ، وأشد ما يكون ذلك بين الزوجين » (٣) .

ولقد كان سيد الخزرج : سعد بن عبادة غيورا شديداً الغيرة ، ولقد
صدر منه هذا الكلام بسبب غيرته الشديدة ، وأنه لا يستطيع أن يأتى
بإشهاد ، يثبت به الواقعة ، وإنما تطيش يده بالسيف فيضرب رقبة من
يأتى الفاحشة بحد السيف ، للقتل ، لا بصفحته للتأديب ، والرسول
الأمين : جعل غيرته أقل خطراً ، وشأناً من غيرة الرسول الأمين ، ومن غيرة
الله (عز وجل) .

والأساس النفسى للغيرة ينبع من دافع السيطرة ، ومن دافع حب
التملك . . .

(١) من الآية ٣٤ من سورة النساء .

(٢) ٣٨٢ ، ٣٨١ / ١٩ ، فتح البارى . . .

(٣) ٣٨٠ / ١٩ ، فتح البارى . . .

والدافعان - مع الإغلاء بهما ، ورياضتهما على قواعد الشريعة
السمحاء يدعوان لعمارة الكون ، وللعمل الدءوب لتحقيق التطلعات ،
والأهداف . . .

وعند التجاوز ، أو التسيب يأتي عكس ما تقدم . . .

والذى نؤصى به : وصايا نابعة من الشرع الحنيف ، وقواعد السلوك ،
والأخلاق الحميدة ؛ لتسير الحياة إلى أجلها المسمى ، وترقى الأسر ،
والمجتمعات ما يلي :

- عفة لسان الزوج ، وفرجة ، وكل ما يتعلق بقواعد السلوك السليم
: فلا يذكر بلسانه ما يمكن أن تطلّ منه قرون الغيرة . . . فلا يذكر بلسانه
اسم أنثى فى أسرته إلا المحارم ، ولا يعلق على منظر يشاهده ، ولا يوازن
بين جمال ، وجمال ، مع إظهار الرضا التام بما منحه الله تعالى من الزوجة .

- أن يكون قدوة فى اعتقاده ، وقوله العفّ ، ولسانه البرئ من
عقارب الغيبة . . . وفى سلوكه الخاص ، والعام ؛ ليبعد عن نفسه
الشكوك ، ويكون القدوة العملية للزوجة ، والأولاد . . .

- أن يكون حليماً ، رحيماً ، رءوفا يوجه بقدوته أكثر من قوله ،
وأن يتحلى بفاضل الأخلاق لتشيع الصفات الحميدة فى زوجته ، وأسرته ،
ومن يحيطون بهما . . .

- أن يؤدى واجب الزوجية ، حتى لا يقع فى حظيرة الاتهام ،
وتنتشر سموم الغيرة . . .

- أن يقى نفسه ، وأهله النار : بالقدوة ، وكريم التوجيه . . .

- ألا يرفع سوطه عن أهله : بمعنى المتابعة الدقيقة ، والنقد الذاتى ،
والتوجيه المستقيم . . .

- أن يعطى بيته بعض وقته ، وأن يكون متوازناً فى شئونه ، وازناً
بموازين الله (عز وجل) ، صادقاً بأمر الرسول الأمين لعبد الله بن عمرو

(رضى الله عنهما) « ٠٠٠ صُمْ ، وَأَفْطِر ، وَقُمْ ، وَنَمْ ، فَإِنْ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَزُورِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ٠٠٠ » (١) .

وما جرى فى قصة سلمان ، وأبى الدرداء (رضى الله عنهما) فقد قال سلمان لأبى الدرداء ، ناصحا له لعنايته ببعض الجوانب ، وتفريطه فى بعضها : « إن لربك عليك حقا ، ولأهلك عليك حقا ، فأعط كل ذى حق حقه ، فأتى النبى (ﷺ) نذكر ذلك له ، فقال النبى (ﷺ) صدق سلمان » (٢) وذلك لما رآه سلمان من تبذُّل أم الدرداء ، وعدم عنايتها بنفسها .

و خلاصة القول :

فإنَّ السعيد - كَسُّ السَّعِيدِ - فى الدنيا ، والآخرة مَنْ كانت موازينه عادلةً ، ووظَّف وقته فى أداء العبادة على وجهها الصحيح ، وفى أداء واجبه فى أسرته ، ورعاية أولاده ، والقيام بأمر أرحامه ، وأصلح معاشه ، وأدَّى عمله المنوط به على خير وجه ، وأدى واجبه الاجتماعى خير أداء ، وحقق آماله بالأعمال المثمرة الخلاقية ، ولم يجعل ناحية تقوى على حساب ضعف أخرى ، ولم يفرط فى أداء حقِّ وجب ، ولم يُضِعْ وقته فيما يعود عليه ، وعلى أسرته ، ومجمعه بالضرر ٠٠٠

ذلك هو الزوج المثالى ، الذى عمِلَ ليوومه ، ولغدته ، ولدنياه وآخرفته .

٨ - اتجاء الزوجين اتجاهاً بنَّ للخيرهما ، وخير أولادهما ٠٠٠

وفى ذلك نقول :

الزَّوْجُ رِبَاطٌ مُّقَدَّسٌ ، وظلُّ ظليل ، وفى ظلِّه ينبغى أن يكون الزوجان

(١) ٥٢/٩ ، ٥٣ فتح البارى ٠٠٠ وانظر قول الرسول الامين لابن عمرو - أيضاً - « صُمْ ، وَأَفْطِر ، وَقُمْ ، وَنَمْ ، كَانَ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَزُورِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » ١٩/٣٥٧/١٩ فتح البارى .

(٢) ٣٩/٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ فتح البارى ٠٠٠

على قلب رجل واحد ، ويتجهان اتجاهها واحداً ، ويصدران عن توافق ،
واقناع ، واقتناع . . .

ونكلف الأيام ضد طباعها إذا قلنا ببلوغ تلك المرتبة بسهولة ،
وذلك : لاختلاف الأمزجة ، وتباين الرغبات . . .

وهنا يأتي دور الزوجة التي اختيرت على الدين . . . إذ أنها في هذه
الحالة تؤمن بطاعة زوجها طاعةً لربِّها ، وأملاً في مستقبل سعيد ، وفي
عيشة راضية . . .

وتحقق في ذلك قول الأعرابية التي أوصت ابنتها ليلة زفافها . . .

ومما جاء في الوصية : أنها قالت لابنتها : واعلمى أنك لن تبلغى ما
تريدين حتى تؤثرى رضاهُ على رضاك ، وهواهُ على هواك فيما أحببت ،
وكرهت . . . فالزوجة التي تؤثر رضا زوجها على رضاها ، وهواه على
هواها ، وتكون لزوجها أمة يكون لها عبداً - كما قالت الأعرابية (١) .

وفي ذلك : ازدهار حياة الأسرة ، وأمانها في يومها ، وغدها ،
وسعادتها الوارفة الظلال .

وفي هذا الشأن :

- نوصى بأن يتحسَّس كل من الزوجين رغبة الطرف الآخر ، فيعمل
عليها ، وينفّر مما يكدر صفو الحياة ويعمل على ذبوع تفرق الرأي .
وعلى كل من الزوجين العمل الدؤوب على تحقيق رغبات الطرف
الآخر . . .

- ثبت بالتجربة : أن الزوج الذى يطرح فكرته على زوجته ،
ويتجاذبان أطراف الحديث ، وصولاً إلى رأى أنفع ، ومسلك أجدى ،
ومذهب أنفع . . . أن هذا الزوج يحيا حياة حقّة ، ينعم فيها بالهناءة ،
وينجابه الأولاد . . .

(١) انظر الوصية وشرحها فى كتابنا « المرأة عبر العصور بين هوان الجاهلية وعزة

- ومن الناحية الأخرى : ينبغي أن يكون الزوج كاسباً ، مقتصداً ، يسعى للخير الحلال ما أمكنه ذلك ، ويحقق في الإنفاق الدُسْتُور السماوى « ٠٠٠ وكانَ بَيِّنَ ذَلِكَ قَوَاماً » (١) .

- على الزوجين : أن يدرُسا موارد ميزانية الأسرة ، ووجوه الإنفاق معاً ، وأن يعملوا -- ما وسعهما الجهد -- إلى الإنفاق المعتدل ، والاقتصاد المثمر للغد الذى يكون لهما فيه أولاد : مع تقدير الحاجات المتنامية : فى مجالات النفقة ، والتعليم ، ومتطلبات الزواج ٠٠٠ وما إلى ذلك : مما ينبغي أن تُعدَّله العدة . حتى لا تعترض سير الأسرة مفاجآت ، غير مسحوبة لها ، تعوق مسيرة حياة الأسرة .

وعلى الزوجة : ألا تكون طُلَعَة : تتطلع إلى ما متَّع الله به أزواجاً من الناس ، وتلح فى طلب مثل ذلك ، مما يُرهق الزوج ، ويوقع الأسرة فى براثن الدَّيْن ، وقد يقود ذلك إلى انحراف الزوج عن جادة الصواب ، وفى ذلك خسران الدنيا ، والآخرة ، وهدم الأسرة ، وتشريد الأطفال ، وجر البلاء على المجتمع ٠٠٠

- على الزوج أن يحقِّق فى أسرته وصايا الفضلاء من السابقين ، فقد كانوا يقولون لآسرهـم : صلاتكم ، صيامكم ، صدقاتكم ، جيرانكم ٠٠٠ وكان الأولاد يقولون : يا أبانا : إننا نصبر على الجوع ، ولا نقوى على النار ، فلا تطعمنا حراماً ٠٠٠

- على الزوج ، والزوجة - متعاونين - تربية الضمير فى النشء ؛ لأن تربية الضمير تبدأ من منتصف السنة الثانية من العمر ؛ لأن الطفل ، أو الطفلة ، يكونان كما قال الذكر الحكيم « وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئاً ، وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ ، وَالْأَبْصَارَ ، وَالْأَفْئِدَةَ » (٢) .

(١) من الآية ٦٧ من سورة الفرقان .

(٢) من الآية ٧٨ من سورة النحل .

وهى منافذ على الحياة ، والطفل لا يدرك الخير والشر . . .

فإذا أتى سلوكاً محموداً ، وشُجِّع عليه جعل ذلك فى حقيقة ما ينبغي أن يُفعل ، وإذا أتى عملاً على العكس ، ونُهر عليه وضع ذلك فى حقيقة ما لا ينبغي أن يُفعل ، وأخذ التربية السليمة ، وتربى ضميره على الحق ، والخير . . .

وعلى العكس من ذلك : يتربى ضميره تربية معكوسة ، وتنقلب لديه الموازين فى مستقبل حياته ، والوالدان معا : يهودان المولود ، أو ينصرانه ، أو يمجسانه ، أو يجعلانه مؤمناً قوى الإيمان ، سليم العمل ، مستقيم السلوك . . .

— على الزوجين معا أن يحققا مضمون المثل القائل السائر : « إذا عزَّ أخوك فُهَن » .

— عليها معا أن يعلما أن الحياة الزوجية حقوق ، وواجبات ، وأن يعملوا لذلك . . .

وفى هذا الشأن نرد لكل منهما حقوقه قبل الطرف الآخر ، فنقول :
أولاً : حقوق الزوج على زوجته :

١ - السَّمْع ، والطاعة :

وذلك لما قدمنا من القَوَامَةِ ، التى جعلها الله (عز وجل) للرجل ، لما زيد فى عقله ، للتوازن لما زيد فى عاطفة المرأة ، وذلك : لقيام كل منهما بدوره المنوط به ، شرعاً ، وعرفاً ، وعادة .

وقد تكلمنا عن أسباب قوامه الرجل فيما سبق ، وبيننا أن الأسرة مملكة ، أو إمارة ، ولا بد لمثل ذلك من أمير ، يدير دفة الأمور . . .

ونضيف إلى ما سبق : أنه لا ينبغي أن تكون هذه الإمارة فى صورة أو امر تلقى ، وإنما تكون فى طرح الأفكار ، وما تتطلبه الحياة ، ويتم

التشااور بصورة طيبة فيها إقناع ، واقتناع ، وفيها بنيان مصلحة الأسرة فى الأمر الذى يرتضى . . . فإذا ما تم ذلك فعلى الزوجة أن تسمع ، وتطيع ، وأن تنفذ تنفيذًا أمينًا ، وواعيا ، ودقيقا . . . لتسير سفينة الحياة إلى بر الأمان ، وشاطئ الأطمئنان . . .

وهنا يعين للباحث سؤال :

متى يكون السمع ، والطاعة ؟

ولقد تقرر فى أصول الشرائع، وخاتمتها شريعة الإسلام : أن السمع ، والطاعة فيما فيه لله (عز وجل) رضا ، وفيما لا يضر مصالح الآخرين ، إذ لا ضرر ، ولا ضرار ، وفيما لا يكون معصية ، أو يجبر إليها . . .

فإذا كان الأمر فيه شائبة مما تقدم ذكره ، فلا سمع ، ولا طاعة ، وقد جاء التشريع بذلك فى قوله (ﷺ) : للمرأة التى أمر زوجها أن تصل فى شعر ابنتها فقال (ﷺ) : « لا ؛ إنه قد لعن الموصلات » (١) .

ويترجم لذلك شيخ الإسلام ابن حجر ، فيقول « باب : لا تطيع المرأة زوجها فى معصية » . ومما جاء فى شرح الترجمة : « . . . فلو دَعَاها الزوج إلى معصية فعلها أن تمتنع ، فإن أدبها على ذلك كان الإثم عليه » (٢) .

وهنا نقول : إن ذات الدين تعمل - فى اقتناع ، ويسر - ما أباحه الشرع الحنيف ، فإن لم تكن إباحة ، وكان الخطر ، استطاعت بوحى من دينها ، وسماحة نفسها أن تقنع زوجها ، وتبين له مغبة العاقبة ، وقد يأتى الاقتناع منه ، وتسير الأمور سيرها الموفق .

٢ - عدم إذن الزوجة لآحد فى بيت زوجها ، إلا بإذنه :

وذلك لقوله (ﷺ) : « . . . ولا تأذن فى بيته إلا بإذنه » (٣)

(١) ٣٦٣/١٩ فتح البارى

(٢) ٣٦٣/١٩ فتح البارى . . .

(٣) ٣٥٤/١٩ فتح البارى

ويراد بالإذن الإذن الصريح - كما ذكر ابن حجر .

وفي صحيح مسلم : « ... ولا تأذن في بيته وهو شاهد - إلا بإذنه » (١) .

ويقول النووي : « ... فيه إشارة إلى أنه لا يفتات على الزوج ، وغيره من ما لكى البيوت ، وغيرها بالإذن في أملاكهم إلا بإذنه » (٢) .

ولعل سبب المنع في ذلك : أن البيت إمارة ، وإدارة ، وذلك : لأمير البيت ، وهو البعل ، محافظة على سلامة العشرة ؛ ولأن المرأة قد لا تدرى أحوال الناس ، وأخلاقهم فرما أذنت لمن لا تُرتضى خلائقه ، وفي ذلك ما فيه من الظنون ، ولأنها - أيضاً - قد لا تعلم أهل الخير ، وأهل السوء ؛ لعدم اختلاطها بالمجتمع ، ولأن دخول غير المأذون له قد ينقل أسرار البيت ، وعوراته إلى خارج البيت ... وغير ذلك .

مما يمثل السُّوس الذى ينخر فى عظام الحياة الزوجية الآمنة ، ويعرضها للهزات والضياع ، وسوء العشرة .

٣ - استئذان الزوج فى صوم التطوع ، إذا كان حاضراً :

وذلك لقول الرسول الأمين : « لا يحلُّ للمرأة أن تصومَ ، وزوجها شاهدٌ ، إلا بإذنه ... » (٣) .

ويقول النووي : « ... هذا محمول على صوم التطوع ، والمندوب ،

الذى ليس له زمن معين ، وهذا النهى للتحريم - صرح به أصحابنا .

وسببه أن الزوج له حق الاستمتاع بها فى كل الأيام ، وحقه فيه

واجب على الفور ، فلا يفوته ، بتطوع ، ولا بواجب على التراخى .

فإن قيل : فينبغى أن يجوز لها الصوم بغير إذنه ، فإن أراد الإستمتاع

بها كان ذلك له ، ويفسد صومها .

(١) ٦٥/٣ صحيح مسلم .

(٢) ٦٥/٣ شرح صحيح مسلم .

(٣) ٦٥/٣ صحيح مسلم .

فالجواب : أن صومها يمنعه من الاستمتاع فى العادة ؛ لأنه يهاب انتهاك الصوم بالإفساد « (١) .

ما أعظم شرع الله (عز وجل) : فإنه بميزان محكم ، وفى تقدير مقنن ، (تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً) :

إذ أنه عند ما يتعارض أمران : أحدهما يُفوّت الآخر . . . فإن الشرع الحنيف يختار ما فيه مصلحة العباد، وما يجعل العرى بينهم وثيقة ؛ لأن الله تعالى غنى عن العالمين .

وهنا : لله (عز وجل) فى صوم التطوع رُضاً ، وتقرب منه ، وطريق إلى حب الله تعالى ، وصعود فى سلم الولاية الكسبية . . .

ولكن إذا تعارض هذا مع رغبة الرجل الملحة ، وشبهه المتسلط ، ودافعه الملح . فهنا : تأتي رحمة الرحمن الرحيم ، وغافر الذنب ، وقابل التوب ، فيسامح الله (عز وجل) أمته ، ويرضى لها طاعة زوجها ، لما فى ذلك : من كسر حدة الرغبة ، واستدامة العشرة . . .

٤ - على المرأة أن تستأذن زوجها فيما تنفقه صدقة :

لقول الرسول الأمين : « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا - غَيْرَ مَفْسُودَةٍ - كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ . لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئاً » (٢) .

وتقول : إن ذلك يكون عند الإذن الصريح ، وسماحة النفس . . . أو عند نجران العرف ، وبعد الزوج عن الشح .

وقد فصل الإمام النووى القضية تفصيلاً طيباً ، فقال :

« واعلم أنه لا بد للعامل ، وهو الخازن ، وللزوجة ، وللمملوك من

(١) ٦٥/٣ شرح صحيح مسلم .

(٢) ٦٢/٣ صحيح مسلم .

إذن المالك فى ذلك : فإن لم يكن إذن أصلاً فلا أجر لأحد من هؤلاء الثلاثة ، بل عليهم وزر بتصرفهم فى مال غيرهم بغير إذنه .

والإذن ضربان :

أحدهما الإذن الصريح فى النفقة ، والصدقة .

والثانى : الإذن المفهوم من اطراد العرف ، والعادة ، كإعطاء السائل كسرة ، ونحوها مما جرت العادة به ، واطرد العرف فيه ، وعلم بالعرف رضاء الزوج ، والمالك به .

فإذنه فى ذلك حاصل ، وإن لم يتكلم .

وهذا إذا علم رضاه ؛ لا طراد العرف ، وعلم أن نفسه كنفوس غالب الناس فى السماح بذلك ، والرضا به .

فإن اضطرب العرف ، وشك فى رضاه ، أو كان شخصاً يشح بذلك ، وعلم من حاله ذلك ، أو شك فيه لم يجز للمرأة ، وغيرها التصديق من ماله ، إلا بصريح إذنه « (١) .

والتفصيل المتقدم فى غاية من أناة ، والوضوح .

وإذا كان إذن الزوج غير صريح فى قدر معين ، وللزوجة إذن عام سابق ، متناول لهذا القدر ، وغيره . . . فللزوجة نصف الأجر . . .

والمراد : أجر مماثل . . .

٥ - على المرأة أن تطيع زوجها إذا دعيت للفراش :

لقول الرسول الأمين (ﷺ) : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه ،

فأبت أن تجىء لعنتها الملائكة حتى تصبح » (٢) .

وقوله (ﷺ) : « إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها

الملائكة حتى ترجع » (٣) .

• (١) ٦٢/٣ ، ٦٣ ، النووى شرح صحيح مسلم

• (٢) فتح البارى ٣٥١/١٩

• (٣) فتح البارى ٣٥٢ ، ٣٥١ / ١٩

ويؤخذ من كلام شيخ الإسلام ابن حجر في الشرح ما يلي :

– المراد بالفراش : الكناية عن الجماع . . .

– الدعوة صادرة من زوج تجب طاعته ، وبخاصة في مثل ذلك . . .
إذا لعلّ الدافع له يكون قوياً ، تصعب مغالبتة ، وقد يكون الزوج قد
تعرض لمشير ولا بد من إطفاء الغلّة ، وكسر حدة الشبق
– الإيذاء صادر من المرأة ، والتي عليها الطاعة ، ولها مصلحة
مشتركة .

– غضب الزوج لما تقدم : مسئوليته على المرأة ، وقد يجر ذلك إلى
هجر ، هي سببه ، أو إلى ما هو أشدّ إثماً من ذلك .

– غضب الزوج يسبب نعنة الملائكة ، وتستمر حتى ترجع إلى
زوجها – وهي رواية أكثر فائدة من رواية « تُصْبِح » لعدم زوال السبب ،
الذي جاء من أجله اللعن ، وإنما يزول بزوال سببه ، وهو العودة إلى حظيرة
طاعة الزوج .

– في إيذاء المرأة : السير على عكس الفطرة ، ومنع مابه التنازل ،
وهو المقصد الأسمى للزواج ، وعدم مساعدة الزوج على عفته ، وإكراه
الرجل على صبر قد لا يحتمله ، وعصيان الله تعالى ، يستمطر
اللعنات (١) .

٦ – رِعَايَةُ الْمَرْأَةِ بَيْتَ زَوْجِهَا ، وَوَلَدِهِ :

في إطار توزيع المسئوليات الحياتية التي بها تنهض الأسر ، وتسعد
المجتمعات ، جاء الدستور السماوي يوزع الأدوار في الأسرة الصغيرة التي
نواة المجتمع الكبير ، والمجتمعات الكبرى . . .

والنص في ذلك : قول الرسول الأمين : « كَلِّمُوا رَاعِيَكُمْ ، وَكَلِّمُوا
مَسْئُولَ عَنْ رِعَايَتِهِ : وَالْأَمِيرُ رَاعِي الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ
عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا ، وَوَلَدِهِ . . . »

(١) انظر ١٩/٣٥١ ، ٣٥٢ فتح الباري .

فكلُّكُمْ رَاعٍ وكلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (١) .

وتفسير كلمة « رَاعٍ » :

جاء في معجم مقاييس اللغة ، مادة (رَعَى) :

« الرء ، والعين ، والحرف المعتل : أصلان : أحدهما : المراقبة ، والحفظ ، والآخر الرجوع .

فالأول : رَعَيْتُ الشَّيْءَ : رَقَبْتَهُ ، ورَعَيْتَهُ : إذا لاحظته ، والراعى :

الوالى . . .

وراعيت الأمرَ : نظرت إلامَ بِصِيرٍ . . . والإرعاء : الإبقاء ، وهو من

ذاك الأصل ؛ لأنه يحافظ على ما يحافظ عليه ، ورجُلٌ تُرْعِيَةٌ ، وتُرْعَايَةُ :

حسن الرعية-بالإبل ومن الباب : أَرَعَيْتُهُ سَمَعِي : أصغيت إليه . . .

فالمادة : تدور فى الأصل الأول حول : المراقبة ، والولاية ، وإلى

صيرورة الأمر ، والإبقاء ، وحسن الرعية .

والمعانى كلها لازمة لنا ، ومناسبة لما يرمى إليه الحديث الشريف ،

وإنها مختارة من بين الكلمات لذلك كله . . .

وجاء توزيع الرعية ، وما يلزم لها فى المجتمعات من الأعلى مسئولية

إلى ما هودونه فى المسئولية :

فمسئولية الأمير واسعة ، تشمل جميع من يعيش ، وما يحيا فى

إمارته ، والمسئولية تعنى جميع المعانى ، التى شملتها المادة . . .

ومسئولية الرجل فى أسرته أضيّق دائرة ، وأقل عدداً ، ولكنها

مسئولية ضخمة ، فعلى قدر ما يوفر الرجل من الرعية لأسرته ، تكون

راحة الأمير ، وسعادته ؛ لأنه يربى له أفراداً أسوياء ، يتفاعلون تفاعلاً

سويّاً فى مجتمعاتهم ، وينهضون بتبعاتهم ، ويؤدون حقوقهم خير أداء ،

ويأخذون حقوقهم فى أدب ، واستحياء . . .

(١) ٣٥٨/١٩ فتح البارى . . .

ومسئولية المرأة : أقل عدداً ، ولكنها أبقى أثراً ، وأعظم خطراً ؛ إذ هي المعلمة الأولى ، والمربية الأولى ، وعلى قدر ما تبذل ، تكون سعادة الرجل ، ونباهة المجتمع . . . والرعاة كثيرون : راعى الإبل ، والغنم ، والبقر . . . وغير ذلك .

ونختار من بين الرعاة راعى الغنم ، وذلك ؛ لأن جميع الرسل قد راعوا الغنم ، تمهيداً وتدريباً على رعى الأُمم

وذلك : لأن رعى الغنم يدرّب على الصبر الجميل ؛ لما فى طبع الغنم من الجنوح ، وعدم الضبط ، . . . ، والصبر عليها لردّها إلى حظيرة الصواب ، والجماعة ، وعدم ترك الجانح للافتراس ، والقنص فيه ما فيه من المشقة ، والعُسْر

ويتجلى عمل الراعى فى أمرين هامّين :

أولهما : حفظ ما يرعى من الذئب ، وسباع الوحش ، والطير ، ورعاية الصغير ، والضعيف ، وبذل الطاقة ، والجهد ، ليكون قوياً ، وكبيراً . . . وما إلى ذلك ، كالصون من الحر المؤذى ، والبرد المهلك . . .

وثانيهما : توفير المرعى الطيب ، والكلاء الناضر ، والماء العذب ، وغير ذلك مما يسمس ، ويغنى من جوع ، ويروى من ظمأ . . .

ونجمل ما تقدم فى : توفير الحماية من كل سوء ، وتقديم الزاد ، والماء ، ورعاية الصغير ، والضعيف . . .

ونخلص مما تقدم إلى رعاية المرأة لأسرتها فى المجالات الآتية :

– رعاية الزوج رعاية كاملة : بما يحقق السكن ، ويوفر المودة ، والرحمة ؛ لتنشط لما يلى :

– الإبقاء على طيب العشرة الزوجية – مع تحقيق ما قدمناه فى ذلك –

– رعاية الطفولة : أثناء الحمل ، وعند الولادة ، وما بعدها ، وذلك :

باتباع النصائح النافعة فى ذلك . واستشارة أهل الذكر ، والخبرة فى ذلك ، والسمع والطاعة لنصائحهم . . .

– تربية الضمير ، وذلك : من منتصف السنة الثانية من العمر ،
بتكوين العادات الطيبة ، وتهجين العادات غير المستقيمة ؛ لينشأ الطفل ،
وتنشأ الطفلة على تربية سليمة ، ونفس طيبة ، تربت تربية غير
معكوسة . . .

– غرس الإيمان الحق ، والصادق فى كيان الطفل ، والطفلة منذ نعومة
الأظفار ، ودور الأبوين فى ذلك ، وبخاصة الأم واضح مشهور . . .

– التربية على حب الله (عز وجل) وربط جميع ما يحب الطفل ،
وما يرغب فيه بأنه هدية . ومنحة ، وعطية من الله . . . وكذلك دفع
الضرر ؛ إذ هو القادر وحده ، والحول ، والقوة منه . . .

– تعليم الطفل ، والطفلة اللغة ، إذ يكون ذلك بالمحاكاة لما يسمع
منها ، وعليها أن ترعى ذلك ، وأن تقوم بهذا الدور فى اقتدار . . . مع
عفة اللسان حتى لا يكون النشء فاحشا بذيئاً . . .

– غرس الصفات الإنسانية العليا فى نفوس الناشئة ، والناشئ منذ
الصغر ، كالحب ، والإيثار ، والرحمة ، والعطف ، والمؤاخاة ، ومعرفة
الحق ، والواجب ، واحترام ملكيته ، وتقديس ملكية الآخرين . . . وغير
ذلك مما تمتاز به البشرية عن غيرها من العوالم الأخرى . . .

– رعاية ، وغرس العواطف السامية ، والقيام بما يجب نحوها :
كالأبوة ، والأمومة ، والأخوة ، والعمومة ، والخثولة ، والجيران ، وأولى
الأرحام ، وإخوة المواطنة . . .

– تعهد الناشئ ، والناشئة بأداء الصلاة لسبع ، والضرب على
التقصير فيها لعشر ، مع التفريق بينهم فى المضاجع : بين البنات ، حتى لا
تحدث مساحقة يهود ، وبين الولددين للإبعاد عن عمل سدوم ،
والمؤتفكات ، وبين الولد ، والبنات ، لما تُخشى مغبته ، وذلك فى حدود
المتاح ، والممكن ، والتوصل إلى المرغوب فيه بالحيلة ، إذ أنه المرء يعجز ، لا
المحالة « أى : الحيلة . . .

- تقديم الناشئ ، والناشئة إلى دور حضانة الأطفال ، ومجتمع المدرسة ، وقد سلك كل منهما سلوكاً سَوِيًّا ، واتجه اتجاها سليماً . . .
وإنما يعين على ما تقدم ، ويجعل التبعات سهلة :
- دين المرأة ، وتدينُّها ، المكتسب من أسرتها ، ومجتمعها الذي تربت فيه . . .

- إدراك دورها في الأسرة ، وفي الحياة . . .

- طاعتها لزوجها المتدين ؛ ليحمل معها ، ويبني على بنائها . . .

- التفاهم بين عُمُودَي الأسرة ، حتى لا يُصْدِر كلُّ منها أوامر متناقضة مع الآخر ، مما يترتب عليه اضطراب الأسرة ، وعدم تكوين شخصية الذرية ، التكوين السَّوَّى . . .

- قيام الحياة على الإقناع ، والاقتناع بين رب الأسرة ، وربتها ، لسعادة الأسرة ، وجعلها لبنة قوية في صرح الحياة الشامخ .
أما من ناحية المال ، الذي هو عصب الحياة ، فقد تكلمنا عنه فيما تقدم . . .

ونجمل المطلوب لنا الآن في شأنه في الآتي :

- يكون الأبُ كاسباً مقتصدًا . . .

- تكون الأم : مدبرة في كل شيء بالمعنى الواسع لما تعنيه كلمة التدبير من أبعاد . . . وتحقق بذلك الاقتداء بنساء « قريش » ، فهن « أحناء على ولد في صغره ، وأرعاء على زوج في ذات يده » (١) .

- لا تأذن في بيته ، ولا بماله إلا بإذن خاص ، أو إذن عام ، جرى العرف بمثله . . .

- يُعدُّ ان معاً ميزانية الأسرة على حسب المتاح من أرزاق الله (عز

(١) انظر الحديث الشريف ١٩ / ١٥٠ ، ١٥١ فتح الباري . . .

وجل) وتوزيع ذلك على أبواب الإنفاق ، بحيث يكون ذلك فى قانون
« وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا » .

- الادخار : لما يطرأ من أمور ، ولتنامى مطالب الحياة من : تعليم ،
وتعهّد ، وزواج ، وعلاج ، وغيره ذلك : بما تتطلبه مطالب الحياة التى لا
تنتهى مادام الناس أحياء

بمراعاة ما تقدم ، وما يشبهه ، مما لم نذكر تكون المرأة قد أدت
واجبها فى الرعاية ، ونالت السعادة ، فى الدنيا ، والآخرة مع الحفاظ
على بيت الزوجية ، وإشاعة الطهر ، والعفاف فيه

وبذلك : نكون قد رسمنا صورة طيبة لما ينبغى أن تكون عليه
الأسرة ؛ لسعادتها ، وسعادة الأجيال ، وبناء المجتمعات على القوّة ،
والوصول إلى الغنى ، والشعب ، والرفه ، والاستثمار النافع

٧ - حقوق الزوجة على زوجها :

مفتاح ذلك قول الله (عز وجل) : « وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ
بِالمَعْرُوفِ » (١) .

ويقول جار الله : « » ويجب لهن من الحقّ على الرجال مثل الذى
يجب لهم عليهن (بالمعروف) بالوجه الذى لا ينكر فى الشرع ، وعادات
الناس ، فلا يكلفنهم ما ليس لهن ، ولا يكلفونهن ما ليس لهن ، ولا
يعنف أحد الزوجين صاحبه .

والمراد بالمماثلة : مماثلة الواجب الواجب فى كونه حسنة ، لا فى
جنس الفعل ، فلا يجب عليه إذا غسلت ثيابه ، أو خيزت له أن يفعل نحو
ذلك ، ولكن يقابله بما يليق بالرجال » (٢) .

يريد الزمخشري أن يقول :

(١) من الآية ٢٢٨ من سورة البقرة .

(٢) ٢٧٢/١ الكشاف .

تقابل الحسنة بحسنة ، والواجب بواجب ، والنعمة بنعمة . . .
فيما يعود على كل بالنفع ، وفي حدود اختصاصه . . .

ويسجل القرطبي بعض ما قرره ابن عباس (رضى الله عنهما) :
« . . . لهنَّ من حُسْنِ الصحبة ، والعشرة بالمعروف على أزواجهن مثل
الذى عليهن من الطاعة فيما أوجبه عليهن لأزواجهن » (١) من الحقوق
الواجبة الرعاية ما يلي :

- المعاشرة بالمعروف ، لقوله تعالى : « وَعَا شِرْوَهُنَّ
بِالمَعْرُوفِ . . . » (٢) .

ويقول جار الله مفسراً المعروف بقوله : « . . . وهو النصفة في
المبيت ، والنفقة ، والإجمال في القول » (٣) .

والمراد : ما تعارفت عليه الشرائع ، وخاتمتها شريعة الإسلام ، وما
تعارف عليه العقلاء مستمداً من مناهج الدين ، فهو عصمة الحياة ، مع
تنفيذ وصايا الرسول العظيم في ذلك ، ومع تلمس الأعذار ، والتسامح ،
حتى تعود الجانحة إلى حظيرة الصواب . . .

- الرعايَة ، والحمايَة :

الأسرة مملكة صغيرة ، أو إمارة صغيرة :

فرب الأسرة : هو ملكها ، وأميرها ، وعلى هذا المملك ، والمستأمر
أن يوفر الرعاية اللازمة ، والحماية المطلوبة لمن في إمارته ، أو مملكته .

والأحق بالرعاية ، والحماية المرأة ، وذلك ؛ لأنها تقيم في بيته ،
وتخرج بإذنه ، وتدير المملكة من الداخل فهي الأجدرُّ بالرعاية في
الداخل ، والخارج ، ودورها يحتاج إلى رعاية الزوج ، وحمايته من جميع
المؤثرات الأخرى . . .

(١) ٩٣٢ ، ٩٣١ / ٢ (١) الجامع لأحكام القرآن .

(٢) من الآية ١٩ من سورة النساء .

(٣) ٤٩٠ / ١ ، ٤٩١ ، الكشاف .

وتتمتدُّ الرعاية إلى النصح الدائم ، وفي المقدمة القدوة الحسنة من الزوج ، والمتابعة الجادة ، والتوجه السديد من الزوج ، الذى من جبلته ، وطبعه الحزم ، والعزم ، والسداد ، والرشاد ، إلى زوجته التى من خليقتها النسيان ، أو العناد - أحياناً .

ومن هنا : جاءت وصايا الرسول الأمين المتكررة ، كقوله (ﷺ) : « خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي » وقوله الشريف : « هُنَّ يَغْلِبْنَ الْكِرَامَ ، وَيَغْلِبُهُنَّ اللَّغَامُ » .

وجعل الرسول الأمين الرجل راعياً فى بيته ، ومسئولاً عن رعيته ، وذلك فى قوله الكريم « ٠٠٠ وَالرَّجُلُ رَاعٍ أَهْلَ بَيْتِهِ ٠٠٠ » وتوزيع ما تقدم : « ٠٠٠ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » (١) .

وفى الذروة ، والسنام من الوصايا قوله (ﷺ) : « ٠٠٠ وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ، فَإِنَّهُنَّ خُلُقْنَ مِنْ ضِلَعٍ ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ تَرَكَتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا » (٢) .

ومعنى « اسْتَوْصُوا » أى : تَوَاصَوْا بهن ، أى : ليُوصِ بعضُكم بعضاً بالرفق بالنساء ، وسياستهن على خير الأعمال ، والتجرد عن مردول الخصال ٠٠٠ والباء للتعدية .

وقيل : اسْتَوْصُوا « أى : اطلبوا الوصية بهن من أنفسكم ، أو اطلبوا الوصية بهن من غيركم ، مع محافظتكم أنتم ، وتكون الهمزة ، والسين ، والتاء للطلب ، والمراد الأمر ، الواجب الرعاية ، والتنفيذ » (٣) .

وقيل : اقبلوا وصيتى فيهن ، واعملوا بها ، وارفقوا بهن ٠٠٠ فالهمزة ، والسين ، والتاء للقبول ، والمطاوعة ، كما تقول : أحكمت الأمر فاستحكم ، وأقمت الشيء فاستقام ٠٠٠

(١) ٣٥٨/١٩ فتح البارى ٠٠٠

(٢) ٣٠٣/١٩ فتح البارى ٠٠٠

(٣) ٤٣ ، ٤٢/٤ شرح صفوة صحيح البخارى .

والمعنى مستقيم على جميع الاحتمالات ، وفي قمتها الاحتمال الأخير (١) .

ففيه مراعاة رعاية الضعيف ، إذ المرأة لضعفها تحتاج إلى من يقوم بأمرها ، ويلزم لذلك : الرفق ، وحسن العشرة ، والأناة في إصدار الأمر .

- تلمس الأعذار للمرأة من أجل ما خلقت له :

إذا تلمسنا المعاذير لجنس الإنسان في تسرعه ، وتعجله في الأمور ؛ لأنه مجبول على العجلة في أموره كما قال ربُّ العزة (جل ، وعز) : « خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ » (٢) . أو العجل : الطين لغة حميرية .

والمراد : « أَنَّ الْإِنْسَانَ مَجْبُولٌ عَلَى الْعَجَلَةِ ؛ إِذْ كَيَانُهُ مِنْهَا ، وَأَنَّهُ لَا يَتَخَلَّى عَنِ الْعَجَلَةِ » (٣) وفي صفوة البيان : « . . . والمراد : أن جنس الإنسان خلق مجبولاً ، مطبوعاً ، على العجلة ، والتسرع ، فيستعجل كثيراً من الأشياء ، وقد تكون مضرّة به . . . » (٤) .

فإذا كان جنس الإنسان قد خلق من عجل ، فإن المرأة تزيد عن هذا ، وهي أنها خلقت من عوج . . .

وبذلك : تكون قد جمعت في كيانها ، وجبلتها العجل ، مشاركة الرجل في ذلك ، لكنها تزيد عليه في أن العجل فيها مشوب بأعوجاج .

وبهذا : تكون قد جمعت شيئين ، لا تطاق العشرة معها إلا بالصبر الجميل ، والإحسان إليهن ، والترفع عن إيذائهن . . .

فلو أراد الرجل صفة الكمال معها لكان كمن يطلب في الماء جذوة نار ، ولكان كمن يكلف الأيام ضدَّ طباعها ، ويطلب من المرأة ما لا تقوى على مثله خلقة ، وتكويناً ، ولكان كالسباحة ضد التيار . . .

(١) انظر كتابنا « تصريف الأفعال » : ص ٢٥٥ ، ٢٥٦ .

(٢) من الآية ٣٧ من سورة الأنبياء .

(٣) انظر ١١٧/٣ الكشف . . .

(٤) ص ٤١٦ صفوة البيان .

لهذا كله : وصَّى الرسول العظيم بالنساء خيراً ، وطلب من الرجال احتمال جنوحهن عما يتمناه الرجال ، وما تتطلبه حياة الأسرة ، ونظام الكون . . .

ولعلنى لا أكون مجاوزاً جادة الصواب : إذا قلت : إن المرأة نصف الرجل ، وفيها سعادته ، وفي اجتماعهما - على طهر - سعادة الدنيا ، والآخرة ، واستمرار مسيرة الحياة ، وفي جيلتها جنوح ، وعناد ، ومخالفة .

وهي من هذه الزاوية : من مواضع الاختبار للإنسان : الرجل : فإذا أخذ منها على عوجها وأعطاهما - على سماحته - فأز بسعادة دُنوية ، ونعم بسعادة أُخروية . . .

ولعل سائلاً يسأل فيقول : لم خلقت المرأة من عوج ، إلى جانب العجلة . . . ؟

وفي الإجابة عن هذا السؤال نقول :

خُلِقْنَا : للعبادة ، والمعرفة ، وخلق الله تعالى لنا كل شيء ، ومنه : ما خلق لنا من أزواجنا ، وذلك : لنستحق الخلافة في الأرض ، ولنسعد بالجنة في دار النعيم . . .

والعاقل - كل العاقل - من يكون مع ربه ، الذى خلق له كل شيء طيلة وقته : فقد خلقه لعبادته ، وسخر له كل شيء ، والسعادة في الذكر الدائم ، والشكر المتتابع . . . والطاعة المطلقة . . .

والمرأة : بتكوينها ، وبكونها السكن الهادى ، وتقوم على العش المريح ، وهى لباس فى الليل الذى جعله الله لباساً ، وبما تقدمه من جليل الخدمات للزوج ، وللأسرة . . .

بهذا كله : وبأكثر منه لو خلقت من طبيعة مستقيمة ، وكانت ورداً ، لا شوك فيه ، وشهداً ، بعيداً عن إبر النَّحل لكانت صارفة للرجل عن

الذكر ، والشكر اللذين خلق لهما ، ولتعلق بها الرجل تعلقاً على حساب صلته بربه ، وعبادته له . . .

وذلك : يناقض ما خلق الإنسان له ، ويُجَافِي سنة الوجود ، ولن تجد لسنة الله تبديلاً . . . وفي ذلك من الضرر للإنسان ما فيه : فحياته ينبغي أن تكون تجارة مع ربه رابحة .

من أجل ذلك : جاءت الحكمة الإلهية البارعة في خلقه النساء على الصفة المتقدمة حتى يشكر الرجل ربه على ما أعطت من طاعة ، وإطاعة ، وإطاعة ، ويصبر على ما تبديه من عنت ، والصَّابِر ، والشاكر في الجنة .

وكلا الصابر ، والشاكر متعلق بربه لزيادة النعمة ، ودوامها ، ودفع ما يكره ، وإبعاده . . . وفي ذلك الخير العميم . . .

ومع أنها السكن ، وبالمعاصرة تأتي المودة ، والرحمة . . .

لكنها في الجانب المقابل : عُدَّتْ من أعداء الرجل ، فقد قال الله تعالى : « . . . إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ ، وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ، وَإِنْ تَعَفُّوا ، وَتَصَفَّحُوا ، وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » (١) .

ويقول جار الله في التفسير : « إن من الأزواج أزواجاً يعادين بعولتهن ، ويخاصمنهن ، ويجلبن عليهن ، ومن الأولاد وأولاداً يعادون آباءهم ، ويعفونهم ، ويجرعونهم الغُصَصَ ، والأذى (فاحذروهم) : الضمير : للعدو ، أو للأزواج ، والأولاد ، أى : لما علمتم : أن هؤلاء لا يخلون من عدو ، فكونوا منهم على حذر ، ولا تأمنوا غوائلهم ، وشركهم . . . » (٢) .

ما أعظم ما أمرنا الله (عز وجل) به ، ونبهنا إليه ، ووعدنا الخير عليه !

وذلك واضح كلِّ الوضوح في ذكر العفو ، والصَّفْح ، والغَفْر . . .

وجاء في صفوة البيان : « (وَإِنْ تَعَفُّوا) عما يقبلُ العفو من

(١) من الآية ١٤ من سورة التغابن . . .

(١) / ٤ / ٥٥٠ الكشاف .

ذنوبهم، (وَتَصَفَّحُوا) بترك التثريب ، والتعبير لهم (وتغفروا) تستروا
عيوبهم ، وتمهدوا لهم الاعتذار (فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (١) .

ونلاحظ من وراء تتبايع الألفاظ على هذا النسق ما يلي :

- العداوة حاصلة من الأزواج ، والأولاد ، على عكس ما تقضى به
العشرة ، وتحمته الأبوة ، وتفرضه المخالطة

- لكن الذى حدث عكس ما يُرجى ، ويؤمَّل ، من جر المتاعب ،
وإثارة المشكلات ، والتعاون على الإثم ، والعدوان ، والنشوز ، والعقوق
، وتيسير الأذى للآخرين

- فيما تقدم تهيج العداوة ، وامتلاء الحفائظ بالغيظ ، والتربص
لانتقام ، ومقابلة السوء بالسوء ، والأذى بالأذى ، وذلك : يتأتى بأكثر
من الجانب الأقوى : الرجل .

وفى ذلك : خراب الدور ، وتشريد الأسر ، وتوزيع الأذى على
المجتمعات من أهل السوء ، وصانعيه .

هنا : يحبب الله (عز وجل) إلى الآباء العفو ، والصفح ، والمغفرة .
ويعد فى مقابل ذلك المغفرة ، والرحمة منه

وتأتى الألفاظ يأخذ بعضها بحجز بعض فى ترتيب هو تقدير العزيز
العليم .

فالعفو : ترك الذنب ، دون معاقبة عليه

ولما كان الإنسان قد يعفو ، ولكن يسرّ ذلك فى نفسه تحفراً للأخذ ،
والمعاقبة بالمثل

وهنا جاءت كلمة : الصفح : والمراد بها : الإعراض عن الذنب ،
كمن يعرض ، وينرك ، ويعطى صفحة وجهه تسامحاً

وتأتى فى القمة ، والسنام كلمة : الغفر : ويراد بها : التغطية على
الذنب

فترتيب الألفاظ يتناسب مع قوة غضب النفس البشرية ، وتسليها
عن الذنب والجرم والتناسي ، حتى لا يبقى أثر وذلك : فضل
الله يؤتیه من يشاء

فالذنب واقع : وستره مرعّب فيه ، وترك المعاقبة مطلوب ، وإعطاء
الأمر صفحة الوجه ، والإعراض مرتبة أسمى ، وفوقهما مرتبة السّتر ،
والتغطية بحيث لا يبقى أثر للذنب ، ولا إثارة للجرم

وفى ذلك : راحة النفس ، وبقاء البين ، وعدم قطع عرى المودّة ،
وبقاء الأسرة فى ظل التسامح ، الذى قد يجر إلى طاعة من الزوجة ، وبرّ
الأولاد ، كما ينال فاعله ثواب الآخرة .

- من حقوق الزوجة على زوجها النّفقة :

وقد جاء ذلك فى قوله تعالى : « فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنْهَا ،
فَتَشْفَى » (١) .

وخُصَّ آدم بشقاء السّعى على أمور المعاش ؛ لأن نفقة حواء يجلبها
لها الرجل ، وعليه

ويقول القرطبي : « لما كان الكادّ عليها ، والكاسب لها كان
بالشقاء أخصّ

ويقول : « يعلمنا أن نفقة الزوجة على الزوج فمن يومئذ
جرت نفقة النساء على الأزواج ، فلما كانت نفقة حواء على آدم ، كذلك
نفقات بناتها على بنى آدم بحق الزوجية وبين أن النفقة تتناول :

« الطعام ، والشراب ، والكسوة ، والمسكن ، فإذا أعطاهها هذه
الأربعة فقد خرج إليها من نفقتها ، فإن تفضل بعد ذلك فهو مأجور .

فأما هذه الأربعة فلا بدّ منها ؛ لأن بها إقامة المهجة » (٢)

(١) من الآية ١١٧ من سورة طه .

(٢) ٤٢٩٣/٥ الجامع لاحكام نقرآن .

والضابط العام للنفقة : يكون فى إطار القانون الكونى العام ،
والسماوى ، الملزم ، وذلك فى قوله تعالى « وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا ،
وَلَمْ يَفْتَرُوا ، وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا » (١) .

إذ صفة عباد الرحمن المحمودة : أنهم إذا أنفقوا جروراً على فضيلة ،
هى : الاعتدال وهو فضيلة بين زديلتين ، هما : الإسراف ، والتقتير . . .
فجاءت الإشادة بهم لذلك ؛ لأنهم حققوا القانون العام ، وجرروا على
منهج الله (عز وجل) وعلى ما تتطلبه الحياة الكريمة من كسب ، واعتدال
إنفاق ، وادخار للتنمية . . .

والاعتدال : هو القانون العام فى كل نواحي الحياة .

ويقول جار الله عن صفة عباد الرحمن : « . . . وصفهم بالقصد ،
الذى هو بين الغلو ، والتقصير . . . » (٢) .

والقانون الأسمى للنفقة جاء فى قوله تعالى : « . . . لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ
مِنْ سَعَتِهِ ، وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فليَنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ ، لا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا ، إِلاَّ
مَا آتَاهَا ، سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا » (٣) .

والقصد :

أن ينفق المؤمن مما وسع الله تعالى عليه ، موسعاً فى النفقة ، كما وسع
عليه فى العطاء ، فى الإطار العام المتقدم . . .

أما المعسر : فإن عليه أن ينفق ما بلغه وسعته ، على قدر ما منحه ربه
(عز وجل) وفى الطاعة فى الإنفاق زوال العسر ، وذهاب الضيق ،
والوعد الكريم من رب كريم جاء بذلك : « . . . سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ
يُسْرًا » .

وجميل قول جار الله : فى الذى يمثّل أمر ربه ، وينفق ، فإن الجزاء

(١) الآية ٦٧ من سورة الفرقان .

(٢) ٢٩٢/٣ الكشاف .

(٣) الآية ٧ من سورة الطلاق .

سيكون « ٠٠٠ بفتح أبواب الرزق عليهم ، أو الفقراء الأزواج ، إن أنفقوا ما قدروا عليه ، ولم يقصروا ٠٠٠ » (١) .

والقرطبي يقنن ما تقدم فى عبارة رشيقة ، وفى تفصيل ، فيقول :
« ٠٠٠ لينفق الزوج على زوجته ، وعلى ولده الصغير على قدر وسعه ، حتى يوسع عليها ، إذا كان موسعاً عليه ، ومن كان فقيراً ، فعلى قدر ذلك .

فتقدر « النفقة بحسب الحالة من المنفق ، والحاجة من المنفق عليه بالاجتهاد على مجرى العادة ٠٠٠ » (٢) .

وجاء القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٢٠ ، والمادة (١٦) منه تقول :
« تقدر نفقة الزوجة على زوجها بحسب حال الزوج يسراً ، وعسراً مهما كانت حال الزوجة » (٣) .

وكانت النفقة واجبة على الزوج للوصايا المؤكدة فى كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله (ﷺ) :

ومن ذلك قول الله تعالى : « وَعَا شِرْوَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ » (٤) .
وقول الرسول الأمين : « خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي » .

وقوله (ﷺ) : « ٠٠٠ وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ٠٠٠ » (٥) .
وقد تقدم ذلك .

والمسلم لا يسعه إلا السمع ، والطاعة :

(١) ٥٦٠/٤ الكشاف .

(٢) ٦٦٤٩/٨ الجامع لأحكام القرآن .

(٣) انظر ص ١٠١ محاضرات فى الفقه الإسلامى للأستاذ الحسينى .

(٤) من الآية ١٩ من سورة النساء .

(٥) ٣٠٣/١٩ فتح البارى ٠٠٠

فقد قدمت الزوجة لزوجها أعز ما تملك فلها فى عنقه أن ينفق عليه
بحسب وجده . . .

وقد قصرت نفسها على خدمة بيته ، وأولاده . . . فلها فى مقابل
ذلك النفقة بالمعروف . . .

والسادة الأحناف يرون أن النفقة واجبة على الزوج لزوجته ؛ لبقائها
فى بيته ؛ لخدمته وخدمة أولاده . . .

والسادة المالكية : يرون وجوب النفقة على الزوج لزوجته نظير
أستمتاعه بها : فتجب بالدعوة إلى الدخول لمطيقه ، أو بالدخول
الفعلى (١) .

وعند السادة الشافعية : تجب نفقة الزوجة على زوجها بالتمكين من
نفسها (٢) ، وهم فى ذلك كالمالكية .

والقصد :

فإن نفقة الزوجة واجبة على زوجها ، وذلك : ضمن التكافل
الاجتماعى ، الذى نادى به الإسلام ، وكفله ، ونظمه ، ووضع له الدستور
المحكم ، المقنن . . .

وما أعظم ما جاء فى الحديث القدسىّ : « عَبْدِي أَنْفِقْ أَنْفِقْ
عَلَيْكَ . . . » .

والنفقة : هى الأساس للحياة الزوجية المستقرة ، القوية الدعائم ،
وهى التى تجعل سكن الزوجية هانئاً ، وتأتى بعد ذلك : المودة ، والرحمة ،
وتنعم الحياة . . .

ويجمل بنا - فى هذا الصدد - أن نذكر رأى ابن حزم الظاهرى ،
أخذاً مما نقله عنه الفقيه الناضح الإمام : أبو زهرة ، وذلك : لأن رأى ابن
حزم يمسُّ قضية ماثلة فى مجتمعاتنا .

(١) انظر ١/٤٠٨ بلغة السالك ، لأقرب المسالك .

(٢) انظر ص ٤٧ فتح القريب المجيب . . . وص ١٩ من كتابنا تيسير فتح القريب

وختلاصة رأيه :

تجب النفقة على الزوجة إذا كان الزوج معسراً ، وعجز عن الكسب ، وهي غنية ، ذات مال ، ففي هذه الحالة تجب نفقته عليها .

ويعلل لذلك : بأنها وارثة ، وبمقتضى ظاهر النص ، في قوله تعالى : « وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ » (١) عند الكلام على النفقة ، والزوجة وارثة لزوجها ، فتجب عليها نفقته ، إذا عجز عن الكسب ، أو افتقر . . .

فإن عجز الزوج عن نفقة نفسه ، وامراته غنية كلفت النفقة عليه ، ولا ترجع عليه بشيء ، إذا أُيسر » (٢) .

وما أحوجنا إلى فهم ابن حزم ! ؛ لأنه يعالج أمراً واقعاً في حياتنا الحاضرة ، والشريعة الإسلامية السمحاء صالحة لكل زمان ، ومكان ، ما كان الاجتهاد غير مجاف للأصول ، ويساير الفطر السليمة ، والأعراف ، التي يرجع إليها في حال المصالح العامة ، التي تحافظ على استقرار الأسر ، ونمو المجتمعات . . .

ورأينا في هذه القضية : كاجتهاد مذهب ، وترجيح ، لظهور القصد . . .

الأصل : أن ينفق الزوج على زوجته - كما تقدم - في حاله عسره ، ويسره . . .

وأن المرأة : تعمل في المنزل ، فهو مملكتها الصغيرة ، وعملها فيه هام في جميع النواحي . . .

أما الآن : فقد تعلمت المرأة ، ووضعتها قدراتها ، ومهاراتها في الموضع الكريم اللائق بها ، وهي في ذلك : تنال أجراً عن عملها الذي تؤديه في النهوض بالحياة ، إذ المجتمع طائر : جناحاه : الرجل ، والمرأة ، و

(١) من الآية ١٣٣ من سورة البقرة .

(٢) ص ٥١١ ابن حزم ، وانظر ٢٠/٢٠٥ فتح الباري : حديث زينب ابنة

يقوى الطائر على الطيران إلا بجناحيه . . . ومطالب الحياة قد تنامت ،
وأبواب الإنفاق قد اتسعت ، والطموحات قد ترقّت . . . والزوج : قد لا
يستطيع أن يواجه كل ذلك ، وقد لا يقوى على توفير الحياة الراضية . . .
وقد تنازل عن جزء من حقه فى استقرار الزوجة فى البيت ، فعليها مثل
ذلك .

والزوجة : وقد أذن لها الزوج فى العمل فى خارج البيت ، وأوتيت
المال نظير العمل ، فعليها أن تمدد يد العون بشيء من مالها ؛ لخير الأسرة ،
ودوام المودة ، ومسايرة متطلبات الحياة . . . والوفاء بمطالب أفراد
الأسرة . . .

وأساس ذلك : التفاهم بين الزوجين ، والإقناع ، والاعتناع ، دون
قَسْرٍ ، أو إكراه ، بل ببذل بمعروف ، وطيبة نفس ، ورضاً خاطر . . .
وذلك فى إطار قوله تعالى : « فَإِنْ طِئِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ،
فَكُلُّوهُ هَنِيئًا ، مَرِيئًا » (١) .

وأن يكون القدر الذى تطيب به نفس الزوجة غير كثير ، وذلك :
لأن الكلمة « شيئاً » جاءت منكراً ، وذلك يدل على القلة . . .
مع ارتباط ذلك بإعسار الرجل ، فإن كان موسراً فالأليق بحاله أن
يَسْتَعْفُ تَأْدِيبًا بقوله تعالى ، وقياساً عليه : « فَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ،
وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ » (٢) .

والقصد :

فإن الزوج إذا كان موسراً فالأكرم له ، والأليق برجولته ، وقوامته أن
يكون عَفِيفًا ، ويدع للزوجة عائد عملها ، وقد يعود على الأسرة آجلاً
وعاجلاً بعدم مطالبته ببعض ما تحتاج إليه ، وإن لم يكن كذلك فلا بأس
بأخذ شيء من مالها عند طيب نفسها بذلك ، وليس له عليها قسْرٌ ، أو
إجبار . . .

(١) من الآية ٤ من سورة النساء .

(٢) من الآية ٦ من سورة النساء .

تأدبا بقوله تعالى : « الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ . . . » (١) .
فالقاعدة : إنفاق الزوج على زوجته ، وأولاده - على حسب
وُجْدِه-

والاستثناء منها : إنفاق الزوجة الموسرة بما يكمل احتياجات الأسرة ،
أو بالإئْتِفاق عليها عند عجز الزوج ، أو فقره . . . في إطار ما تقدم . . .
- الذمة المالية للزوجة :

ما أعظم شريعة الإسلام : وما أجل ما كرّمت به المرأة ! . . .
وعلينا أن نوجز ذلك في النقاط التالية .

(أ) تبدأ الذمة المالية للمرأة من الحمل . . .

فلو مات الأب ، وترك حملاً مستكناً ، فإنه « يوقف للحمل من
تركة المتوفى ، أو فر النصبين على تقدير أنه ذكر ، أو أنثى » (٢) .
وهذا التشريع المحكم من رب كريم رفع عن المرأة غبن الجاهلية ،
وحرمانها من الميراث . . .

(ب) وصايا الشريعة السمحاء باليتيمة ، واليتيم :

فقد وَقَّت اليتيمة ، واليتيم من خيف الأوصياء ، وذلك في قوله
تعالى : « وَلِيَحْشُ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ ،
فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ ، وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا » (٣) .

وفى الآية الكريمة تحذير لمن يجترئ على شيء من مال اليتيم ، أو
اليتيمة وتبشير لمن سمع ، وأطاع ، وفى ذلك التأمين التام لذريته من
بعده . . .

(١) من الآية ٣٤ من سورة النساء .

(٢) انظر المادة ٤٣ ، ٤٤ من القانون ٧٧ لسنة ١٩٤٣ .

(٣) الآية ٩ من سورة النساء .

ج - الوعيد بالتَّبُور ، وعظائم الأمور لمن يأكل أموال اليتامى ظلماً . . . وذلك في قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ، وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا » (١) .

د - أباح الشرع الحنيف للمرأة أن تستثمر مالها ، وأن تباشر جميع العقود المالية كالرجل سواء بسواء .

وخلاصة ما تقدم :

فقد حرص الشرع الحنيف على مال المرأة ، وتكوين ذمتها المالية ، وإباحة التصرف لها فيما تملك ، وأباح لها جميع العقود المالية في إطار ما أحلَّ الله تعالى من المعاملات . . .

ومن ذلك نقول : ما أسعد المرأة في ظلَّ الشريعة السمحاء ! (٢) .

- التغاضي عن هنات المرأة الهيئات : استبقاء للحياة الزوجية الطيبة :

وفي هذا الإطار جاءت السماحة - كلَّ السماحة - من سيد الأولين ، والآخرين (زاده الله تشریفاً ، وتعظيماً ، وجازاه عنا خير ما جازى نبيا عن أمته) .

وصف القرآن الكريم سلوكه الكريم مع أم المؤمنين حفصة (رضى الله عنها) .

وجاء في قوله تعالى : « وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ، فَلَمَّا نَبَأَ بِهِ : وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ ، وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ . . . » (٣) .

ويقول جار الله :

المراد : « . . . حفصة ، والحديث الذي أسرَّ إليها حديث مارية ، وإمامة الشيخين (نبات) : أفشته إلى عائشة . . . »

(١) الآية ١٠ من سورة النساء . . .

(٢) انظر كتابنا « المرأة عبر العصور » بين هوان الجاهلية ، وعزة الإسلام . . .

(٣) من الآية ٣ من سورة التحريم . . .

وقد أطلع الله عليه على لسان جبريل (عرّف بعضه) : أعلم
ببعض الحديث تكراً ... » (١) .

والخير - كل الخير - للأسرة في يومها ، وغدها أن يقتدى ربّ
الأسرة بالرسول العظيم : يتغاضى عن الهنات الهيئات ، ويوجه
بالقدوة ، وبالنصح أحياناً إلى التي هي أقوم ...

فإن تطلب الأمر عتاباً فينبغي أن يكون في بعض الأمور ، لا في كل
الأمور ، كما يكون بالحكمة ، وحسن التوقيت لذلك ، وفي أوقات لا تثير
حفاظ المرأة ، وعنادها ، حتى تسير الحياة إلى غايتها في سهولة ، ويسر ،
وتصل السفينة إلى برّ الأمان ، وشاطئ النجاة في لجة هادئة ، وريح
رُخاء ...

ونكتفى بهذا القدر في هذا المضمار ، طلباً للإيجاز ، وقد يستدلُّ
بالقُلِّ على الكُثْر ، وبالشبيه على الشبيه ، وبالنظير على النظير ...

ونجعل مسك الختام في هذه العُجالة ما قرّر الرسول العظيم ، ووجه
إليه ، ونهى عن الحِيَاد عنه ، وعن المخالفة فيه ، إذ يقول :

« لَا يَفْرُكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً : إِنْ عَابَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ » .
« يَفْرُكُ » :

في معجم مقاييس اللغة ، مادة (فَرَك) :

« الفاء ، والراء ، والكاف : أصل يدل على استرخاء في الشيء ،

وتفتيل له ، ..

ومن الباب : فَرَكَتِ المرأة زوجها تَفْرُكُهُ : إذا أبغضته ...

ورجلٌ مُفْرَكٌ : يبغضه النساء ، وإنما سُمِّيَ فَرِكًا ؛ لأنها تلتوى ،

وتنفتل عنه ... » .

(١) انظر ٤/٥٦٥ ، ٥٦٦ الكشاف ...

وفى المختار مادة (ع ي ب) :

« العَيْب ، والعَيْبَةُ - أيضاً - : وَالْعَابُ بمعنى . . . وما فيه مَعَابَةٌ ، وَمَعَابٌ - بفتح ميمهما ، أى : عيب ، وقيل موضع عيب . . . »

والمعنى - فى إيجاز - : لا يبغض مؤمن مؤمنة ، لأن فى كل إنسانة من المحاسن ، والعيوب ما تظهره العشرة . . . فإن عاب الزوج خلقاً ، رضى منها خلقاً آخر . . .

والرسول الأمين (ﷺ) ينهانا أن نزن بموازينا ، وهى موازين طيشٍ، وهوى . . .

ويطلب منا أن نزن بموازين الله (عز وجل) وهى موازين العدل - كل العدل - وموازين الله (عز وجل) وفيها الرحمة لنا : أن توضع الحسنات فى كفة ميزان ، وتوضع السيئات فى أخرى . . . ليكون الرجحان ، أو الخسران ، وليكون ما يترتب على ذلك من السعادة ، أو الشقوة . . .

وفيما قاله سيد الأولين ، والآخرين العدل - كل العدل -

وإذا كانت فلسفة الوجود تقوم على مزيج من الخير ، والشر ، والظلمة ، والنور ، وما يعجب ، وما لا يعجب . . . وما الكمال المطلق إلا لله (عز وجل) . . .

لذلك : ترى الرسول الأمين ينبه إلى هذه الحقيقة الكونية فى المرأة . . .

فيقول لنا :

- فى المرأة النعمة ، والنقمة ، وفيها النفع ، والضرر ، والخير ، والشر . . . كسائر الموجودات فى الكون ، والعصمة من العيوب إنما تكون لرسول ، أو ملك . . .

وعلى الزوج أن يكون عاقلاً ، منصفاً ، وقد عاش مع المرأة فى

حاليتهما ، وخبر عن كذب أمرها ، وتعرف على مواطن القوة ، ونواحي الضعف فيها . . .

وعلى ذلك : فعليه أن يضع نواحي القوة ، والرضا فى كفة ميزان عادل ، ومواطن الضعف فى أخرى . . .

ومن ذلك : الوزن الدقيق يأتى رجحان الخير عندها ، وتتضاءل نواحي الضعف فيها . . .

وتكون نتيجة ذلك : أن يرجع الزوج الغاضب إلى حظيرة الصَّوَابِ ، فلا يبغض زوجته ، وإنما يرضى عنها ، ويتجاوز عن هفواتها . . .

وفى ذلك : صلاح الأسر ، وقوة المجتمعات . . .

وإن من يقول للرسول الأمين سمعتُ ، وأطعت إنما يقبل على زوجته ، وبيته ، وأولاده ، ولا يقدم للمجتمع أهل التعويق ، ولا ذوى النفوس المريضة المعقدة ، وتختفى من قاموس المجتمع مادة (ط ل ق) وهى أبغض الحلال إلى الله تعالى ، أو تكاد تختفى .

وفى ذلك : سعادة الأسر ، والمجتمعات . . .

ما أرحم الله (عز وجل) بالأسرة : عند شحن النفوس بما يجبر إلى شىء من الكُرْه ، إذ يقول (عز وجل) : « . . . فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا ، وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا » (١) .

ويقول جار الله : « . . . (فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ) فلا تفارقوهن ؛ لكراهة الأنفس وحدها ، فرمما كرهت النفس ما هو أصلح فى الدين ، وأحمد ، وأدنى إلى الخير ، وأحبت ما هو بضد ذلك ، ولكن للنظر فى أسباب الصلاح » (٢) .

(١) من الآية ١٩ من سورة النساء .

(٢) ٤٩١/١ الكشاف .

٨ - حِمَاية الأُسرة مِنَ الهزاتِ التي تُعوقُ مَسيرَتَها ، ونِماءَها :

التشريع السماوى تشريعٌ مَن خَلَق ، وهو عَلِيمٌ بِمَن خَلَق ، وهو اللُّطيفُ الخَبِيرُ . . .

من ذلك : كان التشريع السماوى طِبًّا لأدواءِ النفوس ، ولأمراضِ المجتمع ، لأن الله تعالى لا يريد ظُلماً للعباد ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ، وأرحم على عباده من أَنفُسِهِم . . .

وهو تعالى : يعلم من الرجل - كلُّ الرجل - إِلَّا مَن رَحِمَ أَنْ حَبَّ الشهواتِ مَسِطَرٌّ على نَفْسِهِ وفي المقدمة من ذلك النِّسَاءُ : إِذْ يُحِبُّ مِنَ المرأةِ الشبابِ الدائم ، والنشاطِ المتجدد ، والنضارة التي لا تذبل ، ونعومة الجلد ، التي لا تتجعد ، والحركة الدءوب التي لا تفتِر . . .

وأنى له بذلك ؟

وسنة الله فى كونه : أَنَا خَلَقْنَا من ضعف ، ثم جعل لنا القوَّة بعد الضعف ، ثم جعل من بعد القوَّة شَيْبَةً ، وهَرَمًا . . . والمرأة كالرجل خاضعة لذلك . . .

وإنه ليريد غنىً مُتزايداً ، وصحةً ، لا يعثرُها مَرَضٌ ، ونِعْمًا تَتَرى ، وتَتوالى . . .

وأنى له بذلك ، والأيامُ دُولٌ ، ولابدُّ لنا من فتنة ، واختبار - كالأمم قبلنا . . .

ومن الرجال الذُّواقَةُ ، الذى يتلمس شهواته إرضاءً لدافعِ نفسى لا تحدُّه حدود ، ولا يعرف الشَّبَع . . .

ولا يصدر فى شهوته عن إرضاء ، وإشباع ، وإطفاء ، وإنما ليتذوق ، ومِثْلُه لا شَبَعُ له ، ولا قنَاعَةٌ . . .

وفى الجانب الآخر : جانبِ حواء :

حواء من طبعها أنه مُلوَّلةٌ ، فَرَوَلةٌ ، وأنها طُلُقَةٌ ، لا تقنع بما ساقه الله (عز وجل) إليها . وإنما تتطلع إلى ما مَتَّعَ اللهُ به (عز وجل) أزواجاً من

الناس ، وتطمح فيما ليس لها ، وهى كثيرة الموازنة بين زوجها ، وآخرين ، وكثيراً ما تندب حظها ، إذ لم تسقُ إليها المقادير ذَا الْقَسَامَةِ ، وَالْوَسَامَةَ ، وَالْحَيَوِيَّةَ الدافقة ، والشباب الدائم ، وذا الخدم ، والحشم ، وذا المال ، وذا المواهب المتعددة . . .

وذا الدين يردّها دينها يعون ربها إلى القناعة ، والرضا ، فتكمل مسيرة حياة أسرتها عن طيب خاطر ، كزى الدين من الرجال يفعل ذلك ، وإنه ليعلم أن الآخرة خير ، وأبقى ، وأن ما أُعد للمؤمنين الصابرين من الحسنى ، وزيادة ما يرضى ، ويسعد ، ويغنى . . .

ومع رقة الدين من كلا الرجل ، والمرأة تأتي المشكلات التى تعترض سير الحياة ، وتكدرها ، وترنق صفوها . . .

والتشريع السماوى وضع الحلول لجميع المشكلات الطارئة ، وردّ النفوس إلى خطيرة الصواب وإن الحياة الزوجية ، التى تمت بعقد هو أشرف العقود - بعامه - واستبيح فيها التمتع بكلمات الله (عز وجل) وإذنه ، وحكمته ، ومنها استمرار مسيرة الحياة إلى غايتها المنشودة ، وأجلها المسمى ، وهى أساس المجتمعات إلى يوم الدين . . .

فقد وضعت له الشريعة السمحاء من النظام ، والقوانين ، والواجبات ما يضمن لها البقاء ، والاستمرار ؛ لأن الأسرة المتماسكة أساس المجتمع المتماسك القوى ، ولأنها لبنة فى صرح الحياة الشامخ . . .

وما سمى الصداق بالصدّاق إلا للصدّق فى استمرار العشرة ، طلباً لثمارها من البنين ، والبنات . . . والسكّن ، والمودة ، والرحمة ، والأنساب ، والأصهار . . . وجميع النواحي الاجتماعية الطيبة . . .

وما حرص الإسلام على الظفر بذات الدين إلا لأن دينها يحميها من الهزأت التى تحدثنا عن بعضها . . .

وفيما يلى توضيح للنواحي الطيبة ، التى قررها الشرع الخفيف وجعلها دستوراً دائماً للحياة الزوجية الطيبة الناجحة ، الموفقة . . .

أولاً :

عند خوف النشوز ، والإعراض من الزوج :

يأتى التشريع الإلهي ، فيقول الله (عز وجل) : « وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا ، أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ، وَالصُّلْحُ خَيْرٌ . . . » (١) .

(نشز) : فى معجم مقاييس اللغة :

« النون ، والشين ، والنزاء : أصل صحيح ، يدل على ارتفاع ، وعلو ، والنشز : المكان العالى المرتفع ، والنشز ، والنشوز الارتفاع ، ثم استعير ، فقيل : نشزت المرأة : استعصت على بعليها ، وكذلك نشزت بعليها ، جفأها ، وضربها » .

ومن ذلك نقول :

النشوز : التعالى ، والتكبر ، والعصيان . . .
(إعراضاً) :

فى معجم مقاييس اللغة (العين ، والراء ، والضاد) : بناء تكثر فروعه ، وهما مع كثرتها ترجع إلى أصل واحد ، وهو : العرض ، الذى يخالف الطول . . .

ومن الباب : أعرضت عن فلان ، وأعرضت عن هذا الأمر ، وأعرض

بوجهه . . .

. . . لأنه إذا كان كذا : ولأه عرضه . . . » .

والمراد : بالإعراض " أن يولى المعرض وجهه ، تعالياً ، وتكبراً ،

وامتاعاً . . .

ويقول جار الله : « خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا .) تَوَقَّعت منه ذلك ، لما لاح لها

من مخايله وأماراته : بأن يمنعها نفسه ، ونفقته ، والمودة والرحمة ، التى

بين الرجل ، والمرأة ، وأن يؤذيها بسبب ، أو ضرب .

(١) من الآية ١٢٨ من سورة النساء .

والإعراض : أن يعرض عنها : بأن يقلل محادثتها ، ومؤانستها ، وذلك لبعض الأسباب من طعن في سنٍّ ، أو دَمَامَة ، أو شىء في خُلُقٍ ، أو خُلُقٍ ، أو مَلَالٍ ، أو طموح عينٍ إلى أخرى أو غير ذلك ، فلا بأس بهما في أن يصلحا بينهما أي : أن يصلح الزوجان بينهما

ومعنى الصلح : أن يتصالحا على أن تطيب له نفساً عن القسمة ، أو عن بعضها

(والصلحُ خيرٌ) من الفرقة ، أو من النشوز ، والإعراض ، وسوء العشرة ، أو هو خير من الخصومة في كل شىء » (١) .

والمتبادر إلى الذهن مما تقدم :

– أن المرأة إذا رأت تغييراً في سلوك زوجها ، أو طريقة كلامه ، أو إعراضه عنها ، أو عدم مجالستها ، ومؤانستها ، أو تطاؤله عليها بيد ، أو بلسان ، وخشيت أن يكون ذلك مؤدياً إلى فرقة ، ونشوز ، وهدم أسرة ، وتشتيب أولاد وغير ذلك

وكان ذلك : بسبب شىء يتعلق بها من خُلُقٍ ، أو خُلُقٍ ، أو سُلُوكٍ ، أو بسبب شىء يتعلق به من مَلَالٍ ، أو طموحٍ إلى أخرى أو غير ذلك

– هنا نقول : الصلح خير

والخطوة الإيجابية تأتي من قبيل الزوجة : بحسن التبعل ، والتودد ، والتغاضى عن الهفوات ، والتعاون الصادق ، أو بذل المال إن وجد

والمراد : التخطيط لما يعيد العلاقة إلى ما كانت عليه ، أو أقوى مما كانت عليه

مع الموازنة بين حالتين :

(١) ٥٧١/١ الكشاف

إحداهما : هدم الأسرة ، وتشريد الأطفال ، والإضرار بالمجتمع في مستقبله . . .

وثانيتها : دوام العشرة ، وهناءة البيت ، وتربية الأولاد على تقوى ، ورضا من الله ، وحماية المجتمع من أطفال يكون نصيبهم التشريد ، وينتقمون من المجتمع بعد ذلك - على جريمة لم يرتكبها . . . وكل عاقل يفضل الحالة الثانية ، كما تحرص عليها كل ذات عقل . . . (١) .

- وهنا نقول للرجل : الصُّلْحُ خَيْرٌ مِنَ الْفِرْقَةِ ، أو النشوز . والإعراض ، وسوء العشرة كما نقول للرجال قُولُوا لِلَّهِ (عز وجل) سمعنا ، وأطعنا ، وأمَلْنَا فِي الْوَعْدِ الْكَرِيمِ ، الذي وعدتنا به في قولك الكريم : « . . . وَإِنْ تَحْسِنُوا ، وَتَتَّقُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا . » (٢) .

ويقول جار الله في ذلك : « وَإِنْ تَحْسِنُوا » بالإقامة على نسائكم ، وإن كرهتموهن ، وأحبتن غيرهن ، وتصبروا على ذلك مراعاة لحق الصحبة (وَتَتَّقُوا) النشوز ، والإعراض ، وما يؤدي إلى الأذى . والخصومة (فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) وهو يثيبكم عليه . . . (٣) .

ونقول لهم : « . . . وَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا ، وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا » (٤) -- وقد تقدم معنى ذلك . . .

ونتيجة لما تقدم :

- دَرءٌ مفسدة : هي نشوز الزوج ، وإعراضه .

- وَجَلْبٌ منفعة : هي صلاح حال الأسرة ، والمجتمع ، . . .

(١) انظر ٣/١٩٧٣ إلى ١٩٧٧ الجامع لأحكام القرآن فيه إفاضة ، وإيضاح . . .

(٢) من الآية ١٢٨ من سورة النساء .

(٣) ٥٧١/١ الكشاف .

(٤) من الآية ١٩ من سورة النساء .

ثانيا : عند خوف النشوز من المرأة :

إذا بدا من حال المرأة نُفْرَةً ، أو ظهر عليها شيء من الصد ، أو بدا منها مَلَأْل ، أو تطلع نحو شيء الحصول عليه يكلف ما فوق الطاقة أو يعجر إلى انحراف الزوج عن الجادة المستقيمة ، والسلوك السَّوِيَّ . . .

وخيف من المرأة التعالى ، والنشوز فقد وضع الشرع الحنيف العلاج الشافى والتَّرياق الواقى لهذا الداء العَبَاء ، وجعله على مراحل قد تغنى المرحلة السابقة عن اللاحقة ، فقال (جل شأنه) : « . . . وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ : فَعْظُوهُنَّ ، وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ ، وَاضْرِبُوهُنَّ ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً ، وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا ، إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً » (١) .

ويقول جار الله كلاما طيبا .

ونوجز ذلك فى الآتى :

– القَوَامَةُ لِلرِّجَالِ – وقد تكلمنا عن ذلك فيما سبق – . . .

– والصَالِحَاتُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي يَحْسَنُ الْعِشْرَةَ ، ويتأدبن بآداب

الدين . . .

– من يُحْشَى منهن النشوز ، فإن الرد إلى جادة الصواب يكون بما يلى على الترتيب القُرْآنِي :

(أ) أَلْوَعْظُ : مع التوقيت المناسب له ، وبالْحِكْمَةِ ، والموعظة

الحسنة ، وبالمطالبة الحسنة بالأمر الذى يحتفظ حق الله ، وأمانة الله : من التعفف ، والتحصن ، والشفقة على الرجال ، والنصيحة لهم ، وحسن

التبعل ، وأدب الطاعة ، وحق الزوج . . فيما تقدم . .

وفى الأعم ، الأغلب : إذا كان الوعظ من الزوج صادراً عن قلب

(١) من الآية ٣٤ ، والآية ٣٥ من سورة النساء .

كبيرٍ ، مخلص ، راغب فى استمرار العشرة أدَّى إلى الطاعة ، ولم نحتج إلى العلاج الثانى . . .

وإذا كان الأمر على خلاف ما تقدم جاء الدواء الثانى . . .

(ب) - الهجر فى المضاجع :

أى : فى المراقد ، أو كناية عن ترك الجماع ، أو تولية الظهر فى المضجع ، مع عدم ترك البيت ، وموضع النوم . . . لثلا يدب السلو ، فيعزّ المطلب . . .

وفى هذا السلوك من الإيلام ، الذى لا يطاق الصبر عليه من الزوجة ما فيه . . . كما أنه يجعل قلبها نهباً لوساوس كثيرة ، لا تستطيع النوم معها ، أو السكوت عليها . . . وفى الأعم الأغلب تأتى مراجعة للنفس ، ومحاسبة على الثفرة ، والتقصير ، بما يؤدى إلى عودة الأمور إلى نصابها ، والرجوع إلى الحق خير من التمدادى فى الباطل . . .

وإذا كان الأمر ، وهو الهجر لا يؤدى إلى تصحيح المسار ، وعودة المياه إلى مجاريها جاء الدواء الثالث :

ج - الضربُ المباح :

وهو الضرب الذى لا يشين لحمًا ، ولا يكسر عظامًا ، كما لا يضرب الوجه ، ولا يؤذى بالضرب (١) .

وعلى الرجل فى ذلك : أن يتأدب بآدب الله (عز وجل) الذى شرعه لعبده ، ورسوله أيوب (عليه الصلاة والسلام) فقد حلف إن شفاه لله (عز وجل) من مرضه ليضربن زوجته مائة ضربة ، فقال له الله تعالى : « وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْتًا فَاضْرِبْ بِهِ ، وَلَا تَحْنُثْ » (٢) .

ويقول القرطبى : « . . . فلماً شفاه الله أمره أن يأخذ ضِعْثًا ،

(١) انظر ١/٥٠٥ إلى ٥٠٧ الكشاف .

(٢) من الآية ٤٤ من سورة ص .

فيضرب به ، فأخذ شماريخ قدر مائة ، فضربها ضربة واحدة : لزوجة كانت
الأنموذج للطاعة ، والوفاء .

وقيل : الضغت : قبضة حشيش مختلط الرطب باليابس . . . » (١) .

وضرب التأديب ، المباح يؤدي غالباً إلى الصواب ، ويرد الشاردة
إلى ساحة الطاعة . . .

فإذا لم تجر الأمور على ذلك جاء ولم يشف الدواء الداء البَلْسَمُ

الرابع :

د - التحكيم :

وخلاصة التحكيم ما يلي : أخذاً من جار الله في كشافه .

- الحكم الذي يُبعث عن الزوج ، أو الزوجة ينبغي أن يكون رجلاً
مقنعاً ، رضىً ، يصلح لحكومة العدل ، والإصلاح بينهما .

وإنما كان بعث الحكمين من أهلهما ؛ لأن الأقارب أعرف ببواطن
الأحوال ، وأطلب للإصلاح ، وإنما تسكن إليهم نفوس الزوجين ، ويبرز
للحكمين ما في ضمائرهما من الحب ، والبغض ، وإرادة الصحبة ،
والفرقة .

فإن أراد الحكمان إصلاحاً جاء التوفيق بين الزوجين . . .

وكذلك : إن قصد الزوجان إصلاح ذات البين قلب الله (عز وجل)
القلوب ، ووجهها إلى التغاضي عن الهفوات ، وردّها إلى الألفة ،
والحب . . .

. وفي الغالب من أحوال الزوجين : الرغبة في العودة إلى ساحة الحب ،
والسلام ، وكل من الزوجين في حاجة إلى حكيم مصلح ، طيب الحديث ،
يرد الزوجين إلى الصواب ، مع حفظ ماء الوجه . . .

ما قدمناه : من عرض موجز لدستور إصلاح الأسرة السماويّ هو
القاعدة في الإصلاح ، وإضاء النفوس التي تنافرت ، وردّها إلى منطق
العقل ، والحكمة ، والتشريع المحكم . . .

(١) ٥٦٥٦/٧ ، ٥٦٥٧ ، الجامع لأحكام القرآن . . .

وكل ما تقدم : إنما هو من أجل :

— استمرار السكن ، والمودة ، والرحمة . . .

— الرعاية للعيال ، وعدم تعريضهم للتشرد ، الذى يجعلهم وباء فى المجتمع ، ووبالا عليه . . .

— الإبقاء على علاقات النسب ، والأسمهار . والأختان فى ظل الحب ، والتعاون . . .

— قوة المجتمع فى قوة لبنته الأولى الأسرة فالأسرة الصالحة أساس المجتمع الصالح . . .

أما شذوذ القاعدة :

فإنه يأتى من :

— زوجة لا تريد الاستمرار فى العشرة ، لحاجة فى نفسها ، لا لخلق غير سوى ، ولا لدين رقيق — كما حدث مع زوجة ثابت بن قيس (رضى الله عنه) . . . وسيأتى ذلك . . .

— أو من زوجة غرر بها ، فحسبت كل بيضاء شحمة ، وكل سوداء فحمة ، وأراقت ما معها من ماء ، لتجرى خلف سراب ، يحسبه الظمان ماء ، حتى إذا جاءت لم يجده شيئاً وإما لأنها لا تقوى على الصبر على معيشة ضيقة ، يأتى بعدها فرج الله ، وتأتى سعته — كما وعد رب العزة بذلك « وَمَنْ قُدِّرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفَقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ ، لا يكلفُ اللهُ نفساً إلباً ما آتاهَا سيجعلُ اللهُ بعدَ عسرٍ يسراً » (١) .

كما يأتى الشذوذ من زوج ذواقة ، مفتون بالجمال ، والمال ، وبزينة الحياة الدنيا . . .

كما يأتى من عيوب تجيز الشريعة التفريق معها بشروط معينة قننها — فقهاء الإسلام وهذا يأتى بالنسبة للزوجين . . .

(١) من الآية ٧ من سورة الطلاق .

أو بأسباب أخرى . . .

فإذا ضاقت النفوس ، واستحالت العشرة الطيبة ، ولم تحتمل الحياة مع الضر ، ونفذ الصبر فإن الشرع الحكيم يجيز أبغض الحلال إلى الله (عز وجل) وهو :

الطَّلَاق :

والطلاق : لغة رفع القيد . . .

وشرعا : رفع القيد ، الثابت شرعا بالنكاح .

ويترتب عليه : إنهاء عقد الزواج بآثاره . وأحكامه ، فيزول حل الاستمتاع كما لا يملك الزوج حق احتباس الزوجة في داره ، بعد انتهاء العدة .

ولما كان الطلاق : فرقة زوجين ، وهدم عش الزوجية ، وضياع العيال ، وفساد المجتمعات فقد أحاطه الشرع الحنيف بضمانات قبله ، وذلك : حيثما تثبت استحالة الحياة الزوجية بين زوجين متنافرين . . .

وقد وصى الرسول الأمين بالنساء خيراً ، ونهى من فرك المؤمنة المؤمنة لأنه إن عاب منها خلقا ، رضى منها آخر - وقد تقدم ذلك . . .
وإذا وعينا ما تقدم علمنا أن مجال الطلاق قد ضاق ضيقاً شديداً ، ما لم يكن معدوماً عند استعمال الحكمة ، ومع الصبر .

ويقول القرطبي :

« قال علمائنا : فى هذا دليل على كراهة الطلاق ، مع الإباحة ، وروى عن النبى (ﷺ) أنه قال : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَكْرَهُ شَيْئاً أَبَاحَهُ إِلَّا الطَّلَاقُ » (١) .

ولا يقع الطلاق من زوج ، يدرك العواقب ، ويقدر الأمور حق قدرها ، ويسير مهتدياً بنور الإسلام ، ومستمسكاً بأدابه ، ومن امرأة تقدر واجبات

(١) ٦٦٨/٢ الجامع لأحكام القرآن .

الزوج ، وتعمل لراحته ، وإسعاده ، وتعمل لاستقرار أسرتها ، وتخشى ربها ، وتفكر فى عواقب الأمور ، وتدرك مغبة ركوب الرأس ، والسير مع الهوى ، والميل مع الريح حيث تميل . . .

لكن النفوس البشرية إذا لم تُرَضْ على الدين ، وتُرَبَّ عليه ، أو أخذت تربية معكوسة ، تجعلها لا تزن الأمور بموازين الدين ، والعقل ، ولا تقدر عواقب ما تأتى ، وما تذر . . .

وهنا يطيب لنا أن نعرض أحكام الدين الحنيف ، لتربية النفوس التربية السليمة وحملها على الخير ، والتحلّى بالصبر ؛ ليكون الطلاق فى أضيق دائرة ، ومع تعذر الوفاق فنقول :

١ - على المسلم ألا يجرى على لسانه مادة (ط ل ق) حتى لا يعتاد ذلك وفيه الشر المستطير . . . ويقول الفقيه المالكي : ابن أبى زيد القيروانى « ويؤدب من حلف بطلاق ، أو عتاق » . ويشرح أبو الحسن ما تقدم ، فيقول : « إذا كان بالغا ، عالما ، معتاداً للحلف بذلك ، ويكون ذلك جرحاً فى شهادته » (١) .

وتعليل الخطر من خوف الاعتیاد على ذلك .

وهذا من قبيل : « لا تقربوا . . . » ؛ لأن اعتیاد ذلك يجر إلى شر مستطير . . .

٢ - تقسيم الطلاق إلى سُنَى ، وبدعى :

فالسنى ما استوفى شروطاً خمسة :

١ - طلقة واحدة . . . ٢ - كاملة . . . ٣ - فى طهر . . . ٤ - لم يمسه فيها . . . ٥ - بلا عده ، أى : لا يوقعه عليها ، وهى معتدة . . . والبدعى : ما انتفت فيه الشروط المتقدمة ، أو بعضها . . . وفى صحيح البخارى : « . . . طلق ابنُ عمر امرأته ، وهى حائضٌ ،

(١) ١٧/٢ شرح أبى الحسن لرسالة القيروانى .

فسأل عمر النبي (ﷺ) قال : مُرّه أن يراجعَهَا ، ثم يطلق من بعد عدتها . . . » (١) .

وفى أمر الرسول العظيم رحمتان :

الأولى : عدم طول العدة ؛ لحصول الضرر بطولها .

والثانية : مراجعة النفس ، وسكوت الغضب ، وتفويت كيد

الشیطان . . .

٣ - جعل حبل العصمة بيد الرجل :

لقوله تعالى : « الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ . . . » (١) .

وقد تقدم ، الكلام فى ذلك .

ويجوز للرجل أن يفوض المرأة فى ذلك . . .

ويمكن أن يشترط ذلك فى صلب عقد الزواج ، وعند إنشائه . . .

وذلك : كأن يقول رجل لامرأة « إن تزوجتك فأمرك بيدك ، تطلقين

نفسك فى أى وقت شئت ، ثم تزوجها مع هذا التفويض ، ولا يتقيد بزمن

لعمومه » (٢) .

وفى هذه الحالة يكون طلاق المرأة بيدها ، توقعه على الزوج متى

شاءت ، ويكون الرجل - والحالة هذه - قد تخلى عن قوامته ، ونزل عن

المرتبة التى منحها له ، ومثلله رب العزة (سبحانه وتعالى) .

ورأينا : أن مثل هذا الزواج قلما يدوم ، لتفويضه لمن شأنها أنها

تجرى مع عاطفتها حيثما جرت . . .

كما يمكن التفويض :

وهو : أن يملك الزوج غيره حق تطليق امرأته ، وقد يكون ذلك الغير

هو الزوجة .

(١) انظر الأحاديث فى ٢٠/١٠ ١٦٨ فتح البارى . . .

(٢) من الآية ٣٤ من سورة النساء .

(٣) انظر ص ٧٩ محاضرات فى الفقه الإسلامى للأستاذ الحسينى .

والأصل في هذا النوع تخيير الرسول العظيم لنسائه بقول الله (عز وجل) : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأزْوَاجِكُمْ : إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ، وَزِينَتَهَا ، فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعِكُنَّ ، وَأَسْرَحِكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ، وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ اللَّهَ ، وَرَسُولَهُ ، وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا » (١) .

والتفويض لغير الزوجة توكيل : للزوج أن يرجع فيه ، ولا يتقيد بالمجلس ، إلا إذا علقه بالمشيئة ، كما إذا قال له : طلق امرأتى إن شئت .
وإذا كان للزوجة فإنه تمليك في أمر طلاقها ، لا يصح له أن يرجع فيه ، ويتقيد بمجلس علمها .

- بإجماع الصحابة على ذلك ، إلا إذا كانت صيغة التفويض عامة . . .

بمجلس

رألفاظ تفويض الطلاق :

طلقتى نفسك ، واختارى نفسك ، وأمرتك بيدك .

والصيغة الأولى : لا تحتاج إلى نية ؛ لأنها بلفظ الطلاق ، والثانيتان تحتاجان إلى نية ؛ لأنهما من الكنديات (٢) .

وفى الأعم الأغلب ينهى هذا التفويض الحياة الزوجية ، للجاج المرأة فى الخصومة ورغبتها فى الانتصار على الرجل ، ولو دَمَّرَ هذا الانتصار حياتها ، وقوَّضَ أركان بيتها . . . ويلغىها أن تنال الانتصار فى موقف ، وإن كانت ترى بعد « أليم العذاب . . .

ولذلك : جاء التشريع المحكم ، وجعل العصمة فى يد الرجل ؛ لأنه الأقوى على مجابهة مشكلات الحياة . . .

وهناك آداب أخرى جاءت بها الشرائع المحكمة ، وذروتها ،

(١) الآيات ٢٨، ٢٩ من سورة الأحزاب .

(٢) ص ٧٩ محاضرات فى الفقه الإسلامى للأستاذ الحسينى .

وسنامهما شريعة الإسلام : فى وصايا الرسول المتكررة فى شأن المرأة ، وفى غَضُّ البصر ، وحِفْظِ الفرج ، . . .

وهذه الوصايا : عند العمل بها السعادة ، والهناءة ، ومع التمسك بأهدابها ما يجعل الطلاق يكاد يكون ضربا من المحال (١) .

لكن إذا ركب الناس رءوسهم ، ولم يتأدبوا بأدب ربهم ، وجروا مع عاطفتهم طلقاً جموحاً ، واستحالت العشرة ، وتعذّر استمرارها . . .

هنا : تكون الرحمة فى :

الطَّلَاق :

وينبغى أن يكون سُنِيًّا - كما قدمنا .

ويكون رجعيًّا ، طلقة واحدة ؛ لأن كل طلاق يقع رجعيًّا ، إلا فى الحالات الآتية :

١ - الطلاق قبل الدخول .

٢ - الطلاق على مال .

٣ - الطلاق المكمل للثلاث .

ويلزم للطلقة الرجعية ما يلى :

عدم الإخراج من بيت الزوجية - لأن الحبل متصل فى الطلاق الرجعى مدة العدة الشرعية ، قال الله تعالى : « لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ . . . » (٢) .

وللمطلقة طلاقاً رجعيًّا فى مدة العدة الشرعية : السكنى فى مسكن فراقها - إن كان لائقاً بها - ولها النفقة - بحسب حال الزوج - ولها الكسوة ، ولها بقية المؤن ، إلا آلة التنظيف « (٣) .

(١) انظر كتابنا : المرأة عبر العصور بين هوان الجاهلية ، وعزة الإسلام .

(٢) من الآية الأولى من سورة الطلاق .

(٣) انظر ١٢/٣ تيسير فتح القريب المحيب - لنا .

ومن ذلك يتبين لنا : أن الطلقة الرجعية ، إنما تكون لمراجعة النفس من الجانبين : فالزوج يدرك الفراغ ، والزوجة تعيش في وحدة قاتلة .
 وفي الأعم الأغلب : تكون فترة العدة فترة قاسية ، يُحَسَّب فيها حساب المكسب ، والخسارة وقد تكون النتيجة العودة إلى وفاق دائم ، وتكون فيه فرصة الصبر ، والاحتمال أقوى ، وأفضل وتسير الحياة نحو غايتها المرسومة

والنفوس الشريرة إذا عادت إلى شراستها ، وكان الطلاق الحلَّ المناسب ، وضربة لازم فإنَّ الزوج يعطى فرصة أخرى كالسابقة
 ولعلَّ الدرس فيها أجدى ، وأنفع

وبالثانية : يكون الزوج قد استوفى الطلقتين ، ويقول رب العزة (جل ، وعز) : « الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ : فإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ ، أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ » (١) .

فإن كانت زيادة على الطلقتين ، فإن أدبا سماويا لا تحتمله النفوس الكريمة يكون الدواء المرَّ لهذا الداء .

وهذا الدواء في قوله تعالى : « فَإِنْ طَلَّقَهَا ، فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » (٢) .

ويقول الشيخ مخلوف : « أى : فإن طلقها الطلقة الثالثة ، فلا تحل له حتى تنكح زوجاً آخر .

والمراد بالنكاح هنا : الوطء ، فلا تحل له بمجرد العقد » (٣) .
 ويضع الرسول الأمين قبداً هاماً - ليتدرع كل رجل يطلق ثلاث طلاقات ، حتى لا يقع في ذلة ، وهوان

(١) من الآية ٢٢٩ من سورة البقرة .

(٢) من الآية ٢٣٠ من سورة البقرة .

(٣) ص ٥٥ صفوة البيان .

« عن عائشة (رضى الله عنها) أن رِفَاعَةَ الْقَرظِيَّ تزوّج امرأةً ، ثم طَلَّقَهَا ، فتزوجت آخرَ ، فأتت النبي (ﷺ) فذكرت له أنه لا يأتها ، وأنه لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا مثلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ ، فقال لا : حَتَّى تَذوقِي عُسَيْلَتَهُ ، وَيَذُوقِ عُسَيْلَتِكَ » (١) .

وختلاصة ما تقدم :

- تزوج رفاعة القرظي من تميمه بنت وهب ، فطلقها ، ثم تزوجها عبد الرحمن بن الزبير ، وكان الطلاق بائنا .

- طلقها عبد الرحمن بن الزبير ، فأتت النبي (ﷺ) فقالت : إنه طلقني قبل أن يمسنى ، فأرجع إلي ابن عمى زوجى الأول ، قال : لا . . . الحديث . . .

- وقد أخذ من ذلك : على أن وطء الزوج الثاني لا يكون محللا لارتجاع الزوج الأول للمرأة إلا إن كان حال وطئه منتشرًا ، فلو كان ذكرا أشل ، أو كان هو عنيًا ، أو طفلاً لم يكف على أصح قول العلماء . . . « وعن الأزهرى : « . . . معنى العسيلة : حلاوة الجماع الذى يحصل بتغييب الحشفة فى الفرج . . . » .

وجمهور العلماء على أن « ذوق العسيلة كناية عن المجامعة ، وهو تغييب حشفة الرجل فى فرج المرأة » (٢) .

ومن أنواع الطلاق ما يُسمى بالخُلْع :

والخُلْع : لغة الإزالة ، واستعمل فى إزالة الزوجية .

والخُلْع : شرعاً : إزالة ملك النكاح ، المتوقفة على قبولها بلفظ الخلع ، أو ما فى معناه كالمبارأة .

وحكمه : وقوع طلاق بائن .

(١) ١٤٧/٢٠ - ١٥٠ فتح الدارى .

(٢) انظر ابن حجر ١٤٥/٢٠ إلى ١٥٠ فتح البارى .

وصفته : أنه يمين من جانب الزوج ، فلا يصح له أن يرجع فيه قبل قبولها .

ولا يصح شرط الخيار له ، ولا يقتصر على المجلس .

ومعاوضة من جانب الزوجة ، فصح رجوعها قبل قبوله : إن بدأت بالإيجاب ، وصح شرط الخيار لها ، ويقتصر على مجلس علمها (١) .

والخلع : نوع من الطلاق .

والأصل في مشروعيته قوله تعالى :

« فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ » (٢) .

ويقول جار الله : « (فلا جناح عليهما) فلا جناح على الرجل فيما أخذ ، ولا عليها فيما أعطت (فيما افتدت به) فيما فدت به نفسها ، واختلفت به من بذل ما أوتيت من المهر ، والخلع بالزيادة على المهر مكروه ، وهو جائز في الحكم . . . » (٣) .

وعن ابن عباس (رضى الله عنهما) أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي (ﷺ) فقالت يا رسول الله : ثابت بن قيس ما أعتب عليه فى خُلُقٍ ، ولا دين ، ولكنى أكره الكفر فى الإسلام .

فقال رسول الله (ﷺ) : أتردِّين عليه حديقته ؟ قالت نعم .

قال رسول الله (ﷺ) : اقبل الحديقة ، وطلقها تطليقة (٤) .

وخلاصة ما تقدم نوجزها فى الآتى أخذاً من شراح الحديث

الشريف :

(١) انظر ص ٨٨ ، ٨٩ محاضرات فى الفقه الإسلامى للأستاذ الحسينى .

(٢) من الآية ٢٢٩ من سورة البقرة .

(٣) /١ الكشاف .

(٤) (٢٠/٦٧ ، ٦٨ فتح البارى . . .

أن امرأة ثابت بن قيس نظرت ، فوجدت زوجها أقبل في عدة :
أقصرهم قامة ، وأقبحهم وجهاً ، وأشدُّهم سوءاً .

وكان ذلك سبب النفرة منه - مع مئاة دينه ، واستقامة خلقه - وقد
دخل في قلبها شيء منه ، وخشيت أن تقصر في حقوقه ، أو تسيء
معاملته ، إن أقامت معه على دَخَل ، وذلك يشبه الكفر في الإسلام .
فرفعت أمرها إلى الرسول العظيم ؛ لتجد حلاً ، لما انطوت عليه
جوانحها . . .

نظر الرسول العظيم في الأمر ، وقال لها : أتردين عليه حديقته ؟
وقد كانت الحديقة مهرها فقالت نعم :

فقال الرسول العظيم لثابت بن قيس ، مشيراً ، وناصحاً ،
ومشرعاً . . .

« أقبل الحديقة ، وطلقها تطليقة » .

وقد تم لها ما أرادت ، وافتدت نفسها بصدقتها ، وخرجت من أزمته
النفسية وفرت مما تخاف منه ، وهو سوء العشرة ، وكفر العشير ،
الشبيهان بالكفر . . .

فما أعظم شرع الله تعالى للنفوس ! يشرع لها ما يريحها في حالتها
الرضا ، والغضب ، والإقبال ، والإدبار . . .

والأصل : المحافظة على عش الزوجية عامراً بأدب الدين . . .

فإن استحالت العشرة ، ونفرت القلوب ، وحل الملل محل الوصال
جاء التشريع المحكم ، فوضع القانون المحكم إلى يوم القيامة . . .

وحقا : فإن الله تعالى أرحم بنا من أنفسنا !

وصايا مما تقدم ، ونتائج له :

١ - الناس - كل الناس - إخوة ؛ فهم من ذكر ، وأنثى ، والتفاضل

(١) انظر الشرح ٦٧/٢٠ ، ٦٨ ، فتح الباري . . .

الحق بين الناس . إنما يكون بالتقوى ، والنفع الخاص ، والعام ، لبني الجنس ، دون أية تفرقة بين لون ، وجنس وغير ذلك .

٢ - رابطة الدم المشترك تقتضى التأخى ، والتعاون ، وتبادل الخبرات ، والمنافع ، ونشر الأمن ، والسلام الإنسانى العام .

٣ - جمع الله (عز وجل) البشر على أب واحد ، هو آدم (عليه الصلاة والسلام) ، ومع التفرق ، الذى يجعل النسيان يدب إلى القلوب جمع الله تعالى البشرية على الأب الثانى : نوح (عليه الصلاة ، والسلام) وعند ارتقاء العقول ، وسمو العواطف ، واتساع آفاق المعرفة يأتى جمع من نوع مغاير ، أسمى من ساقية ، مع وجودهما ، وهذا الجمع على أبى الأنبياء : خليل الله : إبراهيم (عليه الصلاة والسلام) . إذ يعلم أبنائه - كما علم أبوهم العظيم - معرفة الله تعالى الحق ، ويرشدون الخلق إلى التى هم أقوم . . . لتتهياً القول إلى الشريعة الخاتمة ، والنبي الخاتم ، والقرآن المهيمن ، واتباع الرسول الأعظم ، الذى دعاهم إلى ما يحييهم الحياة الحق . . .

ونتيجة لما تقدم: فإن كل إنسان بينه ، وبين كل إنسان لحمة من دم ، وفى ذلك يتساوى الخلق أجمعون ، ولحمة أخرى أقوى ، وآصرة أشد هى : آصرة الدين ، وأخوته . . . فالمؤمنون إخوة .

٤ - مجتمع المدينة المنورة ، الذى تربي تحت ظلال الوحي ، وبهدى الرسول الأمين هو المجتمع الأفضل ، والأتمودج الأسمى للمجتمعات الفاضلة إلى يوم الدين .

٥ - كل ما أحلته الشريعة المطهرة فيه كل الخير لنا ، وما حرّمته فيه الضرر المحقق بنا . . .

٦ - مادة (ع و ق) تعنى المعانى الواسعة ، التى نشاهدها فى المعوقين . . .

٧ - النواحي المنوعة التى يشملها : التعمير . . .

٨ - التعويق من زاوية التزاوج ، ومخالفة نواميس الله تعالى الكونية
في صلاحية كل ذكر لكل أنثى ، مهما تباعدت الصفات ، والألوان ،
والجسامة ، والنحافة . . .

٩ - أول نظام للتباعد بين الزوجين - فى عهد الأب الأول : آدم -)
عليه الصلاة والسلام) . كان الأخ يتزوج توأمة أخيه ، لأنه المتاح -
حينئذ .

١٠ - أخذت الذرارى تغرب فى الزواج ، بعد الاتساع ، وصولاً إلى
القوة فى عصور ، لا تستغنى عن القوة ، وذلك : بما بقى من إثارة من
علم ، وما أكدته التجربة فى ذلك ، وهدت إليه الفطرة النقية .

١١ - أخذت الحياة تسير سيرها الطبيعى ، مع أبناء الأب الثانى نوح
(عليه الصلاة ، والسلام) .

١٢ - عرف الناس قديماً : النجابة ، والنجباء ، والكياسة ، والأكياس
، والحمق ، والحمقين . . .
وربطوا بينها ، وبين أسبابها .

١٣ - عرف الناس قديماً « الضَّوَى » وربطوا بينه وبين أسبابه . . .

١٤ - العزة للقوة ، والغلبة للأقوياء ، والبقاء للأصلح . . .

١٥ - أساس القوة للإنسان ، وما حوله من المسخَّرات عوامل مساعدة

له .

١٦ - نكاح الجاهلية الذى لم تقره الشريعة الغراء كان الهدف منه
نجابة الأولادة ، وقوتهم . . .

كنكاح « الاستبضاع » ويطلب من الأقويا ، أو الحكماء . . . وظهر
فى الناس من يطلق عليه أنه : « زيرِ نِسَاءٍ » .

١٧ - حصاد الاستبضاع : هدم المجتمع ، وفساد الأخلاق ، وقطع
الأرحام ، وتفكك الروابط . . .

- ١٨ - النوع الآخر من النكاح الحرام : نكاح الرهط من الرجال ،
لامرأة واحدة . . .
- وهو يعود في حقيقته إلى النوع الثاني : نكاح الاستبضاع .
- ١٩ - نكاح البغايا ، ويقوم على باطل ، وعلى غير أساس . . .
- ٢٠ - أبطل الإسلام أنواعا مألوفة من النكاح : كنكاح الحذن ،
والبدل ، والمتعة ، وقد أحلها لداع ، ولفترة عارضة ، ثم حرم هذا النوع
إلى يوم القيامة . . .
- ٢١ - علينا أن نأخذ العبرة من أممٍ ممَّا يعيش بيننا ، ونقف على
التوازن الإلهي ، الدقيق . . .
- ٢٢ - عقد الزواج ، والتبعات المترتبة عليه . .
- ٢٣ - الأسرة الصالحة أساس المجتمع الصالح .
- ٢٤ - عناية الإسلام بالأسرة من جميع النواحي . . .
- ٢٥ - أساس اختيار الزوجة في الإسلام .
- ٢٦ - الخطبة ، وما يراعى قبل البناء بالزوجة . . .
- ٢٧ - الكفاءة بين الزوجين . . . ومتى تعتبر ؟
- ٢٨ - الابتعاد عن زواج الأقارب ، خشية الضَّوئى .
- ٢٩ - قراءة الفاتحة وعد بزواج ، لا عقد لزواج . . . فى الأعم
الأغلب .
- ٣٠ - الحكم فى هدايا الزوج . . . عند العدول عن الخطبة .
- ٣١ - المتعة . . .
- ٣٢ - دساتير الإسلام بعد البناء بالزوجة .
- ٣٣ - الأسرة مجال واسع للعلاقات النبيلة ، والعواطف السادية .
- ٣٤ - الحقوق المقدسة للأسرة ، وعلى الزوجين .

- ٣٥ - الغيرة المحمودة ، ووصايا الزوج فى ذلك .
٣٦ - خلقه، المرأة من عِوَج ، ولزمت الوصية بها لذلك . . .
٣٧ - الذمة المالية للمرأة .
٣٨ - الدستور السماوى لاستمرار حياة الأسر ، وتماسكها . . .
٣٩ - الطلاق . . .

* * *

الفصل الثالث

مسلمات بين يدي البحث - الإعاقة - أسباب المشكلة عبر العصور
- المدرع - الهجين . المقرف - ما أحدثه الأمويون وآثارهم على
المجتمع الإسلامي - حصادهم المرّ - العرب والموالي . أنواع الإعاقة ،
وآثارها . التنمية ، وميادينها - التنمية البشرية - الإعاقة تعطل التنمية .

وسائل القضاء على الإعاقة - ووصايا

هذا الفصل هو المقصود الأهم لنا ، إذ هو لبُّ البحث ، والهدف
الذي نسدد إليه السهام للقضاء عليه ، ونحاول اقتلعه من جذوره ،
لنجنب الأسر ، والمجتمعات شره ، ونعدّ للأمة من يحمل أمانة العمل ،
ويقوى على متاعب النمو ، ويستطيع في قوة أن يرتقى صُعداً في سلم
النمو ، والارتقاء ، لتأخذ الأمم مكانها تحت الشمس ، وتحقق الأمل
بالعمل

وذلك في الموضوعات الآتية ، التي نستمد العون من الله عليها ،
ونطلب منه التوفيق ، إذ المقصود ربّ العزة (جلّ ، وعز) والمطلوب
رضاه ، وهو الهادي لما فيه الخير ، والسداد

وذلك فيما يلي :

أولاً :

مسلمات نُقدمها بين يدي البحث :

١ - يقول الله (عز وجل) : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي
خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ . وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ، وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا ،
وَنِسَاءً » (١) .

- النداء : من رب الوجود (جل ، وعز) نداء تكريم ؛ لأن أداة

(١) من الآية الأولى من سورة النساء .

النداء « يَا » وهى لنداء البعيد ، والمراد بالبعُد - هنا - بعد الرتبة ،
والمنزلة، للتكريم . . .

وقد أوقع النداء على « أَيْ » وهى وصلة لنداء ما فيه « أُلْ » :
النَّاسِ ، و« هَا » للتنبيه ، وهى قنطرة يعبر عليها النداء . . .

والمنادى فى - الأصل - « النَّاسِ » - كلِّ النَّاسِ - وما تقدم يعطى
نباهة شأن المنادى . وتكريمه . . . والأمر بالتقوى يتناسب مع مَنْ هذه
عظمته ، فقد خلق الناس من نفس واحدة : آدم ، وخلق منها زوجها :
حواء ؛ ليكون بها آنس ، ولتكون إليه أقرب ، فهو يحنُّ إليها حنين الكل
إلى بعضه ، وهى منجذبة إليه إنجذاب البعض إلى كله . . .

وبثّ منهما رجالا كثيرا ، ونساءً : نَشْرَ ، وفرَّقَ ، وذَرَأَ ، وأوجَدَ .
ومَنْ هذه صفته تجب له التقوى عن حُبِّ ، واقتناع ، وعبودية ،
وإخبات . . .

والمقصود بالناس : كلِّ الناس .

ومن ذلك نقول : إنَّ « أُلْ » المعرفة فى النَّاسِ « للجنس ، والجنس
يشمل الحقيقة كلها ، إذ لو وضعنا كلمة « كلِّ » فى غير القرآن الكريم ،
وقلنا : يا كلِّ الناس كان المعنى واضحا ، وسليما . . . ومستقيماً . . .

ويمكننا أن نقول - فى غير تخرج - فى المعنى :

يا كلِّ الناس : قديمهم ، وحديثهم ، ومتأخرهم ، لقد جعلنا بينكم
لحمةً بسبب ، وأخوة دم فقد خلقناكم من ذكر ، ومنه خلقت أئناه ،
ومنهما جاء الجنس البشرى كله . . .

• فاجعلوا بينكم وبين غَضَبِ ربكم وقاية من الإيمان به وصلاح العمل ،
والاعتقاد . . .

والآية الكريمة تثبت إثباتا قاطعا الأخوة الإنسانية لبنى الإنسان
جميعا .

رِجَعُ رَدَّتْ أَحَدِي سَرِيرِ مَسِيمٍ ۖ نَحْمُ دَمَ ، وَاَدَمَ مِنْ
رَبِّ ، لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجْمِيَّ إِلَّا بِالتَّقْوَى ۖ » .

وَالْحَدِيثُ الشَّرِيفُ قَبَسَ مِنَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : ﴿ ۞ ۰۰۰ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ
اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ (١) .

فَمَا أَعْظَمَ اللَّهُ تَعَالَى ! فَقَدْ جَعَلَ الْمِيلَ الْفَطْرِيَّ الْغَرَزِيَّ بَيْنَ آدَمَ وَحَوَاءَ
يَنْتَقِلُ إِلَى كُلِّ آدَمَ ، وَحَوَاءَ ، حَتَّى يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ ، وَمَنْ عَلَيْهَا ، وَمَا
عَلَيْهَا ، وَقَمَّةٌ مَا تَقْدَمُ ، وَسَنَامُهُ مَا يَنْالُهُ آدَمُ مِنْ حَوَاءَ ، وَمَا تَنَالَهُ كُلُّ حَوَاءَ
مِنْ آدَمَ مِنْ قِضَاءِ الْوَطْرِ ، وَرَاحَةِ النَّفْسِ ، مِمَّا يَجْعَلُ الْأَحْيَاءَ يَسِيرُونَ نَحْوَ
غَايَتِهِمْ ، وَالْحَيَاةَ تَسِيرُ فِي خَطِّهَا الْمَرْسُومِ إِلَى الْأَجْلِ الْمَسْمُوعِ ۰۰۰

وَتَنْكِيرُ « رِجَالًا ۰۰۰ وَنِسَاءً » لِحِكْمَةِ سَامِيَةٍ ، وَبِلَاغَةِ عَالِيَةٍ ، إِذْ
شِيرَ التَّنْكِيرُ إِلَى الْمَسَاوَاةِ فِي الْخَلْقَةِ ، وَالتَّكْوِينِ ، وَأَدَاءِ أَدْوَارِ الْحَيَاةِ ۰۰۰
وَيَشِيرُ جَارُ اللَّهِ إِلَى مَا يَلِي

- النَّاسُ : هُمْ بَنُو آدَمَ ، الَّذِينَ فَرَعَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَصْلِ وَاحِدٍ :
آدَمَ ۰۰۰

- وَالْمَعْنَى : شَعْبُكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، هَذِهِ صِفَتُهَا ، وَهِيَ أَنَّهُ
أَنْشَأَهَا مِنْ تَرَابٍ وَخَلَقَ زَوْجَهَا حَوَاءَ مِنْ ضَلَعٍ مِنْ أَضْلَاعِهَا ۰۰۰ وَبِثَ مِنْ
نَوْعِي جِنْسِ الْإِنْسِ الذَّكَورِ ، وَالْإِنَاثِ ۰۰۰ (٢) .

وَيَقُولُ الْبَيْضَاوِيُّ : « وَالْمَعْنَى : وَنَشْرَ مِنْ تِلْكَ النَّفْسِ ، وَالزَّوْجِ ،
الْمَخْلُوقَةِ مِنْهَا بَنِينَ ، وَبَنَاتٍ كَثِيرَةً ۰۰۰ » (٣) .

وَيَقُولُ الشَّيْخُ مَخْلُوفٌ : « خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، هِيَ آدَمُ (عَلَيْهِ
السَّلَامُ) ۰ »

وَذَلِكَ مِنْ أَظْهَرِ الْأَدْلَةِ عَلَى كِمَالِ الْقُدْرَةِ ، وَأَقْوَى الدَّوَاعِي اتِّقَاءَ

(١) مِنَ الْآيَةِ ١٣ مِنْ سُورَةِ الْحَجَرَاتِ .

(٢) انظُرْ ٤٦/١ الْكِشَافِ .

(٣) ص ١٠١ الْبَيْضَاوِيُّ ۰۰۰

موجبات نعمته ، وإلى مراعاة حقوق الأخوة فيما بينكم ، وخلق من آدم
زوجه حواء . . . (وبث منهما) أى : نشر ، وفرق منهما بالتناسل « (١) .
وقد كانت حواء السكن ، ونشأت بينهما بالمعاشرة ، والمخالطة ،
والمضاجعة . . . المودة ، والرحمة ، ومنهما خلق الله تعالى الرجال ،
والنساء ؛ لتكمله كل منهما بصاحبه . . .

وتفسر الآية الكريمة الآية المتقدمة فضل تفسير ؛ إذ خير ما فسر
القرآن القرآن ، وذلك قوله تعالى :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ ، وَأُنْثَى ، وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا ،
وَقَبَائِلَ ؛ لِتَعَارَفُوا ، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ ، خَبِيرٌ » (٢) .
النداء : « يَا » ووقوعه على « أَيْ » ، والقنطرة « هَا » والمقصود
بالنداء الناس ، و« أَلْ » فى الناس لاستفراق أفراد الجنس - وقد تقدم كل
ذلك . . .

وهنا : جاءت المساواة فى جميع ما قدمناه . . .

ثم يأتى الخبر المؤكد « بَيَانٌ » الموضوع للتوكيد ، ويأتى إسنادُ
الخلقة لله (جلّت قدرته) و« كُمْ » وإن كانت تعنى الجمع للمقابلة
بالناس ، فإن المراد يكون خلقنا أباكم وهو أصلكم من : تراب ، فطين ،
فَحَمًا مَسْنُونٍ ، فصلصال ، ثم نفخنا فيه من روحنا ، فصار خليقا بالخلافة
فى الأرض ، وأصبح مستودعا لأسرار الكون ، وللمعارف العامة - بتعليم
الله تعالى - ومنه خلقت حواء ، وآدم ، وحواء هما المعنيان بالذكر ،
والأنثى ، وجاء التنكير فيهما لما تقدم . . .

وقد بث الله منهما رجالا كثيرا ، ونساءً ، وجاء من ذلك ما تُعورف
عليه من الشعوب ، والقبائل . . .

(١) ص ١٠٥ ، ١٠٦ صفوة البيان

(٢) الآية ١٣ من سورة الحجرات .

ويعجبني - فى ذلك قول الشيخ مخلوف : « إنا خلقناكم من ذكرٍ ، وأنثى) أى : من آدم ، وحواء ، فأنتم فى ذلك سواء .

فلا محل للتفاخر بالأنساب ، وقد كانوا يتفاخرون بها ، ويزدرون الضعفاء ، والفقراء (وجعلناكم شعوباً ، وقبائل : جمع شعب ، وهو الجمع العظيم ، المنسوبون إلى : أصل واحد ، وهو يجمع القبائل ، والقبيلة تجمع العمائر ، والعمارة تجمع البطون ، والبطن يجمع الأفخاذ ، والفخذ تجمع الفصائل ، والفصيصة تجمع العشائر (لتعارفوا) أى : ليعرف بعضكم بعضاً ، فتصلوا الأرحام ، وتبينوا الأنساب ، وتعاونوا على البر .
لا التفاخر ، والتطاول بالآباء ، والقبائل » (١) .

ويقول جار الله :

« والمعنى : أن الحكمة التى من أجلها رتبكم على شعوب ، وقبائل هى : أن يعرف بعضكم نسب بعض ، فلا يعتزى إلى غير آبائه ، لا أن تتفاخروا بالآباء ، والأجداد ، وتدعوا التفاوت ، والتفاضل فى الأنساب » (٢) .

ونقول : أخذنا مما تقدم ، ومن غيره مما جاء فى معناه ، وفحواه :

- الأصل فى جعل الشعوب ، والقبائل ، . . . التعارف وصولاً إلى التعاون المطلق فى كل شىء يطلب فيه التعاون ، مع التقيد بقوله تعالى « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ ، وَالتَّقْوَى ، وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ ، وَالْعُدْوَانِ » (٣) .
ويراد : أن مجال التعاون بين بنى البشر : الإيمان بالله (عز وجل) وعلى فعل الطاعات ، والاستقامة . . . واجتناب جميع المنكرات ، والتواصى بين العقلاء بذلك ، ولا تعاون بينكم فيما حرمه الله (عز وجل) ولا على ترك ما أمر به ، أو فعل ما نهى عنه ، ولا تتجاوزوا الحدود فى العدوان ، والظلم . . .

(١) ص ٦٥٩ صفوة البيان ، وانظر ٤ / ٣٧٤ الكشاف .

(٢) ٤ / ٣٧٥ الكشاف . (٣) من الآية ٢ من سورة المائدة .

ومن ذلك - أيضاً - نقول :

ما أعظم الله (عز وجل) ! فقد أنعم بالخلق ، والإيجاد ، كما أنعم
بنعمة الهداية ، ومن أجل النعم أن هدانا ، ووجهنا إلى معرفة الشعوب ،
والقبائل ...

والله تعالى يعلم مَنْ خلق ، ويكلف مَنْ خلق ، ولا يكلف نفساً إلا
وُسْعَهَا ...

والناس فى ذلك مأمورون بالتعاون المطلق فى حدود ما رسمت
الشريعة ... وجعل الدوافع إلى التعاون أموراً كثيرة . يأخذ منها كل
إنسان على حسب مدركاته ، ومجالات معارفه ... ومطالب الحفاظ على
الحياة ، وبقاء النوع .

- فُلُحْمَةُ النِّسْبِ : فى الشعوب ، والقبائل ، والأفخاذ ،
والبطون ... لمن ضاقت دائرة معارفه ...

والشريعة السَّمْحَاءُ : وضَّحت العلاقات الاجتماعية ، وما يجب
لها: من أُبُوَّةٍ ، ونبوَّة ، وعمومة ، وخنوثة ، وذوى أرحام ، وغير ذلك
... ومن سَمًا فكره وارتقت معارفه اتَّسع مجال التعاون أمامه ، فشمل
الإنسانية جَمْعَاءُ ، وعَمِلَ للإنسانية جمعاء - إن وسعه ذلك - لأن الجميع
لآدم ، وهم إخوة فيه ... والرحم فى آدم تكاد تكون مقطوعة ، وينبغى
أن توصل : للخير ، وفى الخير ، وللأمن ، والسلام ...

ويظاھر جمیع ما تقدم ما رواه البيهقي فى الشعب :
« يا أيها الناس : ألا إن ربكم واحد ، لا فضل لعربى على عجمى ،
ولا لعجمى على عربى ، ولا لأسود على أحمر ، ولا لأحمر على أسود إلا
بالتقوى .

ألا هل بلغت ؟ قالوا : بلى : يا رسول الله .

قال : فليبلغ الشاهد الغائب » (١) .

(١) انظر ص ٦٥٩ صفوة البيان .

والحديث الشريف فبس من قوله تعالى : « إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ » . هذا هو ميزان الله (عز وجل) الذى يزن به الأحياء ، وأعمالهم . . .

فالأرفع منزلة ، والأرجح وزناً ، والأرقى مكانةً ، والأثبت موقعاً . . .
إنما هو التقى ، الذى لم يفتقده ربُّه حيث أمره ، ولم يجده حيث نهاه . . .

ومن ذلك نقول :-

- مجال التفاخر التقوى :

- رجحان وزن التقى على غيره من الناس . . .

- لا وزن للصُّور ، والألران ، والأموال ، وإنما الوزن للقلوب ، والأعمال . . .

- من أراد أن يفاخر ، فلا مجال لتفاخره إلا تقوى الله (عز وجل) .
- ولعل المقصود بالتفاخر : إنما يكون فى إظهار توفيق ، وضعه الله فيه ، ونجاح فى مَسْعَى خَيْر أعانه الله عليه ، وفى عمل خير لنبي جنسه أجراه الله على يديه . . . وغير ذلك .

ونقول - فى عكس ما تقدم :

- إن أى تفاخر لا ينبع من موارد التقوى إنما هو نزوع إلى جاهلية جهلاء . . .

- وإن الناس إخوة فى الأب الأول : آدم (عليه السلام) .

- وإن التفاخر بأصل عرقى ، أو عصبية ممقوتة ، إنما هو خروج عن منهج الدين الحنيف .

- ونقول : لا تفاخر بعظم رميم ؛ وإنما بالعصامية ، والتقوى ، وقدما قالوا : « ليس العظامى ، كالعصامى » وقالوا : إن فخار من يبغى الفخار بنفسه . . .

وخلص ما تقدم :

الناس سواسية كأسنان المشط ، ولا فضل لعرق ، أو دم ، أو أى أمر
عارض .

٢ - التساوى فى أصل الخلقة ، والتكوين ، والصدور من أصل
واحد ، إلا ما اقتضته طبيعة النواحي الفسيولوجية ، وما يناط بكل من
الجنسين من وظائف ، القيام بأدائها هو الحياة ، وتقدم الوجود البشرى .

ومن ذلك :

فإن تكوين الرجل ، والمرأة يكاد يكون متحدا ، فالرجل زيد فيه
لوظيفة ، أهل لها ، والمرأة زيد فيها لأداء دورها فى الحياة ،
واستمرارها . . .

والنقص أو الزيادة فيهما اقتضته طبيعة دور كل منهما فى
الحياة . . .

وتقدم لنا ذلك فى قوله تعالى : « خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ ، وَأُنْثَى » (١) .

ونقدم بين يدي ذلك قوله تعالى : « بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ » (٢)
والبعضية ثابتة ، ومتحققة بين آدم ، وحواء . . .

وإنها لمتحققة بين ذريتهما : ذكورا ، وإناثا إلى يوم القيامة . . .

ويقول جار الله : « . . . أى : يجمع ذكوركم ، وإناثكم أصل
واحد ، فكل واحد منكم من الآخر ، أى : من أصله . . . » (٣) .

ونقول فيما عدا آدم ، وعيسى (عليهما الصلاة والسلام) فهما
آيتان من آيات قدرة الله (عز وجل) التى لا تحدّها حدود ، ولا يعجزها
شئ فى الأرض ، ولا فى السماء ، . . .

(١) من الآية ١٣ من سورة الحجرات .

(٢) من الآية ١٩٥ من سورة آل عمران .

(٣) ٤٥٦/١ الكشاف .

الرجل : ابن المرأة : فهي أمه ، وهو ابن لها ، كما أنه أخ ، وعم ،
وخال ، وجد ، . . . والمرأة : أم الرجل ، وابنته ، وأخته ، وعمته ،
وخالته ، وجدته . . . وغير ذلك من أواصر الدّم ، وعُرَى القرابة . . .

ومن ذلك :

نجد تمام الشبه في كل شيء ، إلا ما اقتضته وظيفة عضوية ، أو
طبيعة عمل ، . . . أو غير ذلك .

وما أصدق الله (عز وجل) حيث يقول ! : « أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ
خَلْقَهُ ، ثُمَّ هَدَى » (١) .

ويقول الزمخشري :

« . . . أى : أعطى كل شيء صورته وشكله ، الذى يطابق
المنفعة ، المنوطة به . . .

أو أعطى كل حيوان نظيره فى الخلق ، والبصيرة : حيث جعل
الحصان ، والحجر زوجين ، والبعير ، والناقة ، والرجل ، والمرأة ، فلم يزوج
منها يزوج منها شيئاً غير جنسه ، وما هو على خلاف خلقه . . . » (٢) .

وفى قوله تعالى : « ثُمَّ هَدَى » :

يقول جار الله : « أى : عرّف كيف يرتفق بما أعطى ، وكيف يتوصل
إليه . . . » (٣) ؟

والمراد :

أعطى كلاً من الذكر ، والأنثى شبهه من كل شيء ، ثم هداه للتودّد
إليه ؛ لتسير الحياة إلى أجلها المسمى ، ولا اغتصاب إلا عند العقلاء . . .

وفى هذا من الشبه ما فيه ؛ ليتم الانجذاب ، ويأتى التوافق . . .

(١) من الآية ٥٠ من سورة طه . . .

(٢) (٣، ٢) ٦٧/٣ الكشاف . . .

وصدق الله العظيم حيث يقول : « وَمِنْ كُلِّ خَلْقًا زَوْجَيْنِ » (١) .

أي : من كل المخلوقات خلقنا من كل زوجين اثنين : فالسما ، والأرض ، والليل ، والنهار ، والنمس ، والقمر ، والبر ، والبحر ، والموت ، والحياة ، والذكر ، والأنثى من جميع الحيوانات : عاقلة ، وغير عاقلة .

وكان ذلك ، ليتفرد رب العزة (جل ، وعز) بالوحدانية ، والفردانية ، والصمدية . . . » (٢) .

وذلك : سبيل إلى المعرفة الحقة ، والعبادة الخالصة . . .

ونأخذ من جميع ما قدمناه في هذا الشأن . . .

– تفرد الله (عز وجل) بالوحدانية . . .

– جميع المخلوقات الأخرى خلق الله (عز وجل) من كل زوجين

اثنين . . .

– التشابه ، والتوافق بين كل متقابلين من الإنسان ، والحيوان . . .

– التشابه : يقتضى التوافق ، والتجانس ، لا التعالي ، والتنافر . . .

– والتفكر في آلاء الله تعالى ، ونعمه المتتابعة ، يجعل المتأمل ،

المفكر يؤمن إيمانا صادقاً ، بالتساوى بين بنى البشر ، وينفر من التعالي ، والتفوق .

وهنا : يرد على الذهن سؤال ، هو :

إذا سلمنا بالتماثل فى الخلق ، والتكوين : فما بالنأ نرى اختلافاً فى القدود : طولاً ، وقصراً ، وفى النحافة ، والجسامة ، وفى القسامة ، والدمامة ، وفى الألوان : نجد الأبيض والأسود ، والأحمر ، والأضفر ، وفى مختلف الأفرجة ، كما نرى تفاوتاً فى درجات الذكاء ، وفى الفهوم ، وألوان التفكير . . . وغير ذلك مما يموج به النوع البشرى من المفارقات ، وكذلك فى الألسنة ، ونواحى الميول ، والإعراض . . .

(١) من الآية ٤٩ من سورة الذاريات . . .

(٢) انظر ٤/٤٠٤ الكشاف .

والجواب عما تقدم يتلخص في الآتي :

– التوافق في التكوين الأساسيّ مظهر من مظاهر قدرة الصانع (عز وجل) .

– والتخالف في الأمور الأخرى سرٌّ من أسرار عظمة المصوّر (سبحانه وتعالى) .

إذا لم يتفق اثنان في هذا الوجود في جميع الصفات ، حتى فيمن يولد مع غيره في مشيئة واحدة وفي الحديث الشريف : « الناس بخير ما يتباينوا ، فإن تساووا هلكوا » .

وتقول : هذا خلق الله ، وتلك قدرته ، التي لا يعجزها شيء في الأرض ، ولا في السماء

وما أعظم القرآن الكريم ! إذ يشير إلى أصول ذلك ، فيقول رب العزة (جل ، وعز) :

« وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ ، وَالْأَرْضِ ، وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ ، وَأَمْوَالِكُمْ ، إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمَعِينِ » (١) .
ويقول جار الله :

« الألسنة : اللغات ، أو أجناس النطق ، وأشكاله ، خالف (عز ، وعلا) بين هذه الأشياء ، حتى لا تكاد تسمع منطقيين متفقين في همس واحد ، ولا جهارة ، ولا حدة ، ولا رخاوة ، ولا فصاحة ، ولا لكنة ، ولا نظم ، ولا أسلوب ، ولا غير ذلك من صفات النطق ، وأحواله ، وكذلك الصور ، وتخطيطها ، والألوان ، وتنويعها .

ولا اختلاف ذلك وقع التعارف ، وإلا فلو اتفقت ، وتشاكلت ، وكانت ضرباً واحداً؛ نوقع التجاهل ، والالتباس ، ولتعطلت مصالح كثيرة .
وربما رأيت توأمين يشتبهان في الحلية ، فيعروك الخطأ في التمييز

(١) الآية ٢٢ من سورة الروم .

بينهما ، وتعرف حكمة الله فى المخالفة بين الحلقى ، وفى ذلك آية بينة ، حيث ولدوا من أب واحد ، وفرعوا من أصل قَدَّ ، وهم على الكثرة التى لا يعلمها إلا الله مختلفون ، متفاوتون . . . » (١) .

وما تقدم كله يؤكد ما ذكرناه . . .

ولعل الحكمة فيه :

- أن يكون آية بينة ، وواضحة لمن يتفكر ، ويتدبر ، ويتعقل ، وهذا شأن العلماء ، الذين شرح الله صدورهم للتفكير فى آيات الله ، وآلائه . . .

- التعارف ، والتمايز ، ولو كانوا شيئاً أحداً لفاتت مصالح كثيرة .

- اللغات إلهام من الله (عز وجل) واللغات كالأناسى تماماً تخضع

للضعف ، ثم القوة ، ثم الضعف ، ثم الموت حيث تقبر فى بطون معجمات اللغة ، وقواميسها .

- من عظمة الله (عز وجل) أن جعل الجهاز الصوتى للإنسان

جهازاً ، مَرِنًا ، يقوى على النطق بأكثر من مقطع بخلاف العوالم الأخرى ؛ لأن الإنسان مَدَنِيٌّ بطبعه ، ويعيش فى مجتمع يأخذ منه ، ويعطيه . . .

- وإذا كانت عظمة الله تعالى اقتضت توزيع السكان على هذا

الكوكب الأرضى ، وهو مختلف فى الحرارة ، والبرودة ، والاعتدال

اختلاف البشر فى ألسنتهم ، وألوانهم ، فإن البيئات الطبيعية قد سخرها

الله (عز وجل) لخير السكان ، وواءمت قدرة الله تعالى بين البيئة ،

وسكانها من حيثيات مختلفة ؛ ليكون السكان : بينهم ، وبين بيئاتهم

ملاءمة ، وموافقة . . .

وما أعظم الله تعالى ! يختار من يشاء من خلقه لما يشاء من أرضه ،

ويقيم الموافقة ، والملاءة بين الأرض ، ومن يعمرها . . .

(١) ٤٧٣/٣ الكشاف .

وكل ذلك : بوزن دقيق ، وتقدير محكم ، هو تقدير العزيز العليم ،
الذى يعلم من خلق ، وهو اللطيف الخبير .

ويعزز ما تقدم ما سجله البيضاوى فى معنى الآية الكريمة المتقدمة :
« . . . واختلاف ألسنتكم : لغاتكم : بأن علم كل صنف لغة ،
وألهمه وضعها ، وأقدره عليها ، أو أجناس نطقكم ، وأشكاله ، فإنك لا
تكاد تسمع منطقتين ، متساويتين فى الكيفية .

وألوانكم : بياض الجلد ، وسواده ، وتخطيطات الأعضاء ،
وهيأتها ، وألوانها ، وحلاها ، بحيث وقع التمايز ، والتعارف ، حتى إن
التوأمين مع توافق موادهما ، وأسبابهما ، والأمور الملاقية لهما فى التخليق
يختلفان فى شىء من ذلك ، لا محالة . . . » (١) .

وقد ألهم الله تعالى ، وعلم عبده : ابن خلدون حيث أفاض فى
مقدمته عن الأقاليم ، واختلافها فى الحرارة ، والبرودة ، والجفاف ،
والخصب ، وتكلم عن الأشجار ، والأنهار ، وطرائق العيش . . .

وذكر تأثير هذه الأقاليم على حياة ، وسلوك ، ومزاج ، وألوان الذين
يقطنونها . . . كما تحدث عن المعتدل من الأقاليم ، والمنحرف ، وتأثير
الهواء فى ألوان البشر ، والكثير فى أحوالهم . . .

ولعل ابن خلدون قد بلغ هذا القدر من الدقة ، والوضوح - مع إلهام
الله تعالى - بقُلِّ مما ذكر السابقون ، وبكثُر من المشاهدة ، والتجربة ،
واستعمال الفكر فى كل ما يقع عليه الحس ، أو يتخيله العقل ، مع إقدار
الله تعالى له على الربط ، والموازنة ، والاستنباط وقد أثار الطريق لمن جاء
بعده ، وعبّد السبيل . . . (٢) .

(١) ص ٥٣٦ أنوار التنزيل . . .

(٢) انظر المقدمة الثانية : قسط العمران من الأرض . . . وانظر تكملة المقدمة
الثانية ، وتفصيل الكلام على الجغرافيا . . . وانظر المقدمة الثالثة : فى المعتدل من الأقاليم
، والمنحرف ، وتأثير الهواء فى ألوان البشر ، « والكثير فى أحوالهم . . . وانظر المقدمة
الرابعة : فى أثر الهواء فى أخلاق البشر ، وانظر المقدمة الخامسة . . .

وإننا لنقرأ فى كتاب الكون المفتوح ما يلى :

– تأثير المناطق الحارة فى قدود الناس ، وألوان بشرتهم ، وشعورهم ، وما تتصف به أنوفهم من الفطس فى أغلب الأحيان . . . وما يترتب على ذلك من أفرجة الناس ، وطرائق معاشهم ، وألوان سلوكهم ، وأخلاقهم العامة . . .

وكذلك يمتد التأثير إلى الزرع ، والشجر ، وحيوانات البيئة . . .

وغير ذلك : مما هو من تقدير العزيز العليم ، الذى خلق كل شىء ، وقدره تقديراً ، وكل ذلك فى حكمة بالغة ، ووزن دقيق . . .

– ومثل ذلك : تأثير المناطق الباردة ، وأثر تلك المناطق على قدود الناس ، وألوان بشرتهم ، وشعورهم ، ورخاوة جلودهم ، وما تمتاز به أنوفهم – فى الأعم الأغلب – من الخنس . . . وما يترتب على ذلك من أفرجة الناس ، وطرائق معاشهم ، وأخلاقهم العامة ، ونواحي سلوكهم ، وما إلى ذلك من مؤثرات ، هى من تقدير العزيز العليم . . .

– تأثير مناطق الاعتدال فى جميع ما تقدم على الحياة ، والأحياء ، والشجر ، والنبات ، والحيوان . . . وغير ذلك .

وما تقدم : تقدير من خلق ، لأنه يعلم من خلق ، وهو اللطيف ، الخبير . . .

وهذا لا يقدح فى التشابه ، والتماثل ، ولا فى النزوع إلى أب واحد ، وأم واحدة ، وإنما ذلك كله : يخضع لتقدير رب حكيم ، عليم ، مرید ، قدير . . .

٣ – صلاحية كل ذكر لكل أنثى ، وصلاحية كل أنثى لكل ذكر :

والأصل : أن يضمهما فراش طهر ، وعفاف ، وتجمعهما كلمات الله تعالى . . .

والمعول عليه في ذلك قول الله (عز وجل) : « ... خلقكم من نفسٍ واحدة ، وخلق منها زوجها ... » (١) .

والآية الكريمة تشير إلى أصل الخلقة ، والتكوين ، كما تشير إلى أن البشر جمعا من هذا الأصل بقوة قادرة ، وصنعة باهرة ، وإنعام على الخلق واسع ، سعة رحمته ...

والأصل الواحد : يشير إلى الأخوة ، التي أهدرتها المطامع البشرية ... كما يفيد ذلك ما قدمناه ...

وتشير الآية الكريمة من قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ ، وَأُنْثَى ... » (٢) وتنكير « ذكر ، وأنثى » يتناول حقيقة الجنس كلها ...

ويستفاد من ذلك :

- أصل البث ، والانتشار من ذكر ، وأنثى ...
- والبث إلى يوم القيامة ، والانتشار من ذكر ، وأنثى ...
- والتنكير فيهما يعطى الصلاحية التي ذكرناها ، فكل ذكر صالح لكل أنثى ، وكل أنثى صالحة لكل ذكر ... إلى يوم القيامة ...
- والتجربة العملية ، والتطبيق العملي ، المستمدان من القراءة في كتاب الكون المفتوح ما يلي :

١ - فتى الإسكيمو ، ذو الصفات الجسمية المعهودة صالح لأن يكون زوجا لفتاة الجنوب الإفريقي ، ومن على شاكلتها من الصفات الجسمية المعروفة ...

وفتى الجنوب الإفريقي ، ومن على شاكلته صالح لأن يكون زوجا لفتاة الإسكيمو على هيئتها ، وطبيعتها ...

(١) من الآية الأولى من سورة النساء .

(٢) من الآية ١٣ من سورة الحجرات .

والصلاحية تتناول صلاحية المعاشرة الزوجية ، والاستمتاع ، ونسج العلاقات الطبيعية بينهما ، وثمره ذلك الإنجاب ، والتناسل . . .

٢ - الفتى الأبيض ، ذو الملامح المعينة ، والصفات الجسمية التي تتناسب ، والحياة فى بيئته صالح لأن يكون زوجا للسّمراء ، والسوداء ، والصفراء . . .

وكذلك الفتاة السمراء ، أو السوداء ، أو الصفراء صالحة لأن تكون زوجة للفتى الأبيض . . .

وما إلى ذلك .

وبالتأمل الواسع ، وبالتفكير الحِصْب نجد ما تقدم متحققا . . .

ولسنا - بصدد البحث - عن صفات النسل الناشء من متباينين : من الصفات الوراثية ، المكتسبة ، وفى المقدمة منها القوة الناشئة عن الإغراب فى الزواج ؛ لأننا سنتحدث عن ذلك - تفصيلا - إن شاء الله تعالى ، فيما سيأتى . . .

والمقصود الأهم لنا من ذلك :

أن نثبت أن البشر جميعا من أب واحد ، هو آدم ، ومن أم واحدة هى حواء ، وكل آدم منهما صالح لكل حواء من ذريتها ، وكل حواء صالحة لكل آدم من أولادهما ، حتى يرث الله الأرض ، وما عليها ، ومن عليها .

وإذا كان الأمر كذلك : فلم وضع أهل الأرض حواجز ، ونسجوا خيالا باطلا ، وتواضعوا على أعراف جائرة . . . ؟

والإجابة عن ذلك : ستأتى - إن شاء الله تعالى . . .

ولعل السر من وراء ما تقدم : أن الله تعالى قدر أزلا للكون أجلاً مسمى عنده ، وهذا الكون يعمره من جعله خليفته فى أرضه ، يقيم الحق ، والخير ، والعدل ، والسلام . . . وهذا الخلق ، الذى أنست به الأرض بعد وحشة إنما يصل نوعه إلى الأجل المسمى بالتناسل ، وإن من

طبيعة هذا النوع الانتقال في أرض الله تعالى الفسيحة الأرجاء : طلبا للرزق ، ووسائل العيش ، والإشباع ، والرِّقَّة . . .

وإنه ليجد في كل أرض من يعيد معها بكلمات الله تعالى سنة الحياة ، وهي كذلك . . .

وإنه لتقدير من خَلَق ، وهو يعلم من خلق ، وهو اللطيف الخبير . . .

٤ - توزيعُ العَطَايَا ، والمواهب ، والقدرات ، والخيرات على ما تجود به الأرض ، وما يتمايز به أهلها . . . وصولاً إلى التعاون المثمر الخلاق بين البشر جميعاً .

ما أعظم الله ! (عز وجل) : فكلّ شيء عنده بمقدار ، وكل شيء من صنّعه بحكمة ، وميزان ، وقد خلق من خَلَق ، وهو يعلم من خَلَق ، وهو اللطيف الخبير ، وما من شيء إلا عنده خزائنه ، وما ينزله منها ، ويهدى إلى الوصول إليه ، والإفادة منه إلا بقدر معلوم . . .

إذا وعينا ذلك نقول مفرّعين عنه ، ودائرين في فلكه :

(أ) الأصل الذي عليه فلسفة الكون قَبَسٌ من قوله تعالى : « . . . خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً » (١) .

ويقول جار الله : « . . . (لكم) لأجلكم ، ولانتفاعكم به ، في دنياكم ، ودينكم . . . » (٢) ومضى في الإيضاح ، والتفصيل « (٣) .

ويستفاد من الآية الكريمة ما يلي :

- الخلق ، والإبداع لما في الأرض جميعاً خلق الله (عز وجل) الذي لا يُنَازَع فيه . . .

إذ هو ملك المَلَأَك قبل أن يوجد المَلَأَك ، والوارث للأملاك بعد ذهاب ، وموت المَلَأَك . . .

(١) من الآية ٢٩ من سورة البقرة .

(٢) ١٢٢/١ الكشاف .

(٣) انظر ١٢٣/١ الكشاف .

– حكمة خلقه ما فى الأرض من صنوف المنافع كلها ، وألوان الملاذ ،
وما ينفلّه به مما به قوام الحياة ، وإشباع الأحياء ، ورفهها . . . أن يكون كل
ذلك لمن خلق الله تعالى من العقلاء . . .

وقد يشارك غير العقلاء : الأنعام فى ثمرات الأرض ، وخيراتها
. . . ولكن مرد ذلك عائد إلى العقلاء . . .

فإذا أكل الناس الرّيحان من الحَبِّ ، وأكلت أنعامهم العَصْفَ :
التّبَن ، والخشن . . . عاد ذلك كله إلى الإنسان فى صورة لحم ، ولبن ، . . .
وصوف ، ودبر ، . . .

وغير الأنعام : للركوب ، والزينة ، وحمل الأثقال إلى بلد فى
الوصول إليه مشقة النفس ، وإتعب البدن ، . . .

– وقوله تعالى « جَمِيعاً » : يستفاد منه : أن جميع المنافع المخلوقة
لجميع البشر ، كما تستفاد من ذلك الشركة فى المنافع ، لكن ذلك ليس
بِوَأْحَا ، وإنما له أعراف ، تحدّد رجوه الانتفاع ، وفطر سليمة ، تقود إلى
تفاهم ، وخير ، وشرائع محكمة ، تحدّد حدود الله تعالى ، وتعظم
شرائعه . . . وتقّس الملكية الخاصة . . .

وفى القمّة منها ، والسنام « لا ضَرَرَ ، ولا ضِرَارَ » .

ومن امتلك شيئاً كان له حق المبادلة ، والمعارضة ، مما تجرى عليه
الأعراف ، أو تسمح به الفطر السليمة – فى فترات – قلة العلم ، والدين ،
والتنظيم الأعظم ما نزل من ربّ السماء ، الذى خلق النعم ، وأنعم بها
على العباد ، وقنّن لهم القوانين ، ووضع لهم الحدود . . .

– لقد تفضل ربّ انعزة (جل وعز) برزق كل مخلوق على أرضه ،
من خيراتها ، وتحت سمائه . . . فقد تفضل بأن جعل لكل دابة رزقها ،
وإنه ليعلم مكان قرارها ، وما تُودِعُهُ من أرزاقها لوقت حاجتها إليه . . .

والحق الذى لا يعتوره قصور : لم يمت مخلوق جوعاً ، ولن

يموت . . .

– مع هذا الإِنعام بما تجود به الأرض ، وما عليها جاء التسخير من الله تعالى لخير عباده ، وصدق الله العظيم إذ يقول : « وَسَخَّرْ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ ، وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ » (١) .

ويقول جار الله : « والمعنى : أنه سخر هذه الأشياء كائنه منه ، وحاصلة من عنده ، يعنى : أن مكوَّنها ، وموجدها بقدرته ، وحكمته ، ثم سخرها لخلقه . . . » (٢) .

(ب) ومدخلنا إلى تقسيم المنافع ، وثمرات الأرض ، وما تجود به لأهلها ، هو قول الله (عز وجل) : « . . . نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ، لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا . . . » (٣) .

ويقول جار الله فى تبيان ذلك ، وبيان حكمته : « . . . الله (عز وعلا) هو الذى قسم بينهم معيشتهم ، وقدرها ، ودبّر أحوالهم تدبير العالم بها ، فلم يسو بينهم ، ولكن فاوت بينهم فى أسباب العيش ، وغاير. بين مغازلهم : فجعل منهم أقوياء ، وضعفاء ، وأغنياء ، ومحاويج ، وموالى ، وخدام ؛ ليصرف بعضهم بعضا فى حوائجهم ، ويستخدمهم فى مهنتهم ، ويسخروهم فى أشغالهم ، حتى يتعايشوا ، ويترافدوا ، ويصلوا إلى منافعهم ، ويحصلوا على مرافقهم ، ولو وكلهم إلى أنفسهم ، وولاهم تدبير أمورهم لضاعوا ، وهلكوا . . . » (٤) .

وفى صفوة البيان . . . « نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا) وتولينا تدبير أسبابها بمشيئتنا المبنية على الحكم ، والمصالح ، ولم نكله إليهم لعلنا بعجزهم عنه (ورَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ) :

(١) من الآية ١٣ من سورة الجاثية .

(٢) ٢٨٨/٤ الكشاف .

(٣) من الآية ٣٢ من سورة الزخرف .

(٤) ٢٤٨/٤ الكشاف .

فى الرزق ، ومبادئ المعيشة (لىتخذ بعضهم بعضاً سُخْرِيًّا ، : أى : لىستخدَم بعضهم بعضاً فى حوائجهم ، ويسخر بعضهم بعضاً فى مهامهم ، فىكون بينهم من التعاون والترافد ما ىنتظم به أمر المعاش ، والعمران ، ولو وكلنا ذلك إىلهم لتهارجوا ، وتهالكوا ، واختل النظام ، وتقوَّض العمران » (١) .

ومن ذلك ىمكننا أن نقول - فى ثقة ، واطمئنان نفس :

- النظام الكونى العام تنظيم الحكىم العلىم ، اللطىف الخبىر ، إذ لا ىقع فى ملكه تعالى إلا ما ىرىد .

- الفقر ضرورة اجتماعىة ، والغنى كذلك ضرورة اجتماعىة ، والغنى له دوره فى دفع عجلة الحىة ، والتقدم إىل الأمام ، فهو ىمول ، وىنشئ المنافع ، التى ىستظل بظلها الأقویاء ، القادرون على العمل ، والفقرء ، وأصحاب الإعاقة ، . . .

والفقیر القوى : له دوره فى إدارة الحىة ، ونموها ، إذ هو العامل ، الناصب ، الذى ىسقط عرقه على أرض الله ، فىموله الله تعالى إىل خىر ، ومنافع للناس . . .

من تمويل الغنى ، وعمل الفقیر القوى : تأتى الكفاىة ، وىتحقق الإشباع ، وتكون الوفرة ، وتنعم الحىة . . .

- وإذا كان الغنى ىنعم بعائد ماله ، الذى استخلفه الله تعالى فىه ، والفقیر ىنعم بعائد عمله ، وىؤدى كل من الغنى ، والفقیر دوره فى اقتناع ، ورضا ، وإقبال زاد مال الغنى بالشكر ، وارتقى الفقیر العامل فى مدارج الخىر ، والرزق وصار من الأغنیاء .

وإذا قصر الغنى هبط إىل دركات الفقرء . . .

وصدق الله العظىم : « وَتِلْكَ الْأَیَّامُ نَدَاوُلُهَا بَیْنَ النَّاسِ » (٢) .

(١) ص ٦٢٣ - ٦٢٤ صفوة البیان .

(٢) من الآیة ١٤٠ من سورة آل عمران .

إذا تجاوزنا الأغنياء ، والعاملين الفقراء نجد طائفة أخرى تتمثل في أصحاب الإعاقة ، والزَّمانَة ، والفقير ، والشيوخوخة ، والترمُّل ، واليَتيم . . . وغير ذلك .

وهذه الطائفة : ابتليب بالفاقة ، والخروج منها في العِفَّة ، والصَّبْر ، وتحريُّ الحلال ، والعمل ، وابتلى بها الأغنياء ، والقادرون ، وعليهم حيالها التكافل الاجتماعي ، ويتمثل ذلك في أمرين هامين :

أولهما : الحق المعلوم للسائل ، والمحروم ، وهو ركن الإسلام : الزَّكَاة .

وثانيهما : مكارم الأخلاق .

ومكارم الأخلاق لا تحدّها حدود ، ولا تقيدها قيود ، وإنما هي تكون حيث يوجد ذو حاجة ، ويوجد سَمَحٌ يقوم بقضاء ما يسدُّ الحاجة . . . وإذا تحققت الأمور كانت النتيجة ما يلي :

– شَبَّعَ الجميع . . .

– انعدام التحاسد ، وعدم وجود الجرائم . . .

– فتح البركات من السماء ، والأرض .

– تحقّق الأمن ، والأمان ، والسلم ، والسلام . . .

ومع التأمل الدقيق : يمكننا أن نشير إلى الآتى :

– كمّ الماء الذى ينزل على الأرض ، فتحيا به ، وتنبت من كل زوج

بهبج . . .

– تقبّل الأرض للماء ، والطاعة التامة فى الإنبات ، فهى طائفة ،

مسخرة ، . . .

– كل ذلك : بوزن معلوم ، وتقدير مقنن ، يفى بحاجات جميع

الأفهام ، ويشبع ويغنى ، ويسعد . . .

وإذا رأينا جوعاً مآً : فمن سوء توزيع السكان على أرض الله (عز وجل) ، ويشبه ذلك : اللحية الكثة ، والرأس الصليع .

كما يكون من شح الأغنياء ، ولقد صدق الرسول العظيم حيث قال : « . . . ما جاع فقيرٌ إلا بما شحَّ به غنيٌّ » .

ومثال ذلك ما نشاهده في مجتمعاتنا ممن يشكو من التخمة ، والبطنة ، ومن يشكو من مرارة الجوع ، . . .

وذلك : نابع من شح الأغنياء ، والانحراف عن موازين الله (عز وجل) ، والشقاء بسبب انتزاع الرحمة من قلوب الأغنياء . . .

ونتيجة ذلك :

– مجتمع مفكك ، لا تربطه أواصر الرحمة ، ولا يقوى بأواصر القرابة . . .

– مجتمع التحاسد ، والتباغض ، والتدابير ، والتنايد ، . . .

– مجتمع الرذيلة ، والابتعاد عن الفضيلة . . .

– مجتمع تمنى الشر ، والضرر للغير ، والضرر ، والضرار . . .

– مجتمع القطيعة ، والفردية المقيتة . . .

– مجتمع الحروب ، والشقاق ، والخصام . . .

٥ – دعوة سامية من الله (عز وجل) إلى التعاون العام في كل

المجالات : ولنلمس ذلك ، ونحسّه واضحاً في النواحي الآتية :

(أ) في عالم البحار :

نجد ذلك ، ويقرره العلماء ، والباحثون في هذا العالم الكبير ، الذي يعيش فيه ، وينعم من الأحياء أضعاف ما على اليابسة ؛ لخير البشر ، وطعام البشر ، . . .

هذه البحار : وإن بدت هادئة السطح إلا من أمواج تثيرها الرياح ،

فالسطح يخض عوالم : وتعيش فيه أم أمثالنا ، لها عاداتها ، ووسائل عيشها ، وتكاثرها وغير ذلك

والبحار نزاعة إلى ألوان من الحركة ، والتغيير : تحتاج إليها الأحياء المائية ، فى حياتها ، ونموها ، وتكاثرها

وأبرز شىء فى ذلك التيارات الحية ، التى تحدث التوازن فى درجات الحرارة ، والبرودة بالنسبة للبحار ، حتى يتهيأ الجو المناسب لحياة ما تحت الماء ، ولطعام ما تحت الماء من عوالم ، وطحالب وغير ذلك

وكذلك هجرات الأحياء المائية من أماكن لا تستطيع الاستمرار فيها إلى أماكن أكثر ملاءمة ، ثم العودة مرة أخرى إلى أماكنها الأصلية .

ويقابل ذلك على اليابسة هجرة الطيور من أماكن لا تلائمها ؛ لبرودتها ثم العودة إليها بعد أن يعتدل الجو

وصدق الله العظيم : « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالَكُمْ » (١) .

وإن الطيور لتهاجر ، وتقطع آلاف الأميال ، فإذا اعتدل الجو عادت إلى مواطنها ، وإلى نفس أعشاشها فوق أشجارها

وهذه عوالم تحتاج إلى بحث ، ودرس ، ونظر ، ومتابعة ، حتى تتفجر ينباع المعرفة ، ويزداد العالمون تعظيماً لله (عز وجل) ، وإيماناً به ، وأنه خلق كل شىء ، وقدره تقديراً

وهذا : يدلنا على أن المحيط المتجمد فى حاجة إلى أخيه الهادى وغير ذلك ، لتتوزع الأجواء المناسبة لأحياء الماء .

(ب) على اليابسة :

أولاً : إذا كانت الشمس مصدر الطاقة ، وسر الحياة على الأرض ، ونشر النور ، والدفء ، وغير ذلك

(١) من الآية ٣٨ من سورة الأنعام .

وقد قدر الله (عز وجل) لها ما قدر ، وجعل من شروقها على
أماكن، وغروبها عنها الليل ، والنهار ، والحر ، والبرد ...

فإنه (عز وجل) سخر الرياح ، لأغراض كثيرة منها التوازن الدقيق
فى تصريفها : شمالاً ، وجنوباً ، وقبُولاً ، ودُبُوراً ، ... توزيع الدفاء ،
والحر ، والبرد ... وتلطّف الأجواء رحمة من الله تعالى بالنبات ،
والشجر، والطير ، والبشر ، والأنعام ، والماشية ، وما يدب على الأرض ،
وينعم بخيراتها ...

وفى هذا التصريف المحكم حياة كل حيّ : من زرع ، وبشر ،
وطير، ... وغير ذلك ... وذلك : يدلنا على أن كل بقعة من الأرض لا
تستغنى عن الأخرى ، ولو ترك ذلك لشُحّ البشر لفسدت الحياة ، وهلك
الأحياء ...

ولكن تولته قدرة قادرة ، وحكمة باهرة ، لا يعجزها شىء فى
الأرض، ولا فى السماء ...

ثانياً : جودة الأقاليم ، وخصوبتها ، وما تجود به من الخير للعباد :
والناظر بعين البصيرة يجد ما يلى :

– لكل إقليم من أقاليم الأرض خصائصه ، وجوه ، وما يجود به من
أنواع الزروع ، والمحاصيل ...

– توزيع هذه الخصائص بحكمة سامية ، وقدرة قادرة ...

– لا يستغنى أهل إقليم عن الأقاليم الأخرى .

– عند سماحة النفوس ، والتآخى ، يتكون من الأقاليم كلها جميع
المنافع ، والخيرات التى يحتاج إليها سكان الأرض ...

– مع سماحة النفوس يأتى التعاون المنشور ، الذى أشارت إليه الآية
الكريمة إشارة .

« ٠٠٠ وجعلناكم شعوباً ، وقبائل ، لتعارفوا . . . » (١) فإذا
تعارفتم تعاونتم ، وتم تبادل المنافع، والخيرات : مقايضة ، أو بيعا ، وشراء ،
أو عطاء . . . ، أو غير ذلك . . .

وتنص عليه الآية الأخرى صراحة : «وتعاونوا على البرِّ ، والتقوى ،
ولا تعاونوا على الإثم ، والعدوان . . . » (٢) .

ثالثا : ثروات المعادن ، وخزائنها الجبال :

وتجد الحكمة الباهرة ، والقدرة القادرة فى ذلك : فالجبال ركائز
الأرض ، التى تجعلها لا تحيد بنا ، سواء أكانت صفائح هائلة فى قرارها ،
وباطنها ، ام فى الجبال الشامخة التى تعلو سطح الأرض . . .

هى مستودعات ، وخزائن لمعادن نفيسة ، ولأنواع الفلزات ، والمعادن
الأخرى ، والكشف عنها بتوقيت وقته الله (عز وجل) إذ كلما تقدم
الفعل البشرى ، وكثرت خبراته ، واتسعت معارفه - بإقدار الله عز وجل (
كلما أظهر الله تعالى هذه الثروات : بتعليم العلماء كيفية استخراجها ،
ووجوه الإفادة منها . . . وما تقذفه البراكين من باطن الأرض . . . وهى
مختلفة باختلاف الجبال ، وتوزيع الثروات فيها . . .

وذلك كله : من أجل تعاون الناس فى استخراجها ، وتبادل المنافع
منها . . .

وذلك : مدعاة للتجمع ، لا للتفرق . . . إذ كل الثروات : تسد
حاجات كل الناس ، وتعطيهم الزينة ، وتمنحهم الثروة . . .

وتجد الإشارة إلى ذلك فى قوله تعالى : « وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلاَّ عِنْدَنَا
خَزَائِنُهُ ، وما ننزله إلا بقدر معلوم » (٣) .

ومما تقدم من أنواع الرُّكَّاز : النفط : فقد كان موجودا فى باطن

(١) من الآية ١٣ من سورة الحجرات .

(٢) من الآية ٢ من سورة المائدة .

(٣) الآية ٢١ من سورة الحجر .

الأرض ، والرسول الأمين يربط الحجر على بطنه ، وعثمان الحبيبي (رضى الله عنه) يجهز جيش العُسرة من ماله ، ولكن لم يحن وقت ذلك الذى حدده الله (عز وجل) أزلاً ، ويفتح خزائنه لآخرين : ثراء ، وفتنة ، وامتحاناً .

وجميع ما تقدم خاضع انظام التكافل الاجتماعى : وهو أساس المجتمعات الفاضلة ، مجتمعات الكفاية ، والإنتاج ، والوفرة ، والسلام ، والقوة ، والأمان ، . . .

رابعاً : تفاوت بنى البشر فى العقول ، والقدرات ، والمهارات ، . . .
والذى ينعم النظر فى ذلك : يجد :

– تفاوتاً فى الذكاء : العباقرة ، والأسوياء وطائفة المأفونين

كما يجد توزيع ذلك بنسب هى توزيع الحكيم العليم

فلو أنك أخذت قطاعاً من بنى البشر أخذاً عشوائياً ، دون انتقاء ، أو اصطفاء لوجدت .

قمة عالية فى الذكاء تمثل قدراً قليلاً من هذا العدد الذى اصطفيته .

ولوجدت قلة : تتفاوت فى درجات الضعف العقلى وهى تمثل

قلة قليلة من هذا العدد الذى اخترته

ولوجدت الوسط قاعدة كبيرة هى قاعدة الأسوياء

والأسوياء مختلفون فى درجات الذكاء والقدرات ،

والمهارات ، وألوان الخبرات ، والمعارف

وذلك كله : تقدير العزيز العليم ؛ لتثبت قدرته القادرة فى تفاوت

الخلقة ، وتفاوت القدرات ، والمهارات

وهذا القدر من الناس لا يستغنى بعضه عن بعض : فلكل اتجاهه ،

ولكل ما يؤديه مما يحتاج إليه المجتمع

وقس على ذلك المجتمع كله ، وسائر المجتمعات

ونجد التباين فى القدرات ، والمهارات مما يفيد المجتمع ، ويرقى به

فلم يجعل الله (عز وجل) إنساناً يتمتع بكل فرايا الخلق ،
وصناعاتهم ، وحرفهم حتى يستغنى بنفسه عن الآخرين . . .
وإنما جاء التنظيم الإلهي انسيابياً ، وتوجيهه علوياً ، وإمداد
بالقدرات من أجل حاجات الجميع ، ولم يكن الإنسان مدنياً بطبعه إلا من
أجل ذلك . . .

فإذا كان الإنسان من : روح هي من أمر الله ، ومادة هي من الأرض
فإن مظاهر التفاوت التي نراها فى الذكاء ، والنباهة ، والبلادة ، والقدرات
الخلاقة ، والمهارات الفائقة ، والتخلف عن مسيرة الحياة . . .

إنما ذلك كله : من أجل أن يعيش الناس فى تعاون ثمر ، وعمل
خلاق ، وإبداع ، وغير ذلك مما يأتى من جميع أهل القدرات ، والخبرات
لخير جميع البشر ، ورفاهيتهم بالطرائق المشروعة ، التى لا تمثل حيفاً ، أو
جوراً ، أو تعالياً ، أو قسراً . . .

ومن ذلك ، ومن غيره مما هو على شاكلته ، نقول فى اطمئنان :
إن نظام الكون تفریق من أجل تحصيل المنافع ، واجتماع للإفادة من
تلك المنافع ، وذلك لخير البشر كلهم أجمعين . . .
وإذا رجعنا إلى الوراء قليلاً لوجدنا فى الرسائل السماوية ،
والشرائع المحكمة . . .

– جميع الرسائل التى سبقت رسالة الرسول الأعظم قد ربت
العقول ، وهدتها إلى رشدها ، ودللتها على خالقها : الله ، المعبود بحق ،
وغرست فيها مكارم الأخلاق . . .

– وقد جاءت الرسائل على كلمة سواء : الله ، المعبود بحق ،
والكمالات البشرية . . . وكل رسالة أضافت إلى التى قبلها ، وأكدت ما
قبلها . . .

– وكل هذه الرسائل كانت مقدمة لرسالة سيدنا محمد (ﷺ)
. . . ولئن كانت معجزات الرسل مُحَسَّنة ، ، فإن رسالة الرسول الخاتمة . . .

جمعت إلى الحس في المعجزات العقل ، وقد كان القرآن العظيم ، لأن العقل البشري ، الذى تعهدته الرسالات كلها وصل إلى النضج ، الذى هيا له المعجزات العظمى القرآن الكريم ، وبه تم البناء ، ووضعت اللبنة .

وإذا نظرت إلى الرسول الأمين : محمد (ﷺ) لوجدت فيه الأنموذج الكامل فى عظمة الخلق ، وسمو الخلو ، فهو جماع أخلاق المرسلين جميعا . . .

فبهم كانت الصفات مفرقة ، وتجمعت فى خاتم الأنبياء ، والمرسلين . . .

ولو نظرت إلى جميع الشرائع لوجدت جماعها فى الشريعة الخاتمة ، التى لا تنسخها شريعة أخرى . . .

وكل ذلك يؤكد ما ذهبنا إليه ، واتجهنا نحوه . . .

لو نظرت إلى خلفائه الراشدين لوجدت فى كل منهم الإنسان الكامل ، والنجم ، الذى به يهتدى ، وبه يقتدى . . .

ولو تأملت أبرز صفات الخلفاء الراشدين لوجدت فيها النموذج الأكمل لما ينبغى أن يكون عليه عامة المسلمين : وقد اتجمعت الكمالات كلها التى تفرقت فيهم . . .

تجد كمال الإيمان التام ، ومائة الخلق ، ولين العريكة والتخطيط والسهولة فى الصديق ، وتجد الحزم ، والعزم ، والعدل ، والشجاعة ، والقوة . . . فى ابن الخطاب ، وتجد : الكرم ، والحياة ، والخلق المتين ، والسماحة العالية فى ابن عفان ، وتجد الشجاعة ، والعلم ، والبلاغة ، والصبر فى على بن أبى طالب (رضى الله عنهم أجمعين) . . .

وهذه النماذج البشرية الراقية هى القدوة الصالحة لنا ، وهى النماذج التى تحتذيها ، وهى المثل الرفيعة التى ننسج على منوالها .

فغياب هذه القدوة عن مجتمعاتنا هى أساس مشكلاتنا فى حياتنا . . .

خامسا : الصفات الجسمية الخلقية ، والصفات الخلقية :

مع التأمل الواعى تجد ما يلى :

– الصفات الجسمية : من مَلَاحة ، ودَمَامَة ، وقَسَامَة ، وجَسَامَة ،
وقَصْر ، وطول ، وقوّة ، وضعف ، ونحافة ، . . . وغير ذلك من الصفات
المتباينة . . .

تجد كل ذلك موزعا توزيعا حكيما ، عادلا ، دقيقا ، توزيع من
خَلَق ، ويعلم من خلق ، وهو اللطيف ، الخبير . . .

– الصفات النفسية : تجد إنسانا سَوِيًّا ، وآخر متخلفًا ، وثالثا مُعَاَقًا ،
ورابعا به علة ، وزَمَانَة . . . وغير ذلك . . .

– والصفات المزاجية : من حِدَّة ، ورقة ، وكياسة ، وتسرع ،
وحكمة ، وغير حكمة ، وغير ذلك من مختلف الصفات . . .

– كما تجد ذا العزيمة ، الذى يمضى فى أموره ، لا يَلْوِي على شىءٍ ،
والصابر ، الذى يحقق بصره ما لا يحققه ذو العزيمة الخائرة ، والحازم :
الذى يتبع رأيه عزمه ، وحزمه ، والمتردد ، الذى تلوح له الفرصة ،
فيضيعها ، ثم يعاتب المقادير . . .

وغير ذلك : ممن يمضى فى طاعة ، لا تشوبها معصية ، ومن يظلم
نفسه بها ، والمقتصد الذى يخلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً . . .
وغير ذلك : مما نشاهده فى الكون الواسع الفسيح . . .

وإذا كان كل ذلك من أنواع التفرق ، فإن الزواج الذى تراعى فيه
الآداب الدينية ، وَيُسْتَمَع ، وَيُطْعَم ما جاء به الرسول الأمين . . .

فإنك تجد – فى الأعم الأغلب – صفات من الخير متناثرة فى أناسٍ
قد جمعها الزواج الطاهر ، والذى تكون ثمرته ذرية تجتمع فيها الصفات
العظيمة التى تفرقت فى الآباء ، والأجداد ، والأمهات ،
والجدات . . .

وهكذا : تفریقُ صفات ، ثم جمعُها . . . وهو تقدير العزيز العليم . . .

سادسا : سياسة المال :

- المال مال الله (عز وجل) فهو الذى خلقه ، ويملكه على الحقيقة ، وهو الذى يرزقه ، وهو الذى يرثه بعد موت مَنْ ملكهم له ، . . .

- وملكيّة المال بالنسبة للعباد ملكية استخلاف « وَأَنْفُقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ » (١) وجعله بالنسبة لنا فتنة ، واختباراً « . . . وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ ، وَالْخَيْرِ فِتْنَةً » (٢) .

- والمال عائد عوامل مختلفة ، ومنابع كثيرة .

(أ) فالمصدر الأول : الأرض ، وما تنتجه من كل زوج بهيج ، وهى مسخرة مطيعة . . .

(ب) والماء الذى ينزل عليها : مطراً من السماء ، وينابيع أسكلها الله فى الأرض . . .

(ج) والبحيرات التى يخلفها السيل . . . وعلى الماء حياة كل حى : من زرع ، وحيوان ، وطير ، . . .

فإذا نزل الماء على الأرض « . . . اهْتَزَّتْ ، وَرَبَّتْ ، وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيحٍ » (٣) .

(د) والشمس التى جعل الله فيها سرّ الحياة ، والأحياء ، ونشر الحرارة ، والدفء ، وبها يكون التمثيل الضوئى ، وبناء النبات . . . وهى مسخرة ، تسخير السماء . . .

(هـ) والحب ، والنوى ، وفالقهما الله (عز وجل) . . .

ولكى تأتى الثمار - فى كثرة ، ووفرة ، لا بد من عمل الإنسان ،

(١) من الآية ٧ من سورة الحديد .

(٢) من الآية ٣٥ من سورة الانبياء .

(٣) من الآية ٥ / من سورة الحج .

وهو مأمور بالعمل « أنشأكم من الأرض ، واستعمركم فيها » (١) أى : طلب منكم عمارتها ، إذ الهمزة والسين ، والتاء للطلب ، وهو طلب على حقيقته ، فهو أمر من الأعلى للأدنى .

(و) كما يأتى الرزق من البحار ، وهى مستوعات هائلة من الماء ، فيها كل ما على اليابسة وفيها لحم طرى ، وعليها تمخر السفن ، حاملة الأرزاق للعباد

(ذ) كما تأتى الأرزاق من الرُّكَّاز ، الذى تحفظه الجبال ، ويقدر الله (عز وجل) العلماء ، والعاملين على استخراجها ، ويوجههم إلى وجوه الانتفاع بها . .

ومن ذلك : ما تقذفه البراكين من باطن الأرض ، وما أودع فيها من نפט ، وغاز . . . وغير ذلك . . .

- من النعم المتقدمة : تقوم صناعات هائلة ، وفيها الخير الوفير ، والرزق الواسع . . .

- صناعات تقوم على الزرع ، والشجر . . .

- وأخرى تقوم على الحيوان الذى يعيش على الأرض . . .

- وأخرى على ما يستخرج من البحار مما ينفع الناس . . .

- وأخرى تقوم على الرُّكَّاز المودع فى الأرض . . .

- وأخرى تقوم على النفط ، وتحويله إلى بتر وكيمائيات ، وما ينفع الناس . . . وغير ذلك .

وصدق الله العظيم « وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا . . . » (٢) .

- هذه الأرزاق من منابعها المتنوعة ، ومصادرها الكثيرة خاضعة فى التوزيع لحكم سامية ، ونظام دقيق - وقد أمحنا لذلك فيما تقدم -

(١) من الآية ٦١ من سورة هود .

(٢) من الآية ٣٤ من سورة إبراهيم .

وهي في فحواها امتحان من الله (عز وجل) واختبار . . .
فَالغِنَى: قيدهُ الشكر ، والشكر : صرف النعمة فيما خلقت
ذُجَله

والفقر : يذهب ، وَيَزْهَقُ بالعفة ، وتحرى الحلال ، والعمل الدءوب
للخروج منه . . . ويصفه سريعاً الصَّبْرُ ، والتوجه إلى الله (عز وجل)
تحويل الحال . . .

والغنى ، والفقر غير دائمين ، وصدق الله العظيم « وتلك الأيام
أولها بين الناس » (١) .

فمن لم يقيد النعمة بالشكر ، ويجعل للمال وظيفة اجتماعية ،
حولت النعمة إلى مُحْتَبِرٍ آخر . . .

ومن عمل مع التقوى لزوال الفقر تحول عنه سريعاً حيث يُبْتَلَى به
آخرون . . .

وهكذا :

من أدرك ، ووظيفة المال الاجتماعية ، وخاف مقام ربه ، ونهى النفس
عن الهوى ، . . . نما خيره ، وكثر ماله ، واتسعت نعمه . . .

لكن المشاهدة ، والقراءة في كتاب الكون المفتوح تجعلنا - في
الأعم الأغلب - نرى الآية الكريمة محققة في كثير من الناس « كَلَّا إِنَّ
الْإِنْسَانَ لِكَيْطَافٍ ، أَنْ رَأَاهُ اسْتَعْنَى » (٢) .

كما نرى قليلا من الناس شكروا ، وكانوا في القلة التي وصفها الله
(عز وجل بقوله) : « وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ » (٣) .

وهكذا فالمال ظل زائل ، وغارية مُسْتَرَدَّةٌ . . .

(١) من الآية ١٤٠ من سورة آل عمران .

(٢) الآيتان ٧،٦ من سورة العلق .

(٣) من الآية ١٣ من سورة سبأ .

والنظام الذى بنى عليه الكون :

– المال مفرّق فى مضادره ، ومنابعه . . .

– يوفق الله (عز وجل) من يجمعه ، ويكدّسه ، ويزداد منه . . .

وقد يستمر معه – بالشكر – طيلة حياته ، وينمو . . .

– ثم يأتى وارث يضيّع ما جمع الأول – بالمعصية ، وعدم

الشكر . . .

– وقد يخرج من ذرية المضيّع من يجمع ، ويستكثر مرة أخرى . . .

وهكذا : دوايك : جمع ، وتفريق ، وجمع ، وتفريق حتى تقوم

الساعة . . .

لكنّ ما جبل عليه الإنسان ، وطبع أنه كما وصفه ربه فى بنى جنسه

« وتحبّون المالَ حبًّا جمًّا » (١) .

وفى الوصول لذلك « وتأكلون التُّراثَ أكلاً » (٢) .

والإنسان عند الحاجة ذو دعاء عريض ، وعند انكشاف الضرّ ، وزوال

العُسْر يعرض وينأى بجانبه ، ويذهب وكان لم يمسه ضر من قبل . . .

بل يذهب فى الطغيان طلقاً جموحاً ، ويُبعد فى التعالى ، وينسب

النعمة إلى نفسه ، وإلى قدرته ، ومهاراته ، ناسياً واهب المال ،

والقدرات ، والمهارات ، . . .

ولقد عبر عن هذه الفئة الطاغية ، الباغية قارون حيثما قال : « إنّما

أوتيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي » رداً على من قالوا له « أحسن كما أحسن الله

إليك » (٣) .

(١) الآية ٢٠ من سورة الفجر .

(٢) الآية ١٩ من سورة الفجر .

(٣) من الآية ٧٨ من سورة القصص .

وقد مسَّ قولهم أحسنَ اللهُ إليكَ كبريَاءَه ، فرد على الفور : ناكرا ،
طاغيا ، . . . » إنما أوتيتُهُ على علمٍ عندي » .

والمال يحقق لأمثال هؤلاء ما يلي :

– يجعل له أباً مذكوراً ، بعد أن كان أبوه مغموراً . . .

وصدق القائل :

أورثته الورقُ البيضُ أباً وقد كان ، ولا يدعى لأب

– يزوجه من هجان النساء ، وخيراتهم ، وعقيلاتهم . . .

وصدق شوقي حين يقول مخاطباً المال « . . . وخطبت لهجن

الرجال هجان ربات الجمال » (١) .

– يجعل الناس يلمون به ، ويقولون له ما يرضيه ، ويلبسونه محاسن

غيره . . . وصدق الإمام على (كرم الله وجهه) حيث يقول : « إذأ

أقبلت الدنيا على شخص ألبسته محاسن غيره ، وإن أدبرت عنه سلبته

محاسن نفسه » .

وقديما قيل :

رأيت الناس قد مألوا إلى من عنده مال

.

– المال يجعل صاحبه إن قال يسمع ، وإن خطب يزوج . . . وقد

وصف الصحابة (رضى الله عنهم) رجلاً للرسول الأمين ، حيث قالوا فى

« حرى إن قال أن يسمع ، وإن خطب أن يزوج » ووصفوا آخر بعكس

ذلك ، فصحح لهم الرسول العظيم ما جرؤا عليه على حسب العادة ،

والإلف – هذا : يريد الفقير الصالح ، خير من ملء الأرض من مثل هذا

يقصد الغنى ، . . .

– بالمال تكون الموالى ، ويتم اتخاذ الخدم ، والحشم . . ، والزينة .

(١) انظر أسواق الذهب . . .

- به يكون الناصر ، والحليف . . .

- به تكون العدة ، والعتاد ، وصولاً إلى الهَيْبَة ، والنصر . . .

- به تكون زينة الحياة الدنيا ، والترقى فى المطاعم ، والمشارب ،
والمساكن ، والمناح .

وصدق القائل :

فهو اللِّسَانُ لمن أَرَادَ فَصَاحَةً هو السلاحُ لمن أَرَادَ قِتَالًا

وغير ذلك : مما لم يتسع المقام لذكره ، وهو غير خاف على المتأمل ،
وعلى من ألقى السَّمْعَ ، وهو شهيدٌ . . .

- سياسة المال فى التقسيم :

ومن الأبواب التى يأتى منها المال ما يلى :

أولاً : الغنيمة :

ودستورنا فى ذلك قوله تعالى : « وَاَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ
لِلَّهِ خُمُسَهُ ، وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى ، وَالْيَتَامَى ، وَالْمَسَاكِينِ ، وَأَبْنِ السَّبِيلِ
« إِنْ كُنْتُمْ أَمْنْتُمْ بِاللَّهِ . . . » (١) .

ويقول جار الله : « . . . والمعنى : إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فاعلموا أن
الخمس من الغنيمة يجب التقرب به ، فاقطعوا عنه أطماعكم ، واقتنعوا
بالأخماس الأربعة . . . » (٢) .

ثانياً : الفِئَة :

ودستور السماوى فيه قوله تعالى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ
الْقُرْبَى فَلِلَّهِ ، وَلِلرَّسُولِ ، وَلِذِي الْقُرْبَى ، وَالْيَتَامَى ، وَالْمَسَاكِينِ ، وَأَبْنِ
السَّبِيلِ . . . » (٣) .

(١) من الآية ٤١ من سورة الأنفال .

(٢) ٢٢٢/٢ الكشاف .

(٣) من الآية ٧ من سورة الحشر .

والغنيمة : وجمعها غنائم : « وهو ما يحصل فى أيدي المسلمين من أموال الكافرين بالحرب ، والقهر ، والغلبة » (١) .

والفداء : ما رجع للمسلمين من أموال الكفار عفواً ، صفوا من غير قتال ، ولا إيجاف كالصلح ، والجزية ، والخراج ، والعشور المأخوذة من تجار الكفار » (٢) .

ويمكننا أن نأخذ مما تقدم ما يلى :

(أ) المال مال الله (عز وجل) يمنحه ، ويعطيه ، ويفيء به فى ظروف مختلفة ، ومن مجالات متنوعة . . .

(ب) المال الممنوح من الله (عز وجل) يقسم على حسب ما ورد صريحاً فى الآيتين الكريمتين .

(ج) منهما تغطى حاجات البشر ، ومطالب المجتمع ، حتى يعيش الناس فى تراحم ، وتكافل ، وتعاون ، وكفاية . . .

(د) الآيتان الكريمتان أشارتا إلى الجمع فى صورتيه ، أو صورته ، وإلى التفريق على المستحقين ، وأرباب الأعمال ، والحاجات . . .

٥ - لا يحرم المجاهد من عائد عمله ، ولا يحرم المحتاج من تكافل اجتماعى ، واجب على القادرين ، والأقوياء . . .

و - وضعت الآيتان النموذج الأمثل لتوزيع المال ، وقطعت على أهل الأهواء مطامعهم ، التى لا تقف عند حد . . .

ويمثل ذلك ما قاله عبد الله بن عنمة الضبى يخاطب بسطام بن قيس : سيد قبيلته ، فى الغنائم :

لَكَ الْمِرْبَاعُ مِنْهَا ، وَالصَّفَايَا وَحِكْمَكَ ، وَالنَّشِيطَةَ ، وَالْفُضُولُ

المرباع : ربع الغنيمة ، والصفايا : ما يصطفيه الرئيس لنفسه قبل لقسم ، والنشيطه : ما أصاب الرئيس فى الطريق قبل أن يصل إلى مجتمع

الحى ، والفضول : ما فضل من القسمة مما لا تصح قسمته على عدد الغزاة^(١) .

وهذه هي أنصبة الرئيس فى الغنائم . . .

فإذا كانت الجاهلية الجهلاء تقف فى صف الرؤساء ، والعظماء ، ولا تنظر إلى الضعفاء : وأنساكين ، والنساء كنظرتها إلى حرمان المرأة من الميراث ؛ لأن الذى يرث فى نظر أهل الجاهلية إنما هو من يحمل السلاح ، ويحوز الغنيمة ، فإن شرع الله الحنيف ، شرع الكفاية ، والتعاون ، والتكافل الاجتماعى ، . . . ينأى عن فعل الجاهلية الجهلاء ، وعن عنت الظالمين . . .

وإن شرع الله (عز وجل) ليراعى فى القسمة اختلاف الناس فى مقدار الأداء^(٢) .

وإذا راقنا التوزيع المحكم ، الذى يفى بحاجات أصحاب الحاجات فإنه ليسمو بمداركنا ، ويرتقى بنا فى سلم العدل ، والإخاء جمال التعليل ، وعظمته فى قوله تعالى : « . . . تَبَيُّلاً يَكُونُ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ »^(٣) . ويقول جار الله : « . . . يعنى : كيلا يكون الفىء شيئاً ، يتداوله الأغنياء بينهم ، ويتعاورونه ، فلا يصيب الفقراء »^(٤) .

وعلى هذا النحو نقول :

لو تصورنا غنياً ، أفاء الله عليه ، وأسبغ عليه نعمه : ظاهرة ، وباطنة : فإن ذلك لون من ألوان التجميع . . .

وهذا التجميع تعمل فيه أيدى البذل ، والتفريق على النحو التالى :

(أ) هذا المال : له وظيفة اجتماعية فى صورة مزارع ، يعمل فيها

(١) انظر هامش ٨/٦٤٩٥ الجامع لأحكام القرآن .

(٢) انظر كتابنا التبيان فى تفسير قول الرحمن « ووضِع الميزان » .

(٣) من الآية ٧ من سورة الحشر .

(٤) ٥٠٣/٤ الكشاف .

القادرون على العمل ، ويأتى عائد عملهم كفاية لهم ، ، ولدويهم ،
ويطعم منها الطائر ، والبهيمة ، وغير ذلك . . .

ويأتى دور الزكاة المعلومة فى وقتها المعلوم ؛ للتكافل الاجتماعى ،
وتصرف فى مصارفها المعلومة ، مراعى فيها حالة الزارع والزرع من عشر
إلى نصف العشر على حسب أنواع السقى ، . . .

ثم تأتى مكارم الأخلاق ، ولا حصر لها ، ولا وقت ، وإنما تخضع
لحاجة المحتاج ، وسخاء الغنى . . .

كما يكون فى صورة مصانع ، تفى بحاجات المجتمع ، وتفتح بيوتها
على العمل الطاهر ، والكسب الحلال . . . وغير ذلك . . . وتسد
حاجات المجتمع ، ومطالبه .

والمال : فيه نوعا الزكاة : القدر المعلوم فى الوقت المعلوم بالشروط
المعلومة ، كما تأتى مكارم الأخلاق كذلك . . .

كما يكون فى صورة ماشية ، وأنعام ، وعليها زكاتها المعلومة ، ومن
حقها أن تحلب على الماء - كما جاء فى الحديث الشريف - لسد حاجة
الفقير ، وابن السبيل ، وغير ذلك من ألوان التوزيع . . .

وفى المقدمة من التوزيع ما يكون ميراثا بعد وفاة المورث . . .

وفى كل ما تقدم ألوان من التفريق ، لسد حاجات المجتمع المسلم ،
المتكافل . . . ولدوام النعم . . .

وقد يأتى الجمع مرة أخرى مع وارث ، قوى ، كاسب ، مقتصد ،
يعظم شعائر الله (عز وجل) ويؤدى حقوقه . . .

فيجتمع لديه الكثير ، ثم يسلطه الله تعالى عليه ، لهلكته فى الحق ،
ويكون المال طريقا له إلى سعادتى : الدنيا ، والآخرة . . .

وهكذا : تفريق ، وجمع ، وتفريق إلى أن يرث الله الأرض ، وما
عليها ، ومن عليها . . .

تلك هي موازين الله تعالى في المال ، وهذه سنته ، التي لا تحول ،
ولا تزول ، ولا تتبدل . . .

مشكلاتنا في مخالفة موازين الله (عز وجل) ، وفي المقدمة منها :
ما يتعلق بالمال من حقوق .

وفي هذا المقام نعرض نموذجاً بشرياً من واقع المجتمعات ، ويقرأ في
كتاب الكون المفتوح في يسر ، وسهولة .

ونقدمه في صورة إنسان نشط ، نهم في جمع المال ، باخل به ،
حافظ له ، يركض في جمعه ركض الوحوش في البرية . . .

أولاً: يبدأ هذا الإنسان في جمع المال من جميع وجوهه : المشروعة ،
وغير المشروعة ، ولا يراعى الحل ، والحرمة لله ، وللرسول ، حتى يبني ثروته
على أرض صلبة من حلال ، لا تشوبه شبهة ، وإنما همه الجمع ، وفقره بين
عينيه ، فكلما وصل إلى درجة من الغنى أيقن أنه فقير بالنسبة لمن جمع
أكثر ، وكنز أكثر . . .

ثانياً : هذا الإنسان نسي وظيفة المال الاجتماعية ، فلم يوظفه في
مشروعات تدر الخير له أولاً ، وللغير ثانياً ، وللمجتمعات المتطلعة إلى
الكفاية ، والوفرة ، ولم يخرج حق الله ولم يلتفت إلى التهديد ، النازل من
السبع الطباقي ، ولم يفقه قول الله تعالى : « يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ .
فَتَكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ ، وَجُنُوبُهُمْ ، وَظُهُورُهُمْ ، هَذَا مَا كُنَزْتُمْ لَأَنْفُسِكُمْ :
فَذَوْقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنُزُونَ » (١) .

وما لوى عنقه ، وأنعم نظره في قول الرسول الأمين : « تأتي الإبل
على صاحبها على خير ما كانت عليه ، إذا لم يُعْطِ فيها حقها تطوُّه
بأخفافها ، وتأتي الغنم على صاحبها على خير ما كانت عليه إذا لم يعط
فيها حقها تطوُّه بأظلافها ، وتنطحه بفردتها قال : ومن حقها أن تُحْلَبَ
عَلَى الْمَاءِ . . . » (٢) .

(١) الآية ٢٥ من سورة التوبة . (٢) ١٢٦/٢ صحيح البخارى .

وفى هذا المقام نقول :

- فات ذلك الباخل : أنه لم يُحصن ماله بالزكاة ، ولم يُدخل فرحة على قلوب المخرونين ولم يمسح دمعة من عين باك ، ولم يفرج كربة عن مكروب ، ولم يقل لله تعالى ، مالك المال : - سمعت ، وأطعت - فكان عقابه ما تقدم : المال يكتوى به ، والمواشى تكون فى أشد العداوة له ، والانتقام منه . . .

مع ما يصيبه فى الدنيا من الأحقاد ، والكره ، وتمنى زوال النعمة ، وتسهيل الجريمة له ، ولما له ، . . . وغير ذلك .

ثالثا : هذا الصنف من الناس يعيش فى حرمان ، ويُحالُ بينه ، وبين ما يشتهى ، ويعيش فى فاقة نفس ، وفقر متعة ، مع أنه عريض الثراء ، واسع المال . . .

وإنه ليتحقق فيه قول الله تعالى : « فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ ، وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . . . » (١) .
إذ ليس له من ماله إلا الشقاء فى جمعه ، والألم فى تشميره ، والنصبُ فى الحفاظِ عليه . . .

وإنه بهذه الخليفة يكون فى معيشة ضنكى ، وإنه ليفقد - ببخله - حنان الصاحبة بالجانب الزوجة ، التى خلقت للسكن ، وللمودة ، والرحمة . . .

إذ ليس له حب إلا فى ماله ، ولا قُرب إلا من عَرَضِهِ . . .

كما يفقد برَّ الأَوْلَادِ ، ويستجلب عداوتهم . . .

والجميع يتمنى له الموت ، حتى تحين الساعة التى يتمكنون فيها من الاستيلاء على المال : وفى - الأعم الأغلب - يكون دماره ، وذهابه من فئة ورثته ، وقد طال حرما نها منه ، فهى تبده ، وتنفقه ذات اليمين ، وذات الشمال . . .

(١) من الآية ٥٥ من سورة التوبة .

وهنا : يكون الباخل قد جمع ، والوراث قد فَرَّقَ : الجامع لم يتحرَّ
الحلال ، والواجب ، والوراث واثته الفُرْصَةُ فافْتَرَصَهَا ، واغْتَنَمَهَا . . .

وهنا تتحول نعمة الله تعالى إلى من يُوضع في موضع الاختبار بها ،
ولله تعالى في خلقه شعون ، ولا يُسأل عما يفعل ، وهم يُسألون . . .

رابعا : مثل هذا : لا صديق له ، ولا رفيق ، ولا تبيك علي موته
أرض ، أو سماء ، ولا يرثي له ، ولعقبه أحد ، لأنه لم يقيد أحداً بقيد
الإحسان ، ولم يغرس شجرة حب في قلب إنسان ، فتزهر حبا ، وتثمر
خيراً ، وعلاقة طيبة . . .

رابعا : ينظر إلى بنته ، أو بناته نظرة حقد ؛ لأنه يرى أنها تأخذ ،
ولا تعطى ، وأنها مستهلكة غير منتجة ، غير ناظر إلى وعد الرسول الأمين
بالجنة لمن كن له ثلاث بنات أو اثنان ، . . . فصبر ، وربى كانت له الجنة .

وإنما ينظر إليها على أنها مستهلكة في تربيتها ، وتذهب بميراثها
إلى غير أبنائه ، فتتبدد الثروة في نظره . . . ويطل الفقر بقرونه . . .

وهنا يعود بنظره القاصر ، وفكره الخاطيء إلى ما عليه أهل الجاهلية
الجهلاء : « . . . أَيْمَسْكَ عَلَى هُونٍ ، أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ » (١) ؟
وقد فات أوان الوأد ، والدُّسُّ في التراب فلم يبق أمامه إلا أحد
أمرين .

أولهما : أن تظل عانساً ، وتحرم مما أحلَّ الله تعالى لها ، وما خلقها
من أجله : الإنجاب ، والأمومة ، والتربية . . .

وثانيهما : أن يحرمها من حقها ميراثاً ، ولمثله في هذا الشأن طرائق
زينها الشيطان الذي يعد مثله بالفقر ، ويزين له الفحشاء . . .
وهذه مشكلة اجتماعية خطيرة تعاني منها المجتمعات ، وتشقى بها ،
ويتبع ذلك فتن سوداء ، وفساد كبير (٢) .

(١) من الآية ٥٩ من سورة النحل .

(٢) انظر كتابنا : التبيان في تفسير قول الرحمن : « ووضع الميزان » .

وما ذكرناه - فى هذا الأتمودج البشرى قلُّ من كُثْرٍ يفتح شهية المتأمل، ويشرى فكر الناظر، والفاحص . . .

وفى هذا الميدان من البحث فليتنافس المتنافسون ، وليعتبر المعتبرون . . .

وبعد عرض المسلّمات المتقدمة — التى اتسمت بالاطرداد حيناً - لفائدة ، وبالإطالة أحياناً للذكرى .

وذلك : حتى نعطي مقدمات ، وفراشا ، ومهاداً ، لما نهدف إليه ؛ لتتم الفائدة ، وليكون الإقناع ، والاقتناع - بمشيئة الله تعالى ، وعونه ، وفتحة - أملأ فى أن تهياً الأفادة للقبول ، وتتغير النظرة الخاطئة ، ونزن بموازين الله (عز وجل) :

تلك الموازين التى من وزن بها أمين البوار ، والدمار ، ودخل مع رضوان الله تعالى فى تجارة لن نبور . . . وما التوفيق إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب .

١ - التَّعْوِيقُ : أو الإِعَاقَةُ :

عرضنا فى الفصل الأول من الكتاب : معانى التعويق : الإعاقعة : من زاوية اللغة . . .

وعرفنا أن القواميس اللغوية أثبتت ، وسجلت المعانى الآتية : للمادة (ع و ق) :

- المنع ، والصدّ عن الأمر .

- الحبس ، والصرف عن الشيء .

- الشواغل التى تصرف عن القيام بالأعمال

- المعوقُّ : الذى لا خير عنده ، ولا غناء له ، - الامتناع عن

الأعمال ، والتثبيط . . .

والله تعالى الوهاب ، الذى خلق كل شىء ، فقدره تقديراً ، شاءت

حجمته البالغة ، واقتضى علمه : علم الإحاطة ، والانكشاف ،
 وخصّصَت إرادته المحكمة ، وتناولت قدرته التي لا يعجزها شيء في
 الأرض ، ولا في السماء أن تكون هباته لمن يشاء من خلقه على النحو
 التالي :

« لله ملكُ السَّمَاوَاتِ ، والأَرْضِ ، يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ : يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ
 إِنَاثًا ، وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ ، أَوْ يَزُوجُهُمْ ذُكْرَانًا ، وَإِنَاثًا ، وَيَجْعَلُ مَنْ
 يَشَاءُ عَقِيمًا ، إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ » (١) .

وفقه الآيتين الكريميتين - في عَجَالَةٍ -

(أ) الملك الحق لما في السماوات ، والأرض لله الملك ، لا ينازعه
 في ذلك معاند ، أو مشرك ، . . .

(ب) الله تعالى الخالق : يخلق ما يشاء : علم أزلًا ، وأرادَ أزلًا ،
 وتعلقت بذلك قدرته ، وهي أمور يُبديها ، ولا يبتديها ، يظهرها في وقتها
 المحدد ، ومكانها المقدر

(ج) الله تعالى واهب الذرية له حكم في هباته :

- يهب لمن يشاء الإناث ؛ لحكمة بالغة .
- ويهب لمن يشاء الذكور ؛ لحكمة سامية .
- ويهب لمن يشاء الذكور ، والإناث ، لحكمة عالية . . .
- ويجعل من يشاء عقيمًا ، لا ينجب لحكمة حكيمة . . .
- جلُّ الله ، وتعالى عما يقول الظالمون علُوًّا ، كبيرًا . . .

ويأتي تذييل الآية الكريمة الثانية بما يلخص ما تقدم ، ويشير إلى
 علم الله : علم الإحاطة ، والانكشاف ، وقدرته التي لا يعجزها شيء في
 الأرض ، ولا في السماء ، « إنه عليم قدير » .

(١) الآيتان ٤٩ ، ٥٠ من سورة الشورى .

٢ - الطريق إلى النجاة ، والإنجاب :

هو طريق الزواج الطاهر ، التنظيف ، الذى تباركه السماء ، وينعم به أهل الأرض ويحقق هذا الزواج ، للزوجين :

- السُّكْنُ الهادى ، إذ الرجل يعمل بياض يومه ما شاء الله له العمل ، فإذا جنَّه ليلٌ ، وكان له سكنا ، كما جعله الله كذلك اتخذ له سكناً آخر من زوجه تنتظره ، وتمسح عرقه ، تزيل بأناملها الرقيقة متاعبه ، وتكون له كالليل لباساً ، . . .

- بالمعاشرة تكون المودَّة المتبادلة بين الزوجين فى حب ، ووثام ، وسعادة ، وهناءة . . .

- وينشأ عن المودة المتبادلة الرحمة المتبادلة . . .

يقبل كل من الزوجين على صاحبة ، على فراش طهر ، وعفاف :
لقضاء الوطر ، وذهاب الشيق ، وإرواء الغلة ، . . .
على هذا الفراش الطاهر ، وبالمعاشرة النظيفة يجود الله (عز وجل)
بالثمرة المرجوة . . .

التي بها تتجدد الحياة ، ويعمر الكون ، وتصل الحياة إلى أجلها
المسمى

- فإذا بزغ الفجر ، وقشع نوره ظلمة الليل عاد كل من الزوجين
لعمله فى نشاط .

- وهمة ، وصحة موفورة ، ونشاط متجدد ؛ لأن كلا منهما قد أدى
حق الله تعالى بالعبادة ، والذكر ، والشكر ، وحق الإلف ، والضجيع ،
والصاحب بالجنب ، وأقبل الرجل على ما أمر الله به من عمارة الأرض ،
وأقبلت الزوجة على ما نيط بها من عمل المنزل ، وتربية ، وتعليم ،
وتنشئة النشء . . .

وصدق الله العظيم حيث يقول : « هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ ، وَأَنْتُمْ
لِبَاسٌ لَهُنَّ » (١) .

(١) من الآية ١٨٧ من سورة البقرة .

فما أرقى هذا الأسلوب ! وما أرفع المعنى ! وما أدق ما يلنى به بهذا
التعبير المعجز ، . . .

وصدق العظيم إذا يقول : « نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنِيَّ
شَيْئًا » (١) .

- فمن يبغى ما كتب الله له (عز وجل) من الولد عمداً إلى حرثه :
زوجه ، فوضع فيها بذرتة . . . والله (عز وجل) المصور ، والخالق . . .
وهذا النوع من الحرث ككل حرث : إن شاء الله (عز وجل) أنبته ،
وإن شاء .

- غير ذلك « يَعْلَمَ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى ، وما تفيض الأرحام ، وما
تزداد ، وكلُّ شيءٍ عنده بمقدارٍ . . . » (٢) .
والزوج كالحارث يلقى الحب ، وينتظر الثمار من الرب .

- ويأتى ما قد الله تعالى أزلاً مطابقاً لما أوضحت الآية الكريمة
المتقدمة . . .

**ولا يظننَّ ظان أن كل الأسباب تأتي المسببات تبعاً لها ، أو أن
المقدمات توصل إلى النتائج . . .**

وإنما من قبل ذلك ، ومع ذلك ، . . . وفوق ذلك تقديراً العزيز العليم .
ولقد علمنا القرآن الكريم على لسان أول أب : هو آدم (عليه الصلاة
والسلام ، وأول أم هي حواء حينما رفعا إلى الله تعالى أكف الذل ،
والضراعة إلى الله تعالى المصور ، الذى يصور فى الأرحام كيف يشاء :
« . . . لَكُنْ آتِينَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ » (٣) .

والصلاح : يراد به : صلاح الحلقة ، وسلامة الحواس ، واستقامة

(١) من الآية ٢٢٣ من سورة البقرة .

(٢) من الآية ٨ من سورة الرعد .

(٣) من الآية ١٨٩ من سورة الأعراف .

الأعضاء ، وكمال الخلقة ، وقدرتنا على ذلك الشكر مؤكداً « لنكوننَّ » :
والشكر على الإنعام بالذرية ، واستقامة الخلقة ، وسلامة التكوين ،
واستمرار نظام الحياة ، وعمارة الكون ، ...

٣ - موازين الله (عز وجل) ونواميسه فى كونه : بالنسبة
للإنجاب ، والتناسل ، المدخل إلى ذلك قول ربنا (عز وجل) : « ومن كلِّ
خَلْقًا زَوْجَيْنِ » : وقد تقدم تفسير ذلك ؛ وذلك : ليتفرد رب العزة
بالوحدانية فى الذات ، والصفات ، والأفعال ...

وقول ربنا (عز وجل) : « أعطى كلَّ شىءٍ خَلْقَهُ ، ثُمَّ هَدَى » (١) :
وقد تقدم معنى ذلك ...

ومن ذلك نقول :

اقتضت حكمة الله تعالى ، ومشيعته : أن تستمر الحياة على ما رسم
لها رب العزة إلى أجل مسمى ، يعلمه علام العيوب (جل ، وعز) وقد
اقتضت حكمة بقاء الأنواع أن يأتى هذا البقاء بالنظام الذى علمه ، وأراده
رب الأرض ، والسماء ، إذ لا يقع فى ملكة إلا ما يريد ...

ونعرض ذلك عرضاً ، يقرب المراد ، وذلك على النحو التالى :

أولاً : عالم البحار : وهو عالم مترامى الأطراف ، واسع الأرجاء ،
وعوالمه أمم أمثالنا فى حياتها ، وطعامها ، ومنامها ، وتكاثرها ... إلى
غير ذلك ...

وقد تولت قدرة الله القادرة تنظيم ذلك فى كل شىء ، فما أجلُّ
الله ! مَا أَسْعَ عَطَاءَهُ وحفظه ! ... وإنه تعالى يخلق ما نعلم ، وما لا
نعلم ، وما أوتينا من العلم إلا قليلاً ...

ثانياً : عالم اليابسة :

وهو عالم منظور ، ومقروء ، ومشاهد ، وهو مسرح للتأمل ، ومجال

(١) من الآية ٥٠ من سورة طه .

للعلم ، وصولاً إلى الإيمان الحق ، واليقين ، والصدق « إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ » (١) ويسرنا أن نقسم هذا العالم إلى قسمين كبيرين :

(أ) عالم غير العقلاء الذى تخلى على حمل الأمانة ، وثقل التكليف ، وقال مع الأرض ، والسماء - : « أَتَيْنَا طَائِعِينَ » (٢) .

فتولى رب العزة التدبير ، وتولى الأمر كله . . .

وقد ركب فى طباع هذه الكائنات ما تحفظ حياتها من مطعم ، ومشرب ، وماوى ، وما تحفظ به نوعها ، واستمراره ، بما هديت إليه ، وذللها ربها - بالغريزة إليه . . .

ويهمنا فى المقام الأول ما يتعلق بالتزواج ، والتناسل ، والتكاثر . . .
وقد قرأنا ، وشاهدنا فى عوالم منظورة لنا ما تفعله هذه العوالم ، وصولاً إلى صحة الإنجاب ، وقوة النسل . . .

ونعرض نموذجاً لذلك ؛ لئُستدلَّ به ، ويكون نقطة انطلاق للبحث فى عادات تلك العوالم ، التى هى أم أمثالنا . . .

- إذا جعل الله تعالى طعام وحوش القنص من أكلة الأعشاب ، فإنها عند العدو على الفرائس تتخلف الضعيفة ، فتكون طعاماً لسباع الوحش ، والطيور ، ويبقى القوى منها ، لياتى النسل قوياً ، وسليماً ، رزقاً للعباد . . .

- عند موسم التزاوج يأتى الصراع فى الفوز بالإناث ، وهو صراع ، ليس هدفه فناء الضعيف ، وإنما الهدف ترك الساحة للقوى ؛ لياتى النسل قوياً ، سليماً ، يعيد سنة الحياة . . .

- لبعض الطيور قصات تجذب بها رضا الإناث ، لتقبل الأنثى على الأقوى من نوعها ، وتبتعد عن الضعيف من جنسها ، وصولاً إلى سلامة النسل ، وقوة السلالات . . .

(١) من الآية ٢٨ من سورة فاطر .

(٢) من الآية ١١ من سورة فصلت .

- نرى - فى الأعم الأغلب - الذكور من كل الأجناس تمتاز بكبير الحجم ، وقوة الجسم ، وجمال مميز . . . فى الشكل ، والحلية . . .

كل ذلك : لاجتذاب الأنثى ، وإقبالها على القوى ، لتبلغ حكمة الله تعالى مداها ، وتجيء الثمار التى قدرها رب العزة (جل ، وعز) .

وقد هدى رب العزة العلماء فى هذه التخصصات إلى هذه الحكم السامية ، وعرفت البشرية - بفتح الله - (عز وجل) التهجن : فى النبات ، والشجر ، والحيوان وغير ذلك . . .

والأمم التى أخذت بأهداب العلم فى ذلك وصلت إلى ثراء عريض ، ووفرة فى الإنتاج ، تحقق هذه الوفرة الكفاية ، والادخار ، والتصدير إلى أمم أخرى ، آخذة بأهداب العلم ، ولم تصل إلى الأمل المنشود بعد ، أو لم تأخذ بأهداب العلم ، وتفكر فى سلوك سنن غيرها . . .

وقد رأينا فى مزارع الأبقار مثلاً : يستخدمون الذكر فى تلقيح الإناث .

فإذا ما تم ذلك أبعدت الإناث ، أو أبعد الذكر . . . لأنهم قد أدكوا أن الذكر فى المرة القادمة قد يلحق بناته ، وهنا يأتى الضعف ، وتنتشر الإعاقه . . .

والأمثلة كثيرة يدركها العالمون فى هذه التخصصات ، ويأخذها عنهم من يقرأ ، ويعتبر ، ويفيد من علم العلماء ، وبحث الباحثين .
وخلاصة ما تقدم :

أن هذا النوع الذى وكل أمره لربه ، وتخلى عن حمل أمانة التكليف تولى الله أمره ، وركب فيه من الغرائز ، والخصائص ما به يُحفظ النوع فى صحة ، وسلامة من العيوب ، لاستمرار الحياة إلى أجلاً المسمى .

ولا يسعنا مع ذلك إلا أن نقول : **جلَّ اللهُ** ، الذى خلق كل شئ ، فأحسن خلقه ، « **فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ** » (١) .

(١) من الآية ١٤ من سورة المؤمنون .

(ب) عَالَمَ الْعُقَلَاءِ :

— عالمٌ وَهُبَ الْعَقْلَ ، وَقَبِلَ التَّكْلِيفَ ، وَحَمَلَ الْأَمَانَةَ « إِنَّهُ كَانَ ظُلُومًا جَهُولًا » (١) .

— أَوْجِبَ اللَّهُ (عَزَّ وَجَلَّ) عَلَيْهِ مِنْهَجَهُ « أَفْعَلِ الْخَيْرَ ، وَلَا تَفْعَلِ الشَّرَّ » وَوَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ — فِي حَبِّ ، وَاقْتِنَاعٍ — سَمِعْتُ ، وَأَطَعْتُ ، حَتَّى يَسْعَدَ فِي دُنْيَاهُ ، وَأَخْرَاهُ ، وَلَا يَقُولَ سَمِعْتُ ، وَعَصَيْتُ حَتَّى لَا يَشْقَى فِي دُنْيَاهُ ، وَأَخْرَاهُ . . .

— أَنْعَمَ اللَّهُ (عَزَّ وَجَلَّ) عَلَيْهِ بِالْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ ، وَظَلَّلَهُ بِوَحْيِ السَّمَاءِ عَلَى الْمُعْصُومِينَ مِنْ عِظَمَاءِ الرُّسُلِ ، لِيُبَيِّنُوا لِلنَّاسِ ، وَلِيَكُونُوا الْقِدْوَةَ الطَّيِّبَةَ الْعَمَلِيَّةَ ، وَالْأَسْوَةَ الْحَسَنَةَ لِمَا جَاءُوا بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَفِيهِ خَيْرُ الدُّنْيَا ، وَالْآخِرَةِ . . .

— فِي الْعَمَلِ الْمَخْلُصِ ، الْجَادِّ بِمَا جَاءَتْ بِهِ الرِّسَالَاتُ ، وَجَمَاعُهَا الرِّسَالَةُ الْخَاتِمَةُ ، رِسَالَةُ الرَّسُولِ الْخَاتِمِ : سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) .
فَالْعَمَلُ بِهَا يَرْبِي الْفَرْدَ النَّمُودَجِيَّ فِي الطَّاعَةِ ، . . . وَيَكُونُ الْأُسْرَةَ الْفَاضِلَةَ ، وَمَنْ الْأُسْرُ يَتَكُونُ الْمُجْتَمَعُ الْفَاضِلُ ، وَالْمُجْتَمَعَاتُ الْعَامَّةُ ، الَّتِي تَرْتَبُ بِمَوَازِينِ اللَّهِ (عَزَّ وَجَلَّ) وَتَسْعَدُ بِهَا الْحَيَاةُ ، وَيَنْعَمُ فِيهَا الْأَحْيَاءُ ، بِمُجْتَمَعَاتِ الْعَدْلِ ، وَالْحُبِّ ، وَالْإِخَاءِ ، وَالسَّلَامِ ، . . .

وَيَهْمُنَا فِي الْمَقَامِ الْأَوَّلِ مَا نَحْنُ بِصَدَدِ الْكَلَامِ فِيهِ ، وَهُوَ النِّظَامُ الْأَسْمَى لِلْحَيَاةِ ، وَلِلْأَنْجَابِ ، وَلِلتَّنَاسُلِ ، . . .

مَوَازِينُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الزَّوْجِ ، وَالتَّنَاسُلِ

وَنَقْدَمُ بَيْنَ يَدَيْ ذَلِكَ مَا يَهَيِّئُ الْقَلْبَ لِلْقَبُولِ ، وَيَهْدِي لِلتَّى هِيَ أَقْرَبُ ، . . .

فِي ظِلِّ الْقَانُونِ الْعَادِلِ ، النَّافِعِ الْعَظِيمِ ، التَّفْرِيقِ ، ثُمَّ الْجَمْعِ . . .

(١) مِنْ آيَةِ ٧٢ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ .

نقول :

إن الله (عز وجل) وزَّع العطايا على عباده توزيعاً عادلاً حكيماً ،
وخص كلا بنصيب وافر ، وكان هذا التوزيع موضع رضاً - فى الأعم
الأغلب .

- الذكاء : وفيه ، فى التفاوت ما ألحنا إليه - فيما تقدم .

- الصفات الجسمية : من طول ، وقصر ، ونحافة ، وجسامة ، . . .

وغير ذلك .

- الصفات العاطفية ، والمزاجية ، . . .

- الصفات الخُلُقِيَّة : من حلم ، وصبر ، وأناة ، وسعة صدرٍ ، وحدة ،

وشدة ، . . . وغير ذلك . . .

صفات متباينة : الله عز وجل واهبها ، كما وهب الحياة ، وهى فى

مجموعها إذا رِيضت على آداب الشرع كان فيها العمران ، وإذا تركت

للفوضى قادت إلى خراب ، ودمار . . .

هذه الصفات المفرقة فى الأناسى نَزَّاعة إلى التجمع فى جيل جديد ،

ينشأ على الطهر ، والفضيلة ، ويُسَّسُ سياسة حكيمة ، نابعة من شرع الله

(عز وجل) ويهمنا فى المقام الأول التناسل على صفات النبل ،

والخير . . .

وهنا يعنُّ للباحث سُؤال :

إذا جمع الله (عز وجل) زوجين على طهر ، وعفاف ، وعلى

كلمات الله تعالى التى تبيح الاستمتاع ، والاستبضاع . . . فعَلَّامٌ يكون

النسل ؟ ومم يكون ؟ وللإجابة عن ذلك نقول :

إذا سبقت مشيئة الله تعالى ، وسبق إذنه بالعلوق ، والحمل كان ذلك

كما يلى :

- يأذن الله (عز وجل) لعدَّة فى الجسم ، تحت المخ ، أعدها لذلك

بأن تفرز عند الأنثى إفرازا يتجه بحول الله ، وقوته إلى مبيض المرأة ،
فتنضج به بويضة ، وتتخذ طريقها إلى أحد المبيضين ، وتكون في طور لها
مستعدة للإخصاب . . .

وهذه البويضة : تحمل صفات الآباء ، والأجداد من الصفات
الخلقية ، والخلقية فهي على صغرها ، وضآلة حجمها تحمل بقدرة الله (عز
وجل) جميع الصفات الوراثية المختلفة . . . : فللأنثى ثلاث وعشرون
عنصراً ، ولذا ذكر كذلك . . .

وهنا : إذا التقت هذه البويضة بحيوان منوي ، يسعى حثيثاً إليها ،
متسابقاً مع ملايين أخرى من الحيوانات المنوية ، ويتخذ من إفرازات المهبل
ما يغذيه حتى يصل إلى بغيته . . .

والسابق من الحيوانات المنوية يصل إلى البويضة ، ويتجه الرأس
إليها ، وينفصل الذنب ، الذي أدى دوره في دفع الرأس إلى البويضة . . .

وهنا يحصل الإخصاب - إذا أراد الله تعالى ذلك ، وقدّر أزلاً . . .

وهذا الحيوان يحمل صفات الآباء ، والأجداد - كما ذكرنا في
البويضة ، ولكل من الحيوان المنوي ، والبويضة عدد معين بقدرة الله تعالى
وتتحد البويضة مع الحيوان ويبدأ الانقسام ، وتتجه البويضة المخصبة إلى
قرار مكين هو الرحم . . .

وتبدأ الأطوار - كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم :

« . . . ثم جعلناه نطفةً في قرار مكين ، ثم خلقنا النطفة علقة ،
فخلقنا العلقة مضغةً ، فخلقنا المضغة عظاماً ، فكسونا العظام لحماً ، ثم
أنشأناه خلقاً آخر ، فتبارك الله أحسن الخالقين » (١) .

وهنا نقول :

إن الصفات الموجودة في الحيوان المنوي يقابل بعدها في البويضة -
كما ذكرنا - وهنا يقال :

(١) الآيتان ١٣ ، ١٤ من سورة المؤمنون .

توجد صفات سائدة ، و صفات متنمّية . . .

وفى الزواج المتباعد يتبع الجنين الأقوى من الأبوين : الأب ، والأم ،
وينشأ النسل سويًا قويًا . . . إذ أن الجنين يأخذ أقوى الصفات من الأم ،
والأب . . .

وعند زواج الأقارب تنشأ المشكلة عند الانقسام ، والتقاء الصفات .
إذ يكون المرض الموروث علة ، وإعاقة فى الجنين ، والمولود ، وتنشأ
المشكلة . . .

من أجل ذلك :

ألهم الله عبده ، و نبيه ، ورسوله آدم أن يُغرب فى الزواج فى ذريته -
بحسب المستطاع ، والمتاح فى ذلك الوقت .

فقد كان يزوج توأمة أحد أبنائه من توأمة آخر ، تعليماً لمن بعد ،
وتماشياً من حدوث إعاقة ، فى البُعدِ عنها الخير العظيم . . .

ثم أغرب أولاده ، وأحفاده من بعده ، وعرفوا من أين تأتي قوة
النسل ، ومم يتسرب الضعف ، وتأتى الإعاقة . . . بإلهام الله تعالى ،
وبالخيرات النابعة .

وقد عرضنا فيما تقدم ما كانت الجاهلية تفعله فراراً من الضوئى ،
ونزوعاً إلى القوة التى تتطلبها الحياة . . .

وقد أدرك الناس بفطرتهم السليمة ، وخبراتهم فى الحياة أضرار
التزوُّج من الأقارب ، والقوة فى التزوج من الأبعد . . .

ولقد عرض الجاحظ فى كتاب الحيوان قدراً كبيراً من سمات ،
وصفات النسل ، الناشئة من زواج غير الأقارب (١) .

والخلاصة :

فإن الزوجين إذا سلّمت صفاتهما نشأ المولود أقوى من أصلبيه ،
وأمتن من جذوره . . .

(١) انظر كتاب الحيوان للمحافظ « كتاب الإنسان » .

وإذا كان أحدهما به ضعف سادت صفة القوة ، وتَنَحَّتْ صفة
الضعف فجاء النسل سليماً ، معافىً . . .

أما إذا تقابلت صفتان ، أو صفات متماثلة الضعف حلت الكارثة
بالنسل ، وجاءت الإعاقة ، والزَمَانَةُ

وقد عرضنا - فيما تقدم - طرفاً من تجارب الناس فى زواج الأقوياء ،
وزواج الأقارب ، وما نتج عن ذلك . . .

وعند التأمل نجد ما تقدم خاضعاً للقانون العام : تفریق صفات فى
متباعدین ، ثم جمعها فى زواج يعمد إلى الإغراب ، والابتعاد عن القرابة
القريبة . . .

وإذا أيقنا أن الله تعالى : « أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ » فإننا نوقن -
أيضاً - أن الله قد اختار الزواج ، الذى يجمع أكثر من دم ؛ لتجتمع أرقى
الصفات . . . والنموذج الأعظم للبشرية جمعاء ، وسيد الرسل ، والخلق
أجمعين : سيدنا ومولانا خاتم الأنبياء ، والمرسلين .

اجتمع لأبائه الدم الكنعانى من جهة الجد الأعلى وسامى الجد
الأعلى ، والدم الحامى من قبيل الأميرة : هاجر ، ودم إسماعيل ، مع دم
قحطان . . .

جلَّ اللهُ تعالى الذى خلق كل شىء ، فقدره تقديراً . . .

وهنا نقرر : أن الخيرَ كلَّ الخيرِ فى الزواج من الغربيات ، وأن
الضوئى ، والضُمور ، والإعاقة فى الزواج من القرابة القريبة . . .

مع مراعاة ما قدمناه قبل ذلك مما جاء به الدينُ الحنيفُ فى
الاختيار ، والانتقاء على الدين ، وغير ذلك مما يعدُّ من مفاخر الإسلام فى
بناء الأفراد ، والأسر ، والمجتمعات . . .

ونلخص ذلك فى الآتى :

(أ) الإذن بالزواج تحت مظلة القوة البدنية ، والقدره المالىة ، والقدره السلوكية : وقوامها : أن يصلح الزوج ، لأن يكون أباً ، كاسياً مقصداً ، واسع الخبرات فى نواحي الدين ، وشئون الحياة ، . . . وحديث الرسول الأمين للشباب ، والإذن لهم بالزواج يتناول ما تقدم . . .

(ب) أن يعمد من يريد الزواج إلى ذات الدين ، وهى التى نشأت فى أسرة تدين ، وقويم سلوك ، وأدركت الحلال ، والحرم ، والمشبهات ، حتى لا تقع فى مأثم . . .

وهى بذلك : تستطيع أن تحقق السكن ، والمودة ، والرحمة ، وأن تفهم مراد الزوج ، وأن تقتدى به ، وأن تقوم حياتهما ، وحياة الأسرة فى ظلال الدين ، وهو أمان من كل انحراف ، وزلل ، . . .

كما تشترك مع زوجها فى تربية ضمير الناشئ ، والناشئة ، وتقوم السلوك ، وتكوين الاتجاهات . . .

والزواج من الغرائب - مع ما تقدم - يكسب كثيراً من الصفات المحموده ، التى تنشدها الأسرة ، وتبنى المجتمعات على القوة ، والفضائل ، وقد - ألحنا لذلك فيما تقدم - (١) .

ونزيد الأمر إيضاحاً ؛ لأهميته ، فنقول - فى اختصار .

- يحتوى كل من الحيوان المنوى ، والبويضة على ٢٣ كروموزوم ، وهى تعطى مكونات الوراثة . . .

- ويوجد بداخل كل من هذه الكروموزونات ، تنظيمات أقل صغراً تسمى الجينات ، أو المورثات . . . وهى محددات لسماة معينة ، كلون العين ، والشعر . . . وغير ذلك .

- عند الإخصاب يتحد الحيوان المنوى مع البويضة ؛ ليكونا خلية

(١) انظر كتابنا « التبيان فى تفسير قول الرحمن « ووضع الميزان » .

وانظر كتابنا « المرأة عبر العصور بين مهانة الجاهلية وعزة الإسلام » - تحت الطبع .

واحدة مكونة من ٤٦ كروموزوم ، وتتزوج ؛ لتكون ٢٣ زوجا من الكروموزومات .

يأخذ النمو مجراه - بعظمة من يصورنا في الأرحام كيف يشاء - وكل خلية تنقسم إلى خليتين .

وتنقسم الخليتان إلى أربع . . . وهكذا . « صُنِعَ اللهُ ، الذى أُنْتَقَنَ كلُّ شَيْءٍ . . . » (١) وكل خلية جديدة تحتوى على ٤٦ كروموزوم (٢) .

ومما له مناسبة قوية بما تقدم : أن منى الرجل يحمل كروموزوم « إكس » أو كروموزوم « وَاى » .

والجنين الناشئ عن البويضة المخصبة بتصوير الله (عز وجل) وتقديره يكون ذكراً إذا احتوت البويضة على واحد كروموزوم « إكس » وواحد كروموزوم « وَاى » وتكون أنثى إذا احتوت على اثنين « كروموزوم « إكس » وعلى ذلك يكون تحديد الذكر ، أو الأنثى من منى الرجل (٣) ، والأنثى مزرعة تنبت ما يلقي فيها ، وقد ألمحت إلى ذلك الآية الكريمة « نِسَاءُكُمْ حُرْتُ لَكُمْ . . . » (٤) .

(١) من الآية ٨٨ من سورة النمل .

(٢) انظر كتاب « علم النفس » للدكتور/حامد عبد العزيز العيد ص ٨٤ - ٨٥ .

(٣) وقد أدركت ذلك امرأة أبى حمزة الضببى ، الذى هجر خيمة امرأته حينما

ولدت امرأته بنتا (وذلك الإدراك بفطرتها النفسية) .

وقد مر بها ، وهى ترقص ابنتها ، وتقول :

« ما لأبى حمزة لا يأتينا يظلُّ فى البيت الذى يلينا

غضبان الأ نلد البنينا تا لله ما ذلك فى أيدينا

وإنما نأخذُ ما أعطينا ونحن كالأرض لزارعينا

نُنبتُ ما قد زرعوه فينا

فغدا الشيخ حتى ولج البيت ، فقبل رأس امرأته ، وابنتها » .

انظر ١ / ١٩٥ البيان والتبين للدجاحظ .

٤ - من الآية ٢٢٣ من سورة البقرة .

وصدق الله العظيم إذ يقول « ٠٠٠ من نطفة أمشاج » (١) وصدق
الله العظيم إذ يقول « ٠٠٠ يخرج من بين الصلب والترائب » (٢) .

موازين الله (عز وجل) فى تحريم الزواج من القرائب

دستورُ الله (عز وجل) فى ذلك قول الله تعالى :

« ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف ؛ إنه كان
فاحشةً ، ومقتاً ، وساءَ سبيلاً ، حرَّمتُ عليكم أمهاتكم ، وبناتكم ،
وأخواتكم ، وعماتكم ، وخالاتكم ، وبناتُ الأخ ، وبناتُ الأخت ،
وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم ، وأخواتكم من الرضاعة ، وأمهاتُ
نسائكم ، وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم اللاتى دخلتم بهنَّ ،
فإن لم تكونوا دخلتم بهنَّ فلا جناح عليكم ، وحلائل أبنائكم ، الذين
من أصلابكم ، وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف ، إنَّ الله كان غفوراً
رحيماً ، والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم ،
وأحلَّ لكم ما وراء ذلكم ٠٠٠ » (٣) .

وانطلاقاً مما تقدم نقول :

(أ) لا تكون المرأة صالحة للنكاح شرعاً إذا اتصفت بصفة من تسع

صفات (٤) :

١- من الآية ٢ من سورة الإنسان .

نطفة : منى الرجل ، ٠٠٠ .

أمشاج : « ٠٠٠ من نطفة قد امتزج فيها الماءان » كشاف ٦٦٦/٤ .

والمراد بالماءين : حيوان الذكر ، وبويضة الأنثى - كما تقدم ٠٠٠ .

٢ - الآية ٧ من سورة الطارق :

الصلب : صلب الرجل ٠٠٠ .

الترائب : ترائب المرأة : وهى عظام الصدر ٧٣٥/٤ كشاف . وقد تقدم شرح ذلك .

(٣) الآيتان ٢٢ ، ٢٣ ، الآية ٢٤ من سورة النساء .

(٤) الصفات :

١ - النسب - ٢ - الرضاع - ٣ - المصاهرة - ٤ - حرمة الجمع - ٥ - الخمس - ٦ -

التقديم - ٧ - حق الخمر - ٨ - عدم دين سماوى - ٩ - التنافى .

والتفصيل ما يلي :

- ١ - النَّسَب : وهن المذكورات فى قوله تعالى : « حَرَّمْتُ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ ۖ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى « ۚ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ » ۖ .
- ٢ - المصاهرة : وهن : أمهات النساء ، لقوله تعالى « وأمهات نِسَائِكُمْ » ويستوى فى التحريم : الدخول بالزوجة ، وعدم الدخول بها . وقاعدة الفقهاء المقررة تقول : « العقد على البنات يحرم الأمهات ، والدخول بالأمهات يحرم البنات » .
- ٣ - الرِّبَائِبُ : جمع ربيبة : ابنة الزوجة ؛ لقوله تعالى « وربائبكم اللاتي فى حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن » .
- ٤ - حلائل الأبناء ؛ لقوله تعالى : « وحلائل أبنائكم الَّذِينَ من أصلابكم » .
- ٥ - زوجات الآباء : لقوله تعالى : « ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء إلا ما قد سلفَ » .
- ٦ - الرضاع : لقوله تعالى : « وأمهات اللاتي أرضعنكم » ولقول الرسول الأمين « يحرم من الرضاع ما يحرم من النَّسَب » .
وتحريم المتقدمات على سبيل التأبيد
المحرّمات على سبيل التّأقيت :
والقاعدة فى تحريم التّأقيت :
« ما كان سبب انتحريم فيهن وصفاً غير لازم : فيبقى التحريم ببقاء الوصف ، ويزول بزواله » .
والأنواع ستة :

على التفصيل الآتى :

- ١ - الجمع بين المحارم : وضابط الفقهاء فى ذلك : « أن كل امرأتين، لو فرضت من الجانبين ؛ إحداهما ذكراً ، والأخرى أنثى حرمت عليه ، لا

يصح الجمع بينهما « ويتفرع عن ذلك : أنه لا يجمع بين الأختين ، ولا بين المرأة ، وعمتها ، أو خالتها ، ويقول الرسول العظيم « لا تنكح المرأة على عمتها ، ولا على خالتها ، ولا المرأة على ابنة أخيها ، ولا ابنة أختها ، فإنكم إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم » .

٢ - الجمع بين أكثر من أربع نسوة : فزواج الخامسة باطل ما بقيت عصمة الأربع .

ولا بأس إذا طلق واحدة . وانتهت عدتها ؛ لأن النكاح في العدة قائم حكماً .

٣ - زواج الأمة فوق الحرية : وذلك لقول الرسول الأمين : « لا تنكح الأمة على الحرية » :

لأن في إدخال الأمة على الحرية امتهاناً لكرامتها ، وضياعاً لعزة الحرية .

٤ - زوجة الغير ، أو معتدة الغير ؛ لقوله تعالى : « والمحصنات من النساء . . . » .

ولقوله تعالى : « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء » (١) ولقوله تعالى : « والذين يتوفون منكم ، ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر ، وعشراً » (٢) .

٥ - الزواج ممن لا دين لها : إذ يحرم زواج المجوسية : عابدة النار والوثنية : عابدة الصنم ، وكل من لا تدين بدين سماوي . . .

٦ - نكاح أمة الرجل ، أو سيدهته :

فالمملوكة لسيدها ملك رقبته ، والبضع داخل في ذلك ، والاستمتاع بها أقوى من الحرية . . . ولا يحل لسيدة أن تتزوج عبدها ، إذ

(١) من الآية ٢٢٨ من سورة البقرة .

(٢) من الآية ٢٣٤ من سورة البقرة .

المملوكية تنافى الملكية ، وكل تصرف لا يترتب عليه مقصوده لا يكون مشروعاً (١) .

* * *

حكمة تحريم المحرمات من النساء

التشريع الإسلامى تشريع محكم ، قوامه طاعة الله (جل ، وعز) فى كل ما أمر ، وما نهى ، وتوثيق عُرَى المحبة ، والمودة بين الناس ، والعمل المثمر الخلاق نحو التعاون على البر ، والتقوى فى كل مجالات الحياة ، وتوجيه العناية بالأسرة التى هى اللبنة الأولى فى بناء المجتمع القوى ، المتماسك . . .

كما ينزع التشريع إلى القوة ، التى بها تعمر الأرض - كما أمر الله (عز وجل) - وتعطى خبرها للبشر أجمعين . . .

وفى هذا، وما يشبهه جاء التشريع الحكيم ، وجاءت قوانين السماء ، لخير البشرية جمعاء ومع التأمل الواعى نجد الفقهاء قد اتجهوا إلى تلمس الحكمة فى التحريم ، وكثر بحثهم فى النواحي الأسرية ، والاجتماعية . . . وقد يَمَحُّوا شَطْرَ حديث الرسول العظيم ، الذى أَمَاطَ اللثامَ عن الحكمة فى ذيله ، وآخره فى قول الرسول الأمين : « . . . فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ قَطَعْتُمْ أَرْحَامَكُمْ » .

ونقول :

إن قول الرسول الأمين أشار إلى ناحية هامة : هى قطع الأرحام فى زواج بعض التريبات . . .

وقد وضع الرسول العظيم بذلك قاعدة صلبة يمكن القياس عليها ،

(١) انظر ص ٢٣ ، من محاضرات فى الفقه الإسلامى للدكتور محمد محمد مصطفى شحاتة الحسينى وانظر ١/٣٧١ - ٣٧٣ بلغة السالك لأقرب المسالك : على

١

الشرح الصغير ، للإمام الدردير .

وانظر ص ٤٢ - ٤٣ فتح القريب المجيب ، شرح القريب .

والتفريع منها ، وأخذ الحكمة ، والقياس عليها مادامت العلة موجودة .

والمراد : أن الرسول العظيم ، الذى أُمرَ أن يخاطب الناس على قدر عقولهم وضع أساساً ، يمكن البناء عليه فى مستقبل مسيرة الحياة ، ومرور الأيام . . .

وقد تلمس الفقهاء حكماً عالية تدور فى فلك الحديث الشريف ، وتجعله الورد الصافى الذى يستمد منه الرى ، والنفع . . .
وجاء من الحكم فى هذا الشأن ما يلى :

(أ) التشريع الإسلامى أمر بصلة الأرحام ، ورعاية الأقرباء . . .

وليس من الحكمة أن يبيح الافتراش الجنسى بين هذا النوع من القربات ما ينقض ذلك ، وتكون النتيجة : القطيعة ، وفساد لعلاقات . . .

فلو أن الشرع أباح أن يتزوج الرجل أم زوجته ، أو ابنتها ، لفسدت علاقة الأمومة ، وآلت إلى علاقة الضرة ، والغلة ، . وفى ذلك ما فيه .
وقس على ذلك بقية الأحوال . . . فإنك تجد مجتمع العداوة ، والبغضاء ، والتقاطع ، والتنابد . . .

ولا نعكست الأمور فى كل شىء يترتب على الزواج من النفقات ، والمواريث ، وغير ذلك .

٢ - لما كانت العلاقة الزوجية مبنية على الاستمتاع ، والامتهان ، وهنا يُخلع رداءُ الخشمة ، والوقار بين الزوجين ، وصولاً إلى متعة محللة .
وزواج المحزومة يناقض الفطرة السليمة فى الإنسان ، ويكون مدعاة إلى انتقاض الفطرة السليمة .

وقد دار الفقهاء حول الحكمة التى يشير إليها عجز الحديث الشريف . . .

وإذا كان الرسول العظيم قد ذكر الحكمة ، ونص عليها ، وجعلها
نبراسا يهتدى المجتهد فى ضوئه ، ويعشوا إليه . . .

فإنه كذلك قد أشار إلى الأضرار الناتجة ، والناجمة عن زواج الأقارب
فى قوله الشريف ، الحكيم « اغتربوا لا تُضُورُوا » :

وهذا هو الأساس العظيم فى تحريم المحرمات أولاً ، وفى القرابات
ثانياً . . .

وجزى الله عنا سيدنا محمداً خيراً الجزاء . . . الذى وضع لنا الأساس
القوى فى قوة النسل ، والذى تترتب عليه قوة المجتمعات . . .

وقد وضع لنا القوة فى موضعها الصحيح حيث قال « المؤمنُ القوىُّ
خيرٌ ، وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيفِ ، وفى كلِّ خيرٍ . . . » .
وجاء الحديث الشريف مِّن لا ينطق عن الهوى :

فقد رأى الرسول الأمين بالوحى ، وبفطنته الرفيعة ، وهى واجبة
لرسل ، وكذلك بالخبرة ، والمشاهدة قبل أن يشرفه الله بالرسالة . . . أن
زواج الأقارب فيه الضعف ، والضوى ، والضمور ، وألوان الإعاقة فى
النسل . . .

وقد ندب الناس بهذا الحديث العظيم إلى أن يستعملوا عقولهم ،
وما ركب فيهم من فطرة سليمة إلى تجنب هذا النوع من الزواج ، وحتى لا
تكون الإعاقة بادية على أبنائه ، وبناته ، وحسبه من الشر أن يكون قد
ضيع من يعول . . .

وقد ظلت الأمور مقصورة على التجربة ، والمشاهدة فى الإعاقة
الناجحة عن زواج الأقارب . . .

وقد ظهر العلم التجريبي - بأخرة - وبه ثبت : أن التلقيح من
سلائل مختلفة ، لا ترتبط بصلة الدم يكون قوى الإنتاج ، سليمة . . .
وأن التلقيح من سلائل متحدة ترتبط بصلة الدم يكون ضعيف

الإنتاج ، معوّقة ومما يذكر في ذلك أن العالم الشهير « كرامب » في سنة ١٨٨٣ قد قام بتجربة استعمال فيها التلقيح بين نوع من الحيوان من سلالة واحدة ، وقد خرج من تجربته بما يلي : ١ - ظهور أفراد كثيرة ذات استعداد للأمراض .

٢ - ظهور العيوب الخلقية .

٣ - الانحطاط العام في درجة التناسل ، ووجود العقم في بعض الأنواع .

والعلم التجريبيّ قد أفاد من ذلك إفادة فائقة

والدول المتقدمة علميا : بنت أساس تقدمها على الإفادة من العلم التجريبي

واستخدموا ذلك في :

(أ) النبات : التقاوى المنتقاة ، التي تأتي من سلالات متباينة .

(ب) الشجر : من حيث التهجين والتطعيم وتأتي من ذلك الثمار ، الحلوة الطعم ، الغريزة الإنتاج ، والتي تتحمل عوامل الجو المتقلبة ، وغير ذلك .

(جـ) التهجين في الحيوان ، واختيار السلالات القوية ، لوفرة الألبان ، واللحوم ، وغير ذلك

(د) ومثل ذلك في الطير

والحق : أن الإبعاد في التلقيح يأتي بأعظم النتائج ، ويوفر الوفرة ، والغنى

وفي هذا المضمار تسابقت الدول المتقدمة ، وتنافس المتنافسون وقد علمنا أنهم في معامل التربية ، والتسمين يعمدون إلى الأسلوب العلمي في كل المراحل ، وصولا إلى أعظم الثمار

فمثلا : إذا لقم ثورٌ إنثاءً ، فعند ولادة الإناث ، فإن الذكر الملقح يبعد

عن التلقيح فى الناتج حتى لا يلحق بناته ، فتأتى الأمراض ، وتحل الخسارة
... ونقول فى غير تخرج ، وفى اطمئنان نفس :

إن الرسول العظيم فى تبيان الحكمة أبان فى حديثه الشريفين ...
- الحكم الاجتماعية ...

- والحكم الخلقية . (زاده الله تشريفا ، وتعظيما ، وجازاه عنا خير
ما جازى نبيا من أمته ، وقد ثبت لنا مما تقدم :

أن الرسول العظيم قد حذر الناس أجمعين ؛ لعموم رسالته من زواج
القربيات ...

وأبان عن علة النهى ، ووضع لها أساسين عظيمين :

أحدهما : مُحَسُّ مَلْمُوس ، واضح الحكمة ، ويتعلق بالنواحي
الاجتماعية ، والأخلاقية ، والسلوكية ، والإنسانية فى أسمى صورها ،
وأجل أوضاعها ...

وثانيهما : ثابت بالمشاهدة ، وهو الضُّوَى - بكافة صورته ،
وأشكاله ، ... وقد كشف العلم الأسباب بآخرة ...

وفى اعتقادنا : أن ما ذكره الرسول العظيم فى هذا الشأن ، وأثبتته
تجربة المعامل ، وأكدده واقع الحياة ، والأحياء ، مما يعد من قبيل الإخبار عن
غيب أطلعه الله (عز وجل) عليه ، وبلَّغه لنا .

* * *

مُشكلةُ الإِعاقةِ

تمهيد :

النفس البشرية : نزاعة إلى النزوع إلى هواها ، وهى تعشق الانطلاق إلى آفاق رحبية ، تحقق فيها ذاتها ، غير ملتفة إلى ضوابط عامة ، أو حدود دينية ، أو اجتماعية . أو أخلاقية ، وقديما قيل :

ولذيذُ الحياة ما كان قَوْضَى لَيْسَ فِيهِ مَسِيطَرٌ ، أو رَقِيبٌ

وفى هذا المسلك هلاك الأفراد ، ودمار المجتمعات ، وخراب الكون .

من أجل ذلك :

لم تترك عناية السماء أهل الأرض ، تتنازعهم الأهواء المُفسدة ، والنزوات المدمرة ، وإنما جاء التوجيه للتي هى أقوم . . . ورُكبت فى الطباع الفطر السليمة ، والنفس اللوامة . . . وقمة ذلك كله فى :

(أ) النبوات : لتشيع ، وتنشر بالقدوة ، والسلوك كريم العادات ، وفاضل الأخلاق ، . . . وتنشر فى المجتمعات الحب ، والخير ، والإيثار ، والتعاون ، وصادق الإيمان . . .

(ب) الرسائل :

والرسول : من أوحى إليه بشرع ، وأمر بتبليغه ، وأمدته السماء بالوحي ، وبالكتاب المنير .

والرَسُول المرسل : قد أدَّى الرسالة ، وبلغ عن ربه الأمانة ، ونصح للخلق ، وهداهم إلى الخالق ، وأبان لهم منهج الله (عز وجل) وحدوده ، وشعائره ، وحرماته ، . . .

ومن أبرز ما تقدم النواحي التالية .

١ - إبلاغ وحى الله (عز وجل) فى أمانة ، وصدق ، وفطنة ، ووصول إلى الأهداف بالحكمة ، والموعظة الحسنة . . .

٢ - شرح ، وتبيان ما أنزل عليه ، وذلك : فى تفسير الجمل ، وبيان المراد ، . . .

٣ - كان القدوة الحسنة ، والأسوة الطيبة ، والبيان العملى لكل ما نزل عليه ، وكان يمثل - بتعبيرنا المعاصر - النظرية ، ودقة التطبيق . . .

٤ - أضاف لما أنزل عليه ، ما علمه الله (عز وجل) له . . .

وبذلك : تم عند الاتباع ما يلى :

(أ) الصلة الوثيقة بالله (عز وجل) التى تقوم على العبودية الكاملة للربوبية المنعمة ، . . .

(ب) الصلة الوثيقة بالأفراد ، والمجتمعات تحت شعار « لا ضرر ، ولا ضرار » .

وهنا يكون قد اتضح ميزان الله (عز وجل) الحكيم ، العادل . . .

فإذا وزن الموفقون به سعدوا فى الدين ، والدنيا ، والآخرة ، وإذا طققوا الكيل ، وأخسروا الميزان ، وجعلوا لهم موازين هوى ، تنزع إلى النفس الأمارة بالسوء خابوا ، وخسروا ، وحلت بهم النقم ، وفسدت حياتهم . . .

وفى ضوء ما تقدم نقول :

إن أسباب المشكلة تتجلى فيما يلى :

(أ) مخالفة موازين الله (عز وجل) - بعامه - واتخاذ موازين ، تقوم على الهوى . . .

(ب) مخالفة قوانين الله (عز وجل) فى كونه ، وهى قوانين ، تقوم عليها الحياة الحقة . . . إذ أن رب العزة (سبحانه ، وتعالى) فرق القدرات ، والمهارات ، وصفات القوة ، وغيرها : من الصفات الخلقية ، والخلقية على عباده - بحكمة بالغة - وشرع لها أن تجتمع تلك الصفات ، أو ما شاء الله منها فى نشء جديد ، قوامه : القوة الجسمية ، والنفسية ، والعاطفية ،

والمزاجية ؛ ليتم التبادل ، والتعاون بين الناس ؛ لتبادل المنافع ، والخيرات
٠٠٠ وكما قلنا - فيما تقدم : التفريق ، والجمع ، والتفريق ، ٠٠٠ وهكذا
يكون نظام الكون .

(ج) مخالفة موازين الله (عز وجل) فى توزيع الثروات ، والمنافع ،
حتى لا تكون كلها دُوْلَةً بين الأغنياء ، والقادرين ٠٠٠

وكما ذكرنا - سابقا - أن المال مفرَّق ، ويأتى من مصادره - التى
ألحنا إليها فيما تقدم ، وقد يوفق الله تعالى من يجمع هذا المال ، وينبغى
أن يكون مَوْظَفًا فى وظيفته الاجتماعية ، التى أشرنا إليها ٠٠٠

وهنا يأتى التوزيع ، والتفريق على يد تعمل ، وزارع يزرع ، وكلٌّ ،
وضَّعيف له قَدْر معلوم فى وقت معلوم ، وله - أيضا - ما يسمى بمكّارم
الأخلاق ، ولا وقت لما يتفق فى ذلك ، ولا تقدير ، وإنما يعود الأمر إلى
غنىّ سخىٍّ ، وفقير ذى مسغبة ، وحاجة ، ومسكين ، ذى مترية ٠٠٠

ومع ذلك كله ، وفوق ذلك كله يأتى الميراث ، الذى يوزع الثروة
على الوارثين ، والوارثات ، ويفرقها ، بما أمر الله (عز وجل) - إذا قالوا
للمنعم (سبحانه وتعالى) « سَمِعْنَا ، وَأَطَعْنَا » .

ومع هذا التفريق يوفق الله تعالى وارثا أخذ نصيبه ، وبيارك له فيه ،
ويعطيه النماء ، والثراء ، فيجمع المتفرق مرة أخرى ٠٠٠ وهكذا ، حتى
يرث الله الأرض ، وما عليها ، ومن عليها ٠٠٠

وهنا نرى : من يزن بموازين الهوى ، لا يفعل ما تقدم ، ويعده
الشيطان الفقر ، ويأمره بالفحشاء ٠٠٠

وقمة فحشه أن يفعل شيئا مما يلى :

١ - حرمان الأنثى من حق الحياة ، نزوعا إلى الجاهلية بعرق ،

وثيق ٠٠٠

٢ - الإمساك على هُون ، وفى ذلك الحرمان من التربية السليمة

المستقيمة ، النافعة ٠٠٠ .

٣ - الحرمان : من الميراث ، حتى لا تذهب الثروة إلى آخر من فئة أخرى .

٤ - الحرمان من الزواج ، وترك الابنة فريسة العنوسة ، والأمراض النفسية ، الناشئة عن الكبت ، والحرمان من العشير - فى عُشِّ حلالٍ - وهو النصف الثانى - والحرمان من الأمومة ، وحقها فى تنشئة الأجيال .

٥ - الحرمان : من عش زوجية تحقق فيه ذاتها ، وتخلص لزوجها ، وتنتظر فى لهفة أولادها ، وتخرج من الدنيا فريدة ، كما دخلتها فريدة

٦ - الحرمان من ألوان العبادة التى تتجلى فى طاعة الزوج ، ورياضة النفس على ذلك ، والابتسام فى وجهه ؛ لينظر الله (عز وجل) إليها .

٧ - الحرمان : من كمال طاعة الزوج ، وحسن التبعل ، وذلك يعدل الجهاد ، والأعمال الكبرى للرجال - كما أخبر بذلك الصادق الأمين (عليه السلام) .

وفى الحرمان مما تقدم شرورٌ لا أول لها ، ولا آخر لها ، ومفاسد عظيمة ، سنتحدث عنها - إن شاء الله تعالى .

ومما تقدم نقول :

إن الله (عز وجل) لم يخلقنا عبثاً ، ولم يتركنا سُدىً ، وإنما خلقنا لمعرفة ، وعبادته ، وعلمنا ما لم نعمل عن طريق من اختارهم لحمل الأمانة من عظماء البشر ووضع لنا حُدُوداً ، ومعايير ، كما وضع الميزان ، وأمرنا أن نقيم الوزن بالقسط فى كل أمورنا ، وفى كل ما يعرض لنا من شؤون الحياة

فمنا من استقام على الطريقة ، فسعد ، وسعد به من حوله ،

ومنا من اتخذ إليه هواه ، ووزن بموازين الهوى فخاب ، وخسر الخسران المبين .

وهذا شبيهه بما خلقه الله (عز وجل) لنا فى بيئة نظيفة ، سليمة ، لا
أمراض فيها ، ولا عدوى بها . . .

فمنا من نعم بها ، وسعد بنقائها ، وطهرها . . .

ومنا من أفسدها ، ولوثها بألوان الفساد ، والخراب . . .

وكما خلق النفس : فمنا من زكَّأها ، وراضها على الطاعة ، فسعد
فى الدنيا ، والآخرة .

ومنا من أفسدها بكفر النعمة ، ومقارفة المعاصى . . . وقد طاب ،
وخَسِرَ . . .

والله (عز وجل) فقَّال لما يريد ، ولا يقع فى ملكه إلا ما يريد . . .

وقد اختبر عباده جميعاً بالخير ، والشرِّ فتنة ، وإليه المرجع ، والمآب .

* * *

مزید من الأضواء

على أسباب المشكلة عبر العصور المختلفة

مدخلنا إلى ذلك ما فُطِرَ النَّاسُ - كل الناس - عليه ، وتقدمه في سُمُو ، وجلاء الآية "الكريمة" ، وهى قولٌ مَنْ خَلَقَ ، ويعلمُ مَنْ خَلَقَ ، وهو اللطيف ، الخبير .

قال الله تعالى : « زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ ، وَالْبَنِينَ ، وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةِ ، وَالْخَيْلِ الْمَسُومَةِ ، وَالْأَنْعَامِ ، وَالْحَرْثِ ، ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ » (١) .

- المزيّن للناس : هو رب العزة (جل ، وعز) والمراد : أنه خلق حبها في القلوب . . .

والهدف : الابتلاء بها ، والاختبار . . .

- وإطلاق الشهوات على المحبوبات ؛ لأنها محبوبة ، مشتهاة عند الناس - كل الناس . . .

- وأجناس هذه الشهوات :

- النساء ، وهن أضر فتنة على الرجال . . .

البنون : وهم مع المال زينة الحياة الدنيا ، وبخاصة عن الصحة ، ونعمة المال . . .

- القناطر المقنطرة من الذهب ، والفضة : والمراد: المال الوافر الكثير، والذي يحبه الناس حبا جما ، ولا يقتنعون منه بغاية مهما عظمت . . .

- الخيل المسومة : المعلمة ، أو المطهمة ، أو المرعية ، من أسام الدابة، وسومها . . . وللناس فيها جمال عند السوم ، والإراحة (٢) .

(١) الآية ١٤ من سورة آل عمران . . .

(٢) انظر ١/٣٤٢ ٣٤٣ الكشاف .

- الأنعام : الأزواج الثمانية : الإبل ، البقر ، الغنم ، الماعز ، وما يدخل تحتها . . .

وما تقدم أصول النعم ، والتي يتوجه النشاط البشرى لتحصيلها ، والفوز بها ، والتكاثر فيها ، والاعتزاز بها . . . وفى سبيل الطفر بها يرخّص بها يرخّص الغالى ، ويُجَاد بالنفس ، والنفيس . . .
وفى اعتقادنا : أن موازين الناس الأرضية ، الوضعية كانت تزن بموازن تدور حول ما تقدم . . .

فمن ملك أكثر كان وزنه أرجح ، ومن لم يكن له من ذلك نصيب فلأُمَّه الهيل ، ولا يقام له وزن من موازين الناس . . .
ولعل هذه القاعدة كانت غالبة فى شتى العصور ، والدهور ، والبيئات .

ويأتى تبعاً لما تقدم الزواج .

فمن ملك أكثر زوجه ، ومن ملك أقلّ نزل - فى الاختيار عن المستوى الأول ، ومن لم يملك كان مصيره الحرمان ، والرد عن الزواج حتى يملك . . .

ومن ملك كثيراً تغالى كثيراً ، بل ربما ارتكب حماقة تعنيس بنته ، أو بناته ، خنا بمال قد يذهب معها إلى آخر ، ويرثه آخرون ، أو ارتكب حماقة حرمان ابنته من الميراث ، أو زوجها فى قريب ، غير ميال بما يجز إليه ذلك من عجز ، وزمانة ، وإعاقه . . .

ولا تعرب فى الفهم إذا ذهنا إلى أبعد من ذلك . . .

ولعل للناس - فى كل زمان ، وعصر ، وبيئة ، مكان أعرافاً أخذوها عن هواهم المنحرف ، وحبهم للشهوات المتقدمة . . .

وربما كان للجمال نصيب فيما تقدم ، فى كل العصور ، والدهور ، ولأن أول دم بشرى ، محرم أريق كان بسبب « إقليما » : فقد قتل »

قابيل « أخاه » هابيل « حننا بها عليه لجمالها . . . وحسداً من عند نفسه . . .

ونكتفى بهذه الإشارة إلى ما كانت البشرية تفعله ؛ إذا أننا لا نملك تفصيلاً إلا بثبت : دليل ، وسلطان . . .

ويمكننا أن نسوق دليلاً على ما ذكرناه بما رواه البخارى عن رواه إلى سيدنا ومولانا : رسول الله (ﷺ) : فإنه ينزع إلى نوازع النفوس البشرية بعرق ، وثيق

« مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) ، فقال : ما تقولون فى هذا ؟ قالوا : حَرَىُّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يَنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يَشْفَعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْمَعَ ، قال : ثم سكت : فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، فقال : ما تقولون فى هذا ؟ قالوا : حَرَىُّ إِنْ خَطَبَ أَلَا يَنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَلَا يَشْفَعَ ، وَإِنْ قَالَ أَلَا يُسْمَعُ ، فقال رسول الله (ﷺ) : هذا خيرٌ من مِلءِ الأَرْضِ مثل هذا » (١) .

والرسول الأمين (ﷺ) - كما أخذ بيد الخلق إلى الخالق (عز وجل) فقد صحح معتقداتهم غير السليمة حتى يسلم الاعتقاد ، وتنضج آداب السلوك ، وتستقيم الموازين على القسط .

والشخص الأول : إن كان كافراً ، فأمر الخيرية واضح ، وإن لم يكن كذلك فإنه يكون معروفاً للرسول العظيم بعدم الاستقامة على الطريقة - كل الاستقامة ، فقال ما قال . . . (٢)

وبهذا البيان جاء تصحيح المعتقد ، وظل قانوناً إلى أن تقوم الساعة .
ومما يعزز ما تقدم - ما جاء إجابة عن استفتاء فى اليتامى « فأنزل الله لهم أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ، ومال ، رغبوا فى نكاحها ، ونسبها

(١) ١٩ / ١٦٣ ، ١٦٤ فتح البارى ، . . .

(٢) انظر ١٩ / ١٦٤ توجيه الكرمانى - فتح البارى . . .

فى إكمال الصداق ، وإذا كانت مرغوبة عنها فى قلة المال ، والجمال تركوها ، وأخذوا غيرها من النساء . . . (١) الحديث » .

ومثل ذلك ما سجله الرسول العظيم مما عليه عادات الناس ، وطبائعهم . « تنكح المرأة لأربع : لمالها ، ولحسبها ، وجمالها ، ولدينها . . . » (٢) .

ولعل ما تقدم ، وفى المقدمة منه المال فقد كان مناط التفاضل ، والرغبة . . .

ومما ينزل إلى ما تقدم بعرق وثيق ما سجله الزمخشري : « . . . روى أن أوس بن الصامت الأنصارى ترك امرأته أم كحة ، وثلاث نبات ، فزوى ابنا عمه : سويد ، وعرفطة . . . ميراثه عنهن ، وكان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ، والأطفال . . . فشكت أم كحة إلى الرسول الأمين ، فقال : ارجعى حتى أنظر ما يحدث . . . وأوقف التصرف فى الميراث ، حتى نزلت الآية الكريمة « يُوْصِيْكُمْ اللهُ . . . » (٣) .

وكان التوريث على الآتى : لأم كحة : الثمن ، وللبنات الثلثان ، والباقي للعصبة . . . وقد ارادت الزوجة الميراث لبناتها لتربيتهن ، وأنهن لا يزوجن زواجا كريما إلا بمال . . . ولقد أمطنا اللثام عن قيمة المال فى المجتمعات . . . - فيما تقدم .

وفى قمة المنافع منه :

أن الشعوب كانت تعشق القوة ، وتنشر الغلبة ، وسمو الذكر ، وحسن الأحدوثة والمال يحقق ذلك .

فالقوة تحتاج إلى السلاح ، والسلاح بالمال والغلبة تحتاج إلى المولى ، والحليف ، وسبيل ذلك المال . . .

(١) ١٩ / ١٦٤ ، ١٦٥ فتح البارى . . .

(٢) ١٩ / ١٦٢ فتح البارى . . .

(٣) ١ / ٤٧٦ ، ٤٧٧ الكشاف .

وفرض النفوذ ، والسيطرة ، والغلبة . . . كل ذلك وسيلته المال . . .
والناس - كل الناس - يحرصون على جمعه ، وعلى عدم التبذير فيه
حفاظاً على ما تقدم . . . : سالف

وفى هذا السبيل ينسون ، أو يتناسون ، ويجهلون ، ويتجاهلون
جميع القيم . . . إذ المال للإنسان فتان . . .

وبعث الرسول الخاتم ، بالرسالة الخاتمة ، وبالشريعة التى تصلح لكل
زمان ، ومكان ، والتى لا تنسخها أخرى ، . . .

وجاء ميزان الله تعالى الحق ، المبرأ من الهوى ، والميل ، والذى يحقق
الخير للناس جميعاً . . . وجاء ذلك فى قوله تعالى : « إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ
أَتْقَاهُمْ » (١) .

وجاء حديث الرسول العظيم مؤكداً ، وشارحاً ، ومفصلاً
. . . « كلكم لأدم ، وآدم من تراب ، لا فضل لعربى على عجمى إلا
بالتقوى » .

وهذا الميزان الدقيق العادل ، المحكم هو ميزان الله (عز وجل) الذى
يوزن به الخلق كلهم أجمعون . . .

وطبق الرسول العظيم هذا الحكم المحكم على الناس كلهم
أجمعين . . .

وقد ساق الإمام البخارى فى ترجمته : باب : الحرة تحت العبد .
وذكر حديث السيدة عائشة (رضى الله عنها) . . . « قالت : كان
فى بئر ثلاث سنن : عتقت فخبرت . . . » (٢) .

وقيد ذلك ابن حجر العسقلانى فى « جواز تزويج العبد الحرة ، إن
رضيت به » (٣) .

(١) من الآية ١٣ من سورة الحجرات .

(٢) ١٩ / ١٦٧ فتح البارى . . . وانظر ترجمتها فى ٧ / ٣٩ أسد الغابة .

(٣) ١٩ / ١٦٦ فتح البارى . . .

والمراد : أن زوج بريرة كان عبداً ، وكانت بُرَيْرَةَ أمة كذلك ، فلما عتقت خيرت ، فاختارت .

وترجم البخارى للحديث فى موضع آخر ، فقال : باب : خيار الأمة تحت العبد . وساق ما يلى : « عن ابن عباس قال : رأيتُه عبداً ، يعنى زوج بريرة » (١) .

وجاء فى الشرح : « أن زوج بريرة كان عبداً أسود يسمى مغيثا ، فخيرها النبى ﷺ ، وأمرها أن تعتد » (٢) .
أى : تعتد عدة الحرة .

وهنا نقول :

إن الرسول العظيم قد طبق تطبيقاً عملياً ، جاداً ، وحاداً فى أمر « بريرة » .

– كان أصل زواجهما متحد الصفه فى العبودية .
– وحين عتقها صارت حرة ، ولم ينظر إلى سواده ، وجاء التخيير ، وأقرت عليه . . .

وتلك صفحة ناصعة البياض من صفحات الإسلام : دين المساواة .
وقد زوج الرسول الأمين : زيد بن حارثة (رضى الله عنه) من السيدة / زينب بنت جحش . ولم تخالف ما قضى الله ، ورسوله (رضى الله عنها) ؟

وهى : زينب بنت جحش ، بن رباب بن يعمر ، بن صبرة ، بن مرة (٣) .

وهى من هى نسباً ، وقدرأ ، وشرفاً ، . . .

(١) ٧٨/٢٠ فتح البارى . . . وانظر ترجمته فى ٥/٢٤٣ ، ٢٤٤ أسد الغابة .

(٢) ٧٨/٢٠ فتح البارى . . .

(٣) انظر ١٢٥/٧ ، ١٩٤ ، أسد الغابة .

وأُمها : أميمة بنت عبد المطلب ، عمه الرسول العظيم .

وزيد بن حارثة : بن شراحيل بن كعب (١) .

اختطفه من أمه بُغاة ، وباعوه بعكاظ لعم السيدة خديجة (رضى الله عنها) فأهدته للرسول العظيم . . . : وهو الصحابي الأوحد الذى ذكّر اسمه فى القرآن الكريم ، وخلد بخلوده « فلما قضى زيدٌ منها وطراً زوجناكها » (٢) .

ويقول جابر الله : « والمعنى : فلما لم يبق لزيد فيها حاجة ، وتقاصرت عنها همته ، وطابت عنها نفسه ، وطلقها ، وانقضت عدته » زوجناكها « (٣)

والتزويج من الله (عز وجل) لقطع عاة التبنى ، وما يترتب عليها .
والمراد : أن زيد بن حارثة (رضى الله عنه) رفعه الإسلام ، وارتفع به الرسول العظيم ، وجعل قدره سامياً ، وشرفه بالزواج من العقيلات : ابنة عمته : زينب بنت جحش (رضى الله عنها) .

وهكذا :

فقد اعتدلت الموازين ، وصار الشرف التقوى ، وحلت أخوة الإسلام محل ما عداها من القلائق الأخرى . . .

وبعد انتقال الرسول الأمين إلى الرفيق الأعلى (ﷺ) رأينا أصحابه هداة ، يمشون على الأرض ، ولمسنا فيهم قرآنا ، تنفذ أوامره ، وتجتنب نواهيه ، وسنة تراعى أعظم مراعاة . . . ورأينا أدب الإسلام ، وقوانينه ، ونواميسه تطبق أدق تطبيق . . .

ولما أخذت الفتوحات المباركات طريقها إلى الأقطار ، والأمصار ، ورأينا الصحابة (رضى الله عنهم) قضاة ، وأساتذة ، وقواداً ، وأجناداً

(١) انظر ٢ / ٢٨١ ، ٢٨٤ أسد الغابة .

(٢) من الآية ٣٧ من سورة الأحزاب .

(٣) ٣ / ٥٤٣ كشف .

يتزوجون من الأعجميات فى الأقطار التى ضمتهم ، كما رأيناهم يزوجون بناتهم ممن دخل فى الإسلام ، وارتضوا خلقه ، ودينه ، وأمانته .

ورأينا فى المجتمعات ، وقرآنا فى قواميس اللغة ، ومعجماتها المصطلحات الآتية :

١ - المذْرَع .

٢ - الهجين .

٣ - المقرف .

وعلينا أن نلقى الأضواء على هذه المصطلحات ، التى ظهرت مع الدولة الإسلامية ، الفتية ، العادلة ، . . .

أولاً : المذْرَع :

كتب النحو ، والأمهات منها تستشهد بقول الفرزدق ، الشاعر التميمى المشهور فى الدولة الأموية : يقول :

إِذَا بَاهَلَىٰ تَحْتَهُ حَنْظَلِيَّةٌ ۖ وَوَلَدٌ مِنْهَا ، فَذَآكُ ، الْمَذْرَعُ

والبيت من شواهد المغنى ٩٣ (٩٤) والعينى ٤١٣/٣ ،
والتصريح ٤٠/٢ ، وهمع الهوامع ٢٠٧/١ ، والدرر اللوامع ١٧٤/١ ،
والأشمونى ٢٥٨/٢ ، وديوان الفرزدق ٥١٤ .
وعلينا أن نلم بقواميس اللغة لفهم هذا المصطلح ، ولإدراك الكلمة .

فى معجم مقاييس اللغة ، مادة (ذرع) : « . . . والمذْرَعُ من الرجال : الذى يكون أمه عربية ، وأبوه خسيساً ، غير عربى ، وإنما سُمى مذرَعاً بالرقمتين فى ذراع البغل ؛ لأنهما أتتا من قبيل الحمار » .
وفى القاموس المحيط ، مادة (الذراع) : « . . . وكمُعْظَمُ . . . من أمه أشرف من أبيه كأنه سُمى بالرقمتين فى ذراع البغل ؛ لأنهما أتتا من ناحية الحمار . . . » .

(١) انظر ٤١٤/٣ . ٤١٥ . المقاصد النحوية فى شرح شواهد الألفية . . .

وفى لسان العرب ، مادة (ذرع) : « ٠٠٠ والمذرع : الذى أمه عربية ، وأبوه غير عربى ، قال :

إِذَا بَاهِلَى تَحْتَهُ حَنْظَلِيَّةٌ لَهُ وَلَدٌ مِنْهَا ، فَذَاكَ الْمَذْرَعُ

وقيل : المذرع من الناس - بفتح الراء ، الذى أمه أشرف من أبيه»^(١).

ومراد الفرزدق التفسير المتقدم ، أى : الذى أمه أشرف من أبيه .

ويقول العيني شارحا استشهاد ابن مالك به ، وابن هشام :

بَاهِلَى : نِسْبَةٌ إِلَى بَاهِلَةَ : قَبِيلَةٌ مِنْ قَيْسِ عَيْلَانَ ، ٠٠٠

وحنظلية : نسبة إلى حنظلة ، وهى أكرم قبيلة فى تميم ، يقال لهم :

حَنْظَلَةُ الْأَكْرَمُونَ ٠٠٠

و

والمذرع : الذى أمه أشرف من أبيه »

وفى شرحنا للشاهد المتقدم بتحقيقنا لشرح ابن الناظم لألفية والده (رحمهما الله تعالى) .

» والمعنى : إذا تزوج باهلى حنظلية ، وقد أنجبت ولداً ، فهو المذرع ، لشرف أمه على أبيه »^(٢) .

ولى شرحنا للأشمونى ، وتحقيقنا له :

» ٠٠٠ والمذرع : الذى أمه أشرف من أبيه ؛ لشرف حنظلة على

باهلة »^(٣) ونأخذ من التحقيق اللغوى المتقدم ما يلى :

(أ) التأدب بأدب الإسلام فى الزواج ، وعدم ظهور النزعات

المنحرفة عن طريق الله (عز وجل) .

(١) باهلى : نسبة إلى أهم باهلة ، ومنهم عظماء مشهورون ، انظر ٣٠٠/٣

العقد الفريد ٠٠٠

(٢) ص ٣٩٥ شرح ألفية ابن مالك ، لابن الناظم - بتحقيقنا -

(٣) ٤٧٩/٢ شرح الأشموني ، لألفية ابن مالك - بتحقيقنا -

- (ب) الميزان : الإسلام ، والخلق ، والدين
- (ج) زواج الأقل حسباً ، وشرفاً من الأعلى منه كرمياً ، ومنزلة
- هذا :

مع أن من أخبار الفرزدق : أنه كان دائم الفخر ببنيته من تميم ، وهو القائل :

إِنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بَنَى لَنَا بَيْتًا ، دُثْمَائِمُهُ أَعْرُ ، وَأَطْوَلُ

وما ثبت أمام هجاء جرير إلا برفعة بيته في تميم عن بيت جرير فيها فهو ابن عطية الخطفي .

ولم يعارض الزواج ، أو يمنعه ، أو يعيبه ، وإنما وصف النسل الناشئ عنه بما وصفه

ثانيا : الهجين :

وعلينا أن نسير في التفسير ، والتحقيق ما فعلنا في المذرع :

في معجم مقاييس اللغة - فيما استدرك على الأصل - :

« والهجين : ابن العربي من الأمة » .

وفي القاموس المحيط ، مادة (الهجنة) : « والهجين : اللثيم ، وعربي ولد من أمة ، أو من أبوه خير من أمه » .

وفي لسان العرب ، مادة (هجن) : « والهجين : العربي ، ابن الأمة ؛ لأنه معيب » .

وأخذاً مما تقدم نقول :

الهجنة : ظهرت في المجتمع الإسلامي ؛ لرحلة العربي إلى البلاد المفتوحة ، والتزوج من الأعجميات ؛ رعاية لآداب الدين ، ودساتيره ، ونواميسه

ولقد ذابت النعرات في بوتقة الإسلام ، التي صهرت المجتمعات ؛ لينشأ مجتمع التأخي ، والحب ، والتعاون ، والسلام .

ثالثا : المقرف :

فى معجم مقاييس اللغة ، مادة (قرف) :

« ٠٠٠ يقولون : إن المقرف : الذى أبوه هجين ، وأمه عربية ، قال

الشاعر : (حميدة بنت النعمان بن بشير ، زوج رُوح بن زنباع) .

فإن نُتِجَتْ مَهْرًا كَرِيمًا فَبِالْحَرَى وَإِنْ يَكُ إِقْرَافٌ فَمِنْ قَبْلِ الْفَحْلِ

٠٠٠ « وفى القاموس المحيط ، مادة (القرف) :

« ٠٠٠ والمقرف : كمحسن : من الفرس ، وغيره ، ما يدانى الهجنة ،

أى : أمه عربية ، لا أبوه ؛ لأن الإقراف من قبل الفحل ، والهجنة من قبل

الأم ٠٠٠ » .

وفى لسان العرب ، مادة (قرف) :

« ٠٠٠ والمقرف : الذى دانى الهجنة من الفرس ، وغيره : الذى أمه

عربية ، وأبوه ليس كذلك ؛ لأن الإقراف إما هو من قبيل الفحل ، والهجنة

من قبيل الأم » ومما تقدم نقول :

عندما اعتنق الناس الإسلام دينا ، وعقيدة ، فعلوا موجباته أدبًا ،

وسلوكا ، ونشأ مجتمع فاضل ، نسج عن منوال مجتمع المدينة المنورة (

على ساكنها أفضل الصلاة، والسلام) وكان التفاضل بالتقوى ، والحسب ،

والنسب ، للتدين ، وصالح الأعمال ، والأقوال ٠٠٠

وقد اختلطوا بالزواج ، وجاء التناسل تبعا لذلك ، وظهر فى المجتمع

الإسلامى المذرع ، والهجنة ، والهجين ، والمقرف ، والإقراف ٠٠٠

وقد وزن الناس بميزان الله (عز وجل) العادل ٠٠٠

وهذا خير كبير ٠٠٠

ولقد نشأ عن هذا التزاوج اللحن : ممن نشأ يأخذ عن أبيه عربية

خالصة ، ومن أمه عجمة ، وممن أخذ عن أمه عربية خالصة ، ومن أبيه

عجمة ٠٠٠

لكن ضرراً ما تقدم أقل من نفعه ، بل نجم عن ذلك وضع قوانين النمو ، وضوابطه ، وأخذ العلماء من اللغة سماعاً من الفصحاء ، ووضعوا القواعد المقتنة ، وجاء تبعاً لذلك علم النحو ، والصرف معا ، ثم جاء الفصل بينهما بعد ذلك « (١) .

ومما يعزز ما قدمناه :

ما ذكره الجاحظ عن الأحنف بن قيس : أنه قال : وقد عاش في أيام الدولة الأموية الأولى .

« ثلاث لا أناة فيهن عندي : قيل : وما هن يا أبا بحر ؟ قال :

المبادرة بالعمل الصالح ، وإخراج ميتك ، وأن تنكح الكفاء أيمك » (٢) .

ونجعل مسك الختام في الكفاءة ما ترجمه نه البخارى بقوله : باب الأكفاء في الدين ، وقوله : « وهو الذى جعل من الماء بشرا ، فجعله نسباً ، وصهراً . . . » الآية .

« . . . عن عائشة (رضى الله عنها : أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس ، وكان ممن شهد بدرأ مع النبى (ﷺ) تبنى سالماً ، وأنكحه بنت أخيه : هند ، بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة ، وهو مولى لامرأة من الأنصار . . . » (٣) .

وفيما تقدم ، وما سبقه عند الكلام عن الكفاءة ما فيه الإقناع ، والإمتاع . . .

* * *

(١) انظر كتابنا « النحو : بيناته ، ومدارسة ، والنحاة : أراؤهم ، ومذاهبهم ، تحت الطبع .

(٢) ٢٠٤/٢ البيان ، والتبيين .

(٣) ١٩ / ١٥٨ ، ١٥٩ فتح البارى . . .

ما أحدثه الأمويون

تمهيد :

كان لبيت أمية شأن - أى شأن - فى قريش .

وحينما تقاسمت بيوت قريش المكارم ، والأعمال ، كان نصيب أمية نصيباً ، مميّزاً :

فقد كانوا أصحاب السفّارة على القبائل ، والوفادة ، وعقد المعاهدات . . .

كما أنهم كانوا أهل غنى ، وثراء ، وبخاصة بعد عام الفيل ، وهو عام مولد سيد الأولين ، والآخرين ، فلقد أرسل الله (عز وجل) طيراً أباً بيل على جيش أبرهة الأشرم ، الذى أراد بالكعبة المشرفة سوءاً . . .

ومن هذا اليوم عظم شأن قريش - بعامة - وبيت أمية - بخاصة ، وألفت قريش رحلة الشتاء ، والصيف ، وبذلك : أطعمهم الله من جوع ، وآمنهم من خوف ، وصارت قوافل تجارتهم تعدو ، وتروح ، ولا يقدر باغ على التعرض لهم . . .

كما كانوا يمثلون بيوت المال فى زماننا ، ويقرضون بالربا ، ويتحكمون فى حدائق ، وبساتين الطائف . . . وغير ذلك من المزايا ، والمنافع

ولما بعث الله (عز وجل) بنيه ، ورسوله ، ومصطفاه ، ورحمته المهداة ، وشرّفه برسالته .

- وقد كان مولده الشريف سبب هذا الأمن ، والغنى - لم يستجب لدعوته البيت الأوسى ، الذى بنى موازينه على الظلم ، والبغى ، والتعالى ، وأكل أموال الناس بالباطل ، وامتصاص ثرواتهم بأكثر من سبيل للبغى ، والظلم . . .

وإنه لجدير بمن أقام موازينه على الباطل ، أن يهتدى إلى صراط مستقيم ، وأن يزن بموازين الدعوة الناشئة ، وأن يحضّ الولاء لربّ ، واحدٍ ، وأن يقول له - طائِعاً ، مخبتاً - : سمعت ، وأطعت . . .

ولم يقف بيت أمية موقفا سلبيا ، ينظر ما تأتي به الأيام ، وإنما تحالف مع الشيطان ، ووقف من الدعوة ، ومن رسولها ، وممن دخل في دين الله موقف المعاند ، والمهاجم ، والمعتدى ، يؤمل - أن يطفىء نور الله ، والله متم نوره . . .

وصارت الزعامة الباطلة في يد أبي جهل ، وافتن في إلحاق الأذى بالرسول الأمين ، وبأصحابه الصابرين الصامدين . . .

ولم يترك باباً من أبواب الشر موصداً ، وإنما فُتحت جميع أبواب الإيذاء ، والذي يلم بأخبار أبي جهل ، ومن خلفية أمية ليرى ما تقشعر من هوله الأبدان : إيذاء جسدي ، وتعقب لكل اجتماع تعرض فيه أنوار الدعوة ، وذروة الشر ، وسنامه ما كان الإذن بسببه من الله تعالى بالهجرة إلى أرض أخصب ، وقلوب أرحم ، وصدور أرحب . . . ثم الحروب الطائشة ، التي تولى كبرها أبو جهل ، وركب رأسه ، وقاده إلى ذلك حتفه ، كان أمراً مغضبياً أن يدخل في الإسلام السابقون الأولون ، وأن يصبروا على عنت المشركين ، وإيذائهم ، وأن بنالوا بالسبق ما لم ينله غيرهم ممن أسلم من بعدهم ؛ فالوزن بموازين الله تعالى ، التي هي في قمة السمو من العدل ، والحكمة . . .

ولما انحسر الشرك ، ودخل الناس في دين الله أفواجا ، أفواجا ، ولم يُجد شيئا كفر من كفر ، ولا عنادا من عاند ، ولا إيذاء من جرى ظلما جموحا في الإيذاء ، ونظر الأمويون في موقفهم من الدعوة ، بعد قتل زعيمهم : رأس الشرك ، والعناد أبي جهل في غزوة بدر الكبرى ، ولم يحصلوا على طائل من مسلكهم الشائن ، أخذ عقلاؤهم ينظرون في أمرهم ، فلم يجدوا بداً ، ومع الأمويين غيرهم من قريش من الدخول في

الإسلام ، حَفَظًا عَلَى بَقِيَّةٍ مِنْ مَاءِ الْوَجْهِ ، وَإِيمَانًا بِأَنَّ اللَّهَ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ ،
وَكَانَ آخِرَ دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ عِنْدَ فَتْحِ مَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ . . .

وَكَمَا أَنَّ الْإِسْلَامَ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ ، فَإِنَّ الرَّسُولَ الْأَمِينَ قَالَ لَهُمْ - فِي
رَحْمَةِ النَّبُوَّةِ ، وَعَطْفِ الرَّسَالَةِ - « إِذْهَبُوا فَاتَّمَّ الْطَلْقَاءُ » .

وَلَمْ يَقِفِ الْأَمْرُ عِنْدَ ذَلِكَ : فَقَدْ أَمَّنَ الرَّسُولَ الْعَظِيمَ مِنَ التَّرْوِيعِ مِنْ
دَخْلِ دَارِ أَبِي سَفْيَانَ ، وَمَنْحِهِمُ الْمَالَ الْحَلَالَ مِنْ غَنَائِمِ حُنَيْنٍ : فَقَدْ مَنَحَ أَبَا
سَفْيَانَ ، وَمَعَاوِيَةَ . . . كَمَا فَتَحَ مِنْ تَأَلَّفِ قَلْبِهِ . . .

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كُلِّهِ :

رَأَى رِجَالَ أُمِيَّةٍ أَنْ عَنَادَهُمْ ، وَكُفْرَهُمْ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ جَعَلَهُمْ فِي
الْمُؤَخَّرَةِ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ . . .

وَأَصْبَحُوا يُوَازِنُونَ بَيْنَ حَالَيْنِ :

- مَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : مِنْ عِزِّ شَامِخٍ ، وَغِنَى سَابِغٍ ، وَكَلِمَةِ
مَسْمُوعَةٍ ، وَرَأْيِ مَطَاعٍ ، وَخُدْمٍ ، وَحَشْمٍ ، وَعَبِيدٍ . . . وَغَيْرِ ذَلِكَ .

- وَمَا صَارُوا إِلَيْهِ وَقَدْ أُنْزِمَهُمْ مِنْهُجَ اللَّهِ (عِزٌّ وَجَلٌّ) بِعِبَادَةِ رَبِّ
وَاحِدٍ ، كَمَا أَمَرَهُمْ بِالْإِخَاءِ ، وَالْعَدْلِ ، وَالْمَسَاوَاةِ ، وَالتَّعَاوُنِ ، وَصَلَةِ
الْأَرْحَامِ ، وَالبَعْدِ عَنِ الْمَظَالِمِ ، . . . وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَذَلِكَ : بِمِيزَانِهِمُ الْمَادِّيَّ .
وَدُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ فَرَضَ عَلَيْهِمْ قَوَاعِدَهُ ، وَآدَابَهُ ، وَأَلْوَانَ سُلُوكِهِ ،
وَاتِّجَاهَاتِهِ الْمُثَلَّى .

وَلَكِنَّهُمْ - مَعَ ذَلِكَ - صَارُوا يَفْكَرُونَ فِي دَأْبٍ ، وَإِصْرَارٍ ، إِلَى
اسْتِعَادَةِ أَمْجَادِهِمُ الَّتِي كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ : الرِّيَاسَةِ ، وَالسِّيَاسَةِ ،
وَالْوَفَادَةِ . . .

وَلَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يَتَحَقَّقَ ذَلِكَ - بِالْإِصْرَارِ الدَّءُوبِ ، وَالْعَمَلِ الدَّائِمِ ،
وَبِذَلِكَ يَكُونُونَ قَدْ نَالُوا الْحُسْنَيْنِ .

الْإِسْلَامُ : الَّذِي لَا تَنْتَكِسُ لَهُ رَايَةٌ - وَالْفَوْزُ بِالرِّيَاسَةِ ، وَالْمِزَايَا كُلِّهَا
تَحْتَ ظِلَالِهِ .

إِعمال الفكر ، والسعى الدءوب إلى تحقيق غاياتهم

أخذ الأمويون يتربصون ، ويتربصون ، وينتظرون فرصة يفترضونها ، ويهتبلونها تخرجهم عن تأخرهم ، وتسعى بهم حثيثاً إلى الصفوف الأولى فى دولة الإسلام . . .

وقد هدى الله (عز وجل) عبده الحىّ ، السخىّ : عثمان بن عفان إلى الإسلام فى الأولين : السابقين ، واستحق بذلك : أن يزوجه الرسول الأمين من كريمته : رقية ، وأم كئثوم ، وأن يكون من المبشرين بالجنة . . . وأن يكون ثالث الخلفاء الراشدين . . .

ولما ولى الخلافة (رضى الله) وكان من الحياء بمكان رأى الأمويون فى ذلك فرصتهم السانحة ، ليستردوا شيئاً مما كانوا عليه . . . فولاهم أموراً ، أملا فى نصح الله ، وخليفته . . .

وكان فى ذلك الداء العياء للمسلمين ، وكانت الفتنة الكبرى ، والفرصة السانحة لنفث ابن السوداء سمومه فى الأقطار الإسلامية ، وانتهى الأمر بمقتله مظلوماً (رضى الله عنه : وأرضاه) (١) .

وتوالت الأحداث ، وعمل السلاح عمله ، ولم يحسم أمراً . . . وحسم الأمر بإعمال الفكر ، وشحذ القريحة ، وانتهى الأمر بأن يعول أمر الأمة إلى سيدنا معاوية ابن أبى سفيان (رضى الله عنه) .

وبذلك : وصل الأمون إلى الغاية ، والهدف . . . وهم بأفكارهم الثاقبة ، وسياستهم الذكية يعلمون أن الوصول إلى الغاية سهل . ولكن المحافظة على الهدف أمر ليس باليسير .

ففكروا ، وقدروا ، وتمخضت أفكارهم عن الأسس التالية :
أولاً : الحلم الذى يسع الناس ، وأهل الحمق جميعاً ، وكان معاوية مضرب الأمثال فى ذلك .

(١) انظر ترجمته فى ٣ / ٥٨٤ إلى ٥٩٦ أسد الغابة .

ثانيا : أبناء الخلفاء ، والطامحون فى السيادة ، والحكم : أغدقوا عليهم الأموال الطائلة ، أنتى جعلتهم يَحْيُونَ حياة الملوك ، دون تكليف بعمل ، والرفه دائما آفة الطموح ، وبذلك الغنى ، والترف تحولت مدنية الرسول العظيم إلى ساحات للغناء حتى الصباح . . .

وبذلك : فقد هؤلاء طموحهم ، وتركوا الأمر للأمويين ، يديرون دفة الملك وسياسته .

ثالثا : طائفة الأدباء ، والشعراء ، وهم طائفة مستنيرة فى دولة الإسلام .

هذه الطائفة أغرى الأمويون بعضهم ببعض بسياساتهم الهادفة إلى التمزيق . . .

ومن ذلك قيل : إن جرير بن عطية بن الخطفى أغرى به الأمويون ثمانين شاعرا ، يهجونه ، فأسكتهم جميعا بهجاء أقسى ، وذم أمعن . . . ولم يشب أمامه إلا شاعران :

أولهما : الفرزدق : لأنه كان فى البيت الرفيع من تميم ، ولم يرق إلى ذلك بيت جرير ، مع تأييد من الأمويين .

وثانيهما : الأخطل التغلبى ، النصرانى ، لأن الأمويين كانوا يشدون أزره تألفا لقبيله التغلبى . . .

رابعا : أبعد الأمويون عرب الشمال ، عرب مضر ، توهما منهم أنهم يحقدون عليهم للحمة الدم ، والقراية .

وقربوا بدلا منهم عرب قحطان ، ليتخذوا عندهم يدا ، تُرعى ، وذمة يُحافظ عليها . . .

وهذا الأمر من الخطورة بمكان . . .

خامسا : أثار الأمويون الفتن ، والحزازات ، بين القبائل : بعضها ببعض وظلت نيران الفتن تخبو ، وتشب ، وتهدأ ، لتثور . . .

وخلاصة ذلك : صراع داخلي ، وبركان دائم الفوران . . .

وحصاده : فقدان الاستقرار في المجتمع بأثره . . .

سادسا : القوة في معاملة الشعوب التي لم تكن معهم ، وتصفية

حسابات قديمة معها . . .

فإذا كانت العراق مع الإمام على (كرم الله وجهه) :

فإن الأمويين قد وجهوا إليها من أذلها ، وقتل نخوتها ، وأذهب

ريحها : لقد فعل زياد بالعراق ما فعل ، وأخبار زياد بالعراق قريبة التناول

لمن أرادها (١) كما قتل الحجاج الثقفي ما بقي من نخوة ، وعزة

بالعراق . . .

وأخبار الحجاج منشورة ، مشهورة (٢) ، وهذا المسلك يثير الأحقاد

على الدولة ، ويذهب بريحها .

سادسا :

معاملة الموالي معاملة جمعهم مواطنين من الدرجة الثانية :

ويطلق على الموالي : الأعاجم ، والأعجمي : غير العربي ، وأطلق

عليه ذلك ؛ لأنه لا يبين في نطقه إبانة العربي .

أما الموالي : فجمع مَوْلى : وللمولى أكثر من معنى ، ولكن المراد

بالمولى هنا : مَنْ مَنَّ عَلَيْهِ بانعتق .

فالأمويون يرون : أن البلاد المفتوحة فتحت قسراً ، وعنوة ، وبذلك

صار - السكان بالفتح عبيدا ، وقد من العرب الفاتحون عليهم بالعتق ،

فصاروا كأنهم موالي ، أى : عتقوا ، والقاعدة الثبوتية : أن الولاء لمن

أعتق . . . (٣) .

(١) انظر خطبته البتراء في ٤/١٩٧ - ١٩٩ العقد الفريد .

(٢) انظر خطبته في ٤/٢٠١ - ٢١٠ العقد الفريد .

وانظر أخبار زياد ، والحجاج في العقد الفريد ٥/٢٨٩ - ٣٢٩ العقد الفريد .

(٣) انظر ص ٣٩ محاضرات في الفقه الإسلامي الدكتور الحسيني .

وهذا التأويل نابع عن حاجة في نفس يعقوب ؛ ليرتبوا عليه أمراً ،
سنتحدث عنه بإيضاح بعد ذلك .

والحق الذي لا ينكر : أن الدولة الإسلامية بلغت أكبر مداها في ظل
الدولة الأموية . . .

ومن ذلك نقول : إن الأمويين قد جعلوا البلاد المفتوحة ، وسكانها
في مرتبة أدنى من مرتبة العرب . . .

وليت الأمر اقتصر على ذلك ، وإنما تعداه لأمرين هامين :

أولهما : أنهم لا يولون الموالي وظائف الدولة الهامة ؛ لعدم الثقة
فيهم ، كما أنهم لا يولون الهجاء أمور الدولة ؛ لأنهم يرون أن العرق قد
ينزع بهم إلى خثولتهم من الموالي .

وثانيهما : زنهم لا يزوجون المولى من العربية مهما سمت مكانته ؛
لأنهم لا يرون كفاءة في ذلك .

والأمور المتقدمة كلها : ظن الأمويون أنها تجعل ملكهم عزيزاً إلى
قيام الساعة . . . مع أن كل عنصر منها إنما يحمل معول الهدم قبل أن
يكون يد بناء . . .

وعلينا أن نلقى الأضواء على ما أحدثه الأمويون من تفرقة مخالفه لما
جاء به الدين ، وما قرره أهل الاجتهاد من هذه الأمة ، وقد سبق ذلك في
الكفاءة . وفي تقديرنا :

أن الأمويين ، وليس الحكم حكم تعميم – فلكل قاعدة استثناء . . .
ومن يستثنى من القاعدة: عمر بن عبد العزيز (رضى الله عنه)
ومن سار سيرته . . . وقد قال الناس « الناقص ، والأشج أعدلا بنى مروان » .
ما كان يصدرون إلا عن هوى مطاع ، وصبلا إلى غاية ينشدونها :
البقاء في الحكم ، دون معارض ، أو منافس ، أو معقب ، . . .

وقد جاءت النتائج مناقضة للمقصود ، إذ لا يقع في ملك الله تعالى
إلا ما يريد . وهو الفعّال لما يريد ، وهو غالب على أمره ، . . .
فقد انتقضت عليهم الأسور ، ولم تدم دولتهم أكثر من اثنين ،
وتسعين عاماً ، هي في عمر الزمان ليست بالشيء الكثير .

* * *

مواقف للأمويين تجاه الموالي

١ - انصرف الموالي إلى العلم ، يرفعون به خسيستهم في نظر المجتمع ، الذي لم يفهم حقهم .

ومن ذلك علم النحو : فقد أخذوا من نطق فصحاء العرب إلى وضع الضوابط ، والقواعد .

وانظر إلى النظرة إلى عملهم الجاد النافع فيما رواه أبو عبيدة قال :

« مر عبد الله بن الأهم بمقوم من الموالي ، وهم يتذاكرون النحو ، فقال : لئن أصلحتموه إنكم لأول من أفسده » (١) .

يريد : إن اللحن ظهر فيهم ، استجابة للغاتهم الأصيلة ، وهو أمر طبعي ، يصلح بمراعاة القواعد .

٢ - « ونظر رجل من الأعراب إلى رجل من الموالي يستنجى بماء كثير ، فقال له : إلى كم تغسلها ويلك ؟ أتريد أن تشرب بها سويفا ؟ » (٢) .

تقبيحا لعمله الحسن ، ولو ذم المبالغة في الغسل لكان نقده مقبولا .

٣ - كان عيسى بن موسى شديد العصبية بعد أن علم أن فقهاء البصرة ، ومكة ، والمدينة ، وأهل قباء ، واليمن ، وخراسان ، والشام . . . من الموالي اشتاط غضبا وانتفخت أوداجه ، وانتصب قاعدا ، وخاف ابن أبي ليلى ، الذي أجابه الشر منه .

وتوقعه : غيظا على الموالي ، الذين كانت لهم الصدارة في علم الفقه .

فأراد أن يجيبه بما يسكت غضبه ، فذكر له عريين هما : إبراهيم ، والشعبي .

(١) ٣٦٥/٤ العقد الفريد .

(٢) ٣٦٦/٤ العقد الفريد .

فقال : الله أكبر ، وسكن جأشه » (١) .

٤ - وروى ابن عبد ربه : « أن أعرابيا من بنى العنبر دخل على سوار القاضى فقال : إن أبى مات ، وتركنى ، وأخالى ، وخط خطين ، ثم قال : وهجينا ، ثم خط خطا ناحية :

فكيف يقسم المال ؟ فقال له سوار : ههنا وارث غيركم ؟ قال : لا .

قال : فالمال بينكم أثلاثا ، قال : ما أحسبك فهمت عنى : إنه تركنى ، وأخى ، وهجينا . فكيف يأخذ الهجين كما أخذ أنا ، وكما يأخذ أخى ؟ قال : أجل .

فغضب الأعرابى ، ثم أقبل على سوار ، فقال : ما علمت والله ، إنك قليل الخالات بالدهناء .

قال سوار : لا يضرنى ذلك عند الله شيئا » (٢) والقصة غنية عن

التعليق .

٥ - « كان نافع بن جببر إذا مرت به جنازة قال : من هذا ؟ فإذا قالوا : قرشى ، قال : واقوماه ! وإذا قالوا عربى ، قال : وابلدته ! وإذا قالوا مولى : قال : هو مال الله يأخذ ما شاء ، ويدع ما شاء .

وقال : وكانوا يقولون لا يقطع الصلاة إلا ثلاثة : حمار ، أو كلب ، أو مولى » وكانوا لا يكتنونهم بالكنى ، ولا يدعونهم إلا بالأسماء ، والألقاب ، ولا يمشون فى الصف معهم ، ولا يتقدمونهم فى الموكب ، وإن حضروا طعاما قاموا على رءوسهم ، وإن أطعموا المولى لسنه ، وفضله ، وعلمه أجلسوه فى طريق الخيار ؛ لثلا يخفى على الناظر أنه ليس من العرب ، ولا يدعونهم يصلون على الجنائز إذا حضر أحد من العرب » (٣) .

(١) ٤/٣٦٦ ، العقد الفريد .

(٢) ٤/٣٦٨ ، العقد الفريد .

(٣) ٤/٣٦٣ ، العقد الفريد .

ويكتفى بهذا القدر في هذا الشأن ، والأخبار كثيرة لمن أراد أن
يستزيد منها . . .

٦ - ونجعل مسك الختام في ذلك بما رواه الأصمعي :

« قال : زوج خالد بن صفوان عبده من أمته ، فقال له العبد : لو
دعوت الناس ، وخطبت ، قال : ادعهم أنت ، فدعاهم العبد ، فلما
اجتمعوا تكلم خالد بن صفوان ، فقال :

إن الله أعظم ، وأجل من أن يذكر في نكاح هذين الكلبيين ، وأنا
أشهدكم أني زوجت هذه الزانية من هذا ابن الزانية ! » (١) .
وهنا يعن سؤال ، يطرح نفسه .

هل يبقى مجتمع كهذا طبقى ، يقيم حدوداً قاسية بين العبيد ،
والأحرار ، وبين العرب ، والموالي ؟

وإن مجتمعاً كهذا : إنما يكون مجتمع الضغائن ، والأحقاد ،
ويتربص كل قبيل بالآخر فرص السوء ، والتفكك ، والانهيال .

ولو وزن الأمويون بموازين الله (عز وجل) ، وعملوا بالكتاب ،
والسنة ، ونسجوا على منوال المجتمع الأفضل : مجتمع المدينة المنورة
(على ساكنها أفضل الصلاة والسلام) وهو النموذج للمجتمعات التي
تنشد الفضيلة لبقى ملكهم ما بقى عدلهم ، وتمسكهم بالفضائل .

ولكن طاعة الهوى ، والجرى وراء دوافع النفس الأمارة بالسوء . . .
مما يقوض البنيان ، ويزيل الدول .

* * *

آثار سياسة الأمويين على المجتمع الإسلامي

ونسجل - هنا - أبرز الملامح ؛ لأن الاستقصاء يحتاج إلى جهد ، وطول ، ويعيننا - في المقام الأول تسجيل أبرز الظواهر . . .

وإذ كانت القاعدة العلمية تقول : « كل فعل له رد فعل ، مساوٍ له في القوة ، ومضاد له في الاتجاه » .

فإن سياسة الأمويين كانت تقابل بردود أفعال لها حصاد مرّ على الدولة الأموية ، التي خلطت عملاً صالحاً ، وآخر سيئاً ، ولم تسر على المنهج الذي أنزله الله (عز وجل) ووضحه وطبقه سيد الأولين ، والآخرين . في الأعم الأغلب -

١ - الوصول إلى الحكم بالأسلوب الذي خطط له ، ونفذ سيدنا ، معاوية ، واشترك في التخطيط ، والتنفيذ داهية العرب ، وأربها سيدنا : عمرو بن العاص (رضى الله عنهما) وقد ترتب على ذلك ما يلي :

(أ) ظهور طائفة الشيعة الإيجابية ، وإن كانت قد ظهرت سلبية قبل ذلك : في حب سيدنا على (كرم الله وجهه) وآله ، تشيعاً لا يزيد عن مجرد الحب ، والرأى في أحقيته للخلافة ، دون عمل إيجابى . . .

وظهرت الشيعة - بعد ذلك - فرقة إسلامية قوية : لها فلسفتها في أمور الدين ، والسياسة ، وإدارة الأمور . . .

وتنوعت نزعاتها ، وفرقها ، ونراها ماثلة على المسرح في أقطار كثيرة . . .

(ب) ظهور الخوارج :

وهم طائفة خرجت على التحكيم ، وكانت في قمة الشجاعة ، والخوارج - وإن كانوا لم يستطيعوا تقويض بنيان الدولة إلا أنهم

أضعفوها: داخليا . وخارجيا ، راستنزفوا مواردها وخيراتها فى تعقبهم ،
ومحاولة القضاء عليهم ، أو . . . إضعافهم (١) .

(ج) وضع بذور الشر لنشأة الشعوبية :

وذلك : للتفرقة بين العرب ، والموالى ، والمعاملة التى كان يعامل بها
العرب الموالى فى أمور الزواج ، وفى النواحي الاجتماعية .

ولقد عاقب الأمويون مولى تزوج من عربية عقابا قاسيا :

جُنْدَ مائتا جلدة ، و صُودر ماله ، ومُثِّل به بحلق شعره ، و نَتَف
شاربه، و لحيته ، و حاجبيه ، و فى ذلك يقول الشاعر - مفتخرا بما نزل
بالمولى من عقاب .

وفى المائتين للمولى نكال وفى نتف الحواجب ، و الخدود

والشعوبية :

نشأت رد فعل لتعالى الأمويين ، وجعل المجتمع مجتمعا طبقيًا . . .

وكانت النزعة - فى أول الأمر - ترى التسوية بين الأجناس ، بما فى
ذلك العرب ، والموالى ، و تغالت النزعة على يد الغلاة ، ففضلت غير
العرب على العرب ، واعتدلت النزعة ، وافتخر الشعراء بالعرب ،
والقرس . . .

و يتمثل ذلك أكبر تمثيل فى شعر أبى نواس ، و بشار ، و مهيار

الدَّيْلَمِيَّ . . .

ويهمنا من ذلك : أن المجتمع كان مجتمع صراع طبقي ، و عرقى ،

موليا ظهره - فى كثير من الأحيان إلى نواميس الدين ، و قواعد الشريعة
السمحاء . . .

ونقتطف من تسجيل ابن عبد ربه مما ذكره من قول الشعوبية ، وهم

أهل التسوية :

(١) ص ٢١ الدولة الأموية فى الشرق د / جاد محمد رمضان .

— قالت الشعوبية : إنا ذهبنا إلى العدل ، والتسوية ، وأن الناس كلهم من طينة واحدة ، وسلالة رجل واحد .

— قالوا يقول الرسول الأمين : « المؤمنون إخوة ، تتكافأ دماءهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، وهم يد على من سواهم » .

وساقوا قول الرسول الأمين ، فى حجة الوداع . . . « أيها الناس : إن الله أذهب عنكم نخوة الجاهلية ، وفخرها بالآباء ، كلكم لآدم ، وآدم من تراب ، ليس لعربى فضل على عجمى إلا بالتقوى » .

وذكر ابن عبد ربه احتجاج الشعوبية ، التى فندت المزاعم الأخرى (١) .

على أن بنى أمية كانوا مع الهوى حيث يميل ، ومع السياسة حيث تحطُّ رَحْلُهَا . . .

فالغاية عندهم : استدامة الملك ، والوسائل إلى تحقيقها ، متعددة الطرائق ، لا تصدر عن خط مستقيم ، ولا عن أدب دينى قويم . . .
فهم يضمنون إلى نسبهم من كان له شأن ، أى شأن ، وقدرات خلَاقَة ، تثبت أركان ملكهم . .

ونسوق قصة ادعاء زياد مختصرة ، فتقول :

— أذن له عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) أن يخطب فى الناس ، مبشراً بفتح كان ، وهذا من عدل عمر (رضى الله عنه) ومساواته بين الرعية . . .

— طلب عمر أن ينادى « الصلاة جامعة » وأذن لزياد بالكلام ، وبشرهم بما فتح الله على إخوانهم المسلمين . . . فأحسن زياد ، وجود ، وعند أصل المنبر : على بن أبى طالب وأبى سفيان بن حرب (رضى الله عنهما) .

(١) انظر ٣/٣٥٤ ، وما بعدها من العقد الفريد .

— قال أبو سفيان لعلّى : أيعجبك ما سمعت من هذا الفتى ؟ قال نعم ، قال : أما إنه ابن عمك ؟ قال : فكيف ذلك ؟ قال : أنا قذفته فى رحم أمه سمية ، قال : فما يمنعك أن تدعيه ؟ قال : أخاف هذا الجالس على المنبر ، يعنى : عمر ، أن يفسد على إهابى . . .

فلما ولى معاوية استلحقه بهذا الحديث ، وأقام له شهوداً عليه . . .
قام زياد خطيباً ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قال « هذا أمر لم أشهد أوله ، ولا علم لى بآخره ، وقد قال أمير المؤمنين ما بلغكم ، وشهد الشهود بما قد سمعتم .

والحمد لله الذى قد رفع منا ما وضع الناس ، وحفظ منا ما ضيّعوا ، فأما عبيد فإنما هو والد مبرور ، أو ربيب مشكور » ثم جلس . . .

وآلم ذاك عبد الرحمن بن حسان بن ثابت ، فقال :

ألا أبلغ معاوية بن حرب فقد ضاقت بما يأتى اليَدَانِ
أتغضبُ أن يقالَ أبوك عَفٌّ وترضى أن يقالَ أبوك زان ؟
وأشهد أن قريكَ من زيادٍ كقُربِ الفيلِ من وكَدِ الأتانِ (١)

وقال يزيد بن مفرغ : — فى هجاء زياد —

فكرّ ، ففى ذاك إن فكرتَ معتبرٌ هل نلتَ مكرمةً إلا بتأميرِ
عاشتْ سميّة ما عاشت ، وما علمت أن ابنها من قريش فى

الجباهير

سُبْحَانَ من ملك عباد بقدرته لا يدفع الناس مَحْتُومَ المقاديرِ
وكان زياد يقول : ما هُجيت بيت قط أشد على من قول يزيد بن
مفرغ الحميرى (٢) .

(١) ١٤٧/٧ العقد الفريد .

(٢) ١٤٧/٧/٥ العقد الفريد .

وكان يقال له : زياد بن عبيد ، كما يقال : زياد بن سمية ،
والمتوزعون يقولون : زياد ابن أبيه

وأخبار زياد مشهورة ، منشورة (١) .

وعبيد : عبد لابنه الحارث بن كلدة

وسمية : كانت بغيا بالطائف ، صاحبة دابة ، يلتم بها بغاة المتعة
الحرام

وأبو سفيان : كان يلتم بالطائف لبساتينهما ، وثمارها ، والتي كانت
تباع لبنى أمية .

وولد زياد على فراش عبيد وألحاق زياد بنسب بنى أمية ،
والإشهاد له بأن أباه أبا سفيان كان لأمر سياسي - كما قدمنا - ولأن زياداً
كان « عاملاً لعلی بن أبی طالب علی فارس ، فلما مات علی (رضی الله
عنه) وباع الحسن معاوية عام الجماعة ، بقى زياد بفارس ، وقد ملكها ،
وضم قلاعها ، فاغتم به معاوية ، وأرسل إلى المغيرة بن شعبه » (٢) .

وقد كان المغيرة مُشيراً فذاً لكل من معاوية ، وزياد وتم لمعاوية
ما أراد

وقد استلحق زياد بنسب أبي سفيان مع أن الأمويين لا يفعلون ذلك
وجاء في العقد

» كانت بنو أمية لا تستخلف بنى الإمام ، وقالوا : لا تصلح
لهم العرب » (٣) .

- و« قالوا : سابق عبد الملك بين سليمان ، ومسلمة ، فسبق
سليمان مسلمة ، فقال عبد الملك :

(١) انظر ٢٨٩/٥ ، وما بعد ذلك من العقد الفريد . وانظر أخبار أبي سفيان ،

وسمية في ٢٩٠/٥ العقد الفريد

(٢) ٢٩١/٥ ، العقد الفريد .

(٣) ١٤٤/٧ العقد الفريد .

ألم أنهبكم أن تحملوا هجناكم على خيلكم يوم الرهان، فتدرك؟
وما يستوى المران: هذا ابن حجرة وهذا ابن أخرى: ظهرها متشرك
وتضعف عضداه، ويقصر سوطه وتقصر رجلاه، فلا يتحرك
وأدركه خالاته، فنزعنه ألا إن عرق السوء، لا بدّ يدرك (١)
وقال الأصمعيّ :

« كانت بنو أمية لا تبايع لبني أمهات الأولاد ، فكان الناس يرون أن ذلك لاستهانة بهم .

ولم يكن كذلك ، ولكن لما كانوا يرون أن زوال ملكهم على يد ابن أم ولد .

فلما ولي الناقص ظن الناس أنه الذي يذهب ملك بني أمية على يديه ، وكانت أمه بنت يزيد جرد بن كسرى ، فلم يلبث إلا سبعة أشهر حتى مات ، ووثب مكانه مروان بن محمد ، وأمّه كردية فكانت الرواية عليه .

ولم يكن لعبد الملك ابن أسد رأيا ، ولا أذكى عقلا ، ولا أسمح نفسا ، ولا أسخى كفا من مسلمة ، وإنما تركوه لهذا المعنى « (٢) .

والأصمعيّ بذلك : يضيف سببا آخر لعدم مبايعة ابن أم الولد . . .
وأيا ما كان الأمر : فإن موقفهم من الموالي - بعامّة - لا يتزعزع ، وإن اختلف التعليل .

* * *

(١) ١٤٤/٧ العقد الفريد .

(٢) انظر ١٤٥/٧ العقد الفريد .

كلمة أخيرة عن بنى أمية

لبنى أمية جوانب ، مضيئة ، مشرقة : أفادت منها الدولة الأموية الفتية ، والعالم أجمع وأبرز هذه الجوانب ما يلي :

١ - استطاع سيدنا معاوية - بحلمه ، ودهائه - أن يجمع الناس في عام الجماعة ، وأن يسكت الأصوات التي يمكن أن تتطلع للخلافة - بصراع دموى - بالسخاء ، والكرم ، والحلم ، والتغاضى ، وأن يتوجه للإصلاحات الداخلية ، وللأعمال الكبرى ، ولسياسة البلاد المفتوحة - بالحلم ، والحكمة - وأن يجعل شهية الفتح تمتد إلى الآفاق البعيدة ، وقد تابع من بعده المسيرة ، حتى بلغت الدولة الأموية أقصى اتساع لها ، وقد ترك لابنه يزيد ملكا ، ثابت الأركان ، وقد نجح في الوصول إلى مبايعته - وفيها ما فيها - لكنه جنب بها أمة الإسلام صراعا مريراً ، يضعف الدولة ، ويذهب ريحها .

٢ - استطاع معاوية أن يكسب ولاء عرب اليمن ، وأن يكونوا عوناً له ، وأن يخلصوا لعونه ، وإن أغضب ذلك المضرية ، فلكل أمر جانبان : منير ، ومظلم ، وحسن ، وقبيح . . .

٣ - معاملة الموالي معاملة لا تليق كأم ذات حضارات عريقة ، وسمو ، ورفعة وأهلها أصحاب تطلع إلى معالى الأمور . . .
هذه المعاملة كان لها جانب مشرق ، هي أنهم انصرفوا إلى علوم اللسان العربى .

وفي المقدمة : النحو ، والصرف ، واللغة ، والأدب ، وإلى علوم القرآن الكريم ، والحديث الشريف ، والفقهاء الإسلامى ، وغير ذلك من الثقافات : الأصيلة ، والواردة . . .

وتحقق بذلك قول الرسول الأمين : « لو كان العلم بالشرى لنا له رجالٌ

من فارس » .

وهذا الأمر : قد جاء رد فعل لما أحدثه الأمويون في معاملة الموالي .

٤ - الأمويون : أهل سياسة : وقد كانوا في هذا الشأن الجامعة الجامعة للسياسة في اسمى مظاهرها ، وأرفع أطوارها . . .

وقد كان معاوية مضرب الأمثال في هذا الشأن ، وكان وزيره ، ومستشاره : عمرو بن العاص أمة في كل شيء ، كما وضعوا أيديهم على الرجل المناسب في المكان ، المناسب .

ومن أمثلة ذلك : زياد ، وابنه ، والحجاج الثقفي : فقد كانوا رجال المواقف ، ولهم ما لهم ، وعليهم ما عليهم . . .

٥ - لا تنسى الدنيا لهم نشأة العلوم التي تقدمت في أيامهم ، كما لا يمكن أن ينسى ضبط القرآن الكريم ، ونقطة . . . على يدي : أبي الأسود الدؤلي ، والحجاج بن يوسف الثقفي . . .

٦ - ولا ينسى لهم الشعر ، والأدب نتاج قرائح الشعراء ، الذين أغروا بعضهم ببعض ومن حصاد ذلك ما ضمته دواوين شعرائهم ، وما حوته النقائض .

وقديما قيل : « أردتُ عمراً ، وأراد الله خَارجة » :

وقد أرادوا أمراً ، وقدر الله (عز وجل) آخر « ومكروا ، وأبطل الله (جل ، وعز) مكروهم ، وحول ضرهم إلى نفع اجتماعي ، والله غالب على أمره . . .

وفي اعتقادنا : أن الأمويين - على ما فُطروا عليه من ذكاء ، وما مارسوه من أساليب السياسة لو أنهم عدلوا ، وصدروا عن منهج سماوي ، وأخذوا من ورد الإسلام الصافي لدام لهم الملك ، ولأصبحت الدولة الإسلامية الغنية دولة شامخة البنيان ، واسعة الأرجاء ، عظيمة الغنى ، واستمرت لها القيادة ، والريادة .

وشاهدي على ذلك : أن هذه الدولة الغنية حينما أمسك بزمام

أمورها من أعطى لقب الخليفة الخامس : عمر بن عبد العزيز ، الذى رد المظالم ، ونشر العدل ، وصدر عن تعاليم الدين لم يوجد فى العام الثانى من حكمه العادل من يستوعب أموال بيت المال ، فزوج الشباب ، وفك من فى الرقاب ، وقضى عن المدنين الديون ، وأعطى فقراء اليهود ، والنصارى ٠٠٠ وبقي مال ٠٠٠ وساد الحب ، وقلت الجرائم ٠٠٠

ولكن الانحراف مع الهوى ، واتخاذ الهوى هدفاً يُبذل الغالى ، والرخيص فى الوصول إليه ، والتفرقة بين العرب ، والموالى ٠٠٠ هى التى قوضت ببيان الدولة ٠٠٠

وقد قيل : « ولكل شىء آفة من جنسه حتى الحديد سطا عليه

المبرد » .

فالموالى : ليسوا بناقص الذكاء ، ولا متخلفى التخطيط ٠٠٠

فقد خططوا لزوال الدولة الأموية ، التى جعلتهم مواطنين من الدرجة الثانية ، ولم يريدوها لأنفسهم ؛ لأن المجتمع الإسلامى غير مهياً الذهن لتقبل ذلك ٠٠٠

وإنما أرادوها للبيت العباسى ، وهم فى ذلك أجناد أمينة ، ويكفيهم أن يتنموا أرواح الفرج فمن كانت لهم عليه يد ٠٠٠ وهم يدركون : أن الأيام دول ، وإنما حوّل ، قُلب .

وهكذا انتقلت الخلافة إلى العباسيين ، ولم يتحقق للأمويين ما أرادوا .

ومن الناحية الأخرى : لم تبرأ ذمة الأمويين من تقديم اليمانية على المضرية ، ولا من آثام إثارة الحزازات بين القبائل المختلفة ، ولا من تأليب الشعراء بعضهم على بعض ، ولا من تقسيم .

المجتمع الإسلامى إلى مجتمع السادة ، والموالى ، وما يترتب على ذلك ، ولا من تصفية حساباتهم مع أعداء الأمس ٠٠٠

وقديما قيل :

إذا لم يكن عونٌ من الله للفتى فأولُ ما يجنى عليه اجتهاده
وحيثما اجتهدوا وكلهم الله (عز وجل) لاجتهادهم ، فلم يغن
عنهم غناء . . .

* * *

ميراث المجتمعات من الحصاد الأمويّ المرّ

ترك الأمويون تراثاً ضخماً ، خلطوا فيه عملاً صالحاً ، وآخر سيئاً ،
ولهم صفحات مشرقة ، وأخرى قائمة : فقد اقتبسوا نظم الدولة من الدول
التي سبقت دولتهم في إدارة دفة الملك : في نظم البريد ، وديوان الخاتم ،
واستخدام أهل الخبرة في إدارة شئون الدواوين ، . . . وغير ذلك .
ومن عجب أن النفوس البشرية : تتغافل عن طيبات نظام الحياة ،
وتتمسك بما يجر الدمار ، والويلات .
وقد أخذت مجتمعاتنا ما أحدثه الأمويون من التفرقة ، لأوهى
الأسباب .

وأدار الناس ظهورهم - في هذه الناحية - لتراث الإسلام الناصع في
الإخاء ، والمساواة ، والعدل ، والسلم الاجتماعيّ ، . . . وغير ذلك . . .
وحرصت المجتمعات على الأخذ من التراث الأموي في النواحي
الآتية :

أولاً : تصنيف المجتمع إلى مجتمع السادة ، والعبيد ، ووضع
الحواجز الحصنية بين السادة ، والعبيد في شتى الأمور . . .
ورأيانا - في مجتمعاتنا - تفرقة ممقوتة في ذلك : لأنهم يرون أن دم
العبد غير دم الحر ، وأن أسنان العبد تقل عن أسنان الحر ، في العدد . . .
وغير ذلك من الباطل ، المخترع ، والادعاء ، الذي لا يعضده سندٌ ، أو
سلطان . . .

مع أن الرق في الفقه الإسلامي ، له حدٌ دقيقٌ . . . إذ نرى : أن
تعريف الرق : « ذل ركبه الله تعالى علي من حارب الإسلام ، وانتصر
الإسلام عليه ، وعلى ذريته من بعده » .

وإن كان الإسلام قد أدخل الرق من باب زجراً لمن تُسوّل له نفسه
محرابة الإسلام ، فإن الإسلام قد فتح للرق أبواباً ، تشوّفاً إلى الحرية ،
ووصولاً إليها : فأمّ الولد ، والعق عند أنظهار ، القتل الخطأ ، وكفارة
الأيمن ، والطاعات ، والمكاتبة . . . وغير ذلك (١) .

ولكن الرق : الذى اشتهرت به المجتمعات له طرائق كثيرة ،
كالاختطاف ، والتعدى وغير ذلك . .

وقد وضع الرسول العظيم عقوبة من باع حراً ، فأكل ثمنه . . .

والأمر - فى تقديرنا - باطل ؛ لأنه بنى على باطل . . .

وقد عانت مجتمعاتنا من هذه التفرقة ، الممقوتة ، التى لم تؤد إلى
خير ، أى خير .

ثانياً .:

تصنيف المجتمع إلى عرب ، وموال :

أمية مع هدفها الأصيل : البقاء فى الحكم ، غير مبالية بما تجر إليه
الوسائل ، وإنما المهم النتائج ، والغاية تبرر الوسيلة - فى نظرهم - وتجيء
النتائج - فى الأغلب - على الضد .

ولعل أمية - من قبيل تحسين الظن بالمسلمين - أنها كانت ترى أن
سياسة الدولة إذا كانت فى يدها ، قادت السفينة إلى شاطئ الأمن ، وبر
السلامة ، والسلام . . .

وقد سبق أن ذكرنا : أن أمية قدّمت البيمانية على المضرية ؛ لحاجة
فى نفس يعقوب . . . كما قسمت فى نظرتها المجتمع الإسلامى إلى :

(أ) عرب : ويستوى فى ذلك أبناء عدنان ، وقحطان . . .

(ب) موالى :

ولهم بالنسبة للموالى فلسفة غريبة ، تقوم على مقدمات غريبة ،
وتسلم إلى نتائج عجيبة .

(١) انظر كتاب « لارق فى الإسلام » .

فهم يرون : أن البلاد التى فتحت إنما فتحت عنوة ، وبالفتح صار أهلها عبداً وللإمام أن يتصرف فيهم بأحد أمور : القتل ، العتق ، أخذ الفدية ، . . .

وإذا كان الإمام قد منَّ عليهم بالعتق ، والعتق ، فإن للفاتحين الولاء عليهم ؛ لأن الولاء لمن أعتق . . .

وبناء على هذا القياس - القاسى من وجهة نظرنا - رأوا ما يلي :

١ - أن الموالى لا يتولون أمور الدولة الهامة ، ولا ترتفع درجاتهم إلى درجة العرب .

٢ - لا يتزوج المولى العربية ؛ لأنها حرة ، ويكون لها على زوجها لون ولاء ، دله عليها درجة .

٣ - جعل الموالى مواطنين من الدرجة الثانية فى جميع الحقوق . . .

مع أن هؤلاء الموالى يمتنون بعرق وثيق إلى دول ذات حضارة ، وغنى ، وسيادة ، وقيادة ، ووضعهم فى هذه الدرجات النازلة لا تجعل ولاءهم الكامل للدولة ، وإن أخلصوا السماحة الإسلام ، وأنهم ليتربصون الدوائر بالدولة التى وضعتهم فى غير أماكنهم . . . وهذا ما حدث بالفعل عند قيام الدولة العباسية على أنقاض الأموية ، وقد سبق أن ذكرنا طرفاً من معاملة الموالى . . .

وكثير من نابهى هؤلاء المولى ينتسبون للإسلام ؛ لأن الرفعة ، وعلو الشأن ، ورقى المكانة فى الانتساب إليه .

ومن ذلك : نرى من ينتسب للإسلام ، ولا يعتزى ، لآبائه ، حتى يرفعه الإسلام ومن ذلك قول القائل :

أبى الإسلام ، لا أب لى سواه

إذا انتسبوا لقيس ، أو تميم

ويقول مهيار الديلمى - من مُعتد لى الشعبوية - :

قد قبستُ المجدَ من خيرِ أبٍ وقبستُ الدينَ من خيرِ نبي
وضحمتُ الفخرَ من أطرافِهِ سُودِدِ الفرسِ ، ودينِ العربِ (١)
وسأل أحد الخلفاء أديباً قائلاً له : ابن من أنت ؟ فقال :

أنا ابن الأدب يا أمير المؤمنين :

فأجابه الخليفة قائلاً : نعم الأب انتسبت إليه •••

ولم ينسب نفسه لأبيه ؛ لأن نسبه قد أبطأ به - على عادة القوم -
فرفعه أدبه •••

وغير ما تقدم كثير . ولعلَّ الله (عز وجل) أن يوفق من يفرد له
كتاباً خاصاً .

وهنا نقول :

إن الميراث الذي ورثته مجتمعاتنا عن الدولة الأموية ، لم تفرط فيه ،
ولم تعرضه على موازين الله (عز وجل) لتبين أنه تراث لا يقام له وزن
في موازين الله (عز وجل) العادلة الحكيمة •••

ولكنها أخذت هذا التراث ، وأضافت إليه ما يماثله مما يقطع أو اصغر
العلاقات بين الأفراد ، والجماعات ، والمجتمعات ، وما يؤخر أمتنا عن
الصدارة ، ولا يجعلها خير أمة وضعت للناس ، ولا يجعلها وسطاً ،
ويجعل أهلها خياراً ، وعدولاً .

ومن ذلك : رأينا ما يلي :

١ - العبيد : ولهم الدرجات الدنيا ، ولا حقوق لهم •••
الدراكات .

بل رأينا تصنيفهم أنهم يحملون الأحجار ، وأما السادة فهم الذين
يحلقون بأفكارهم فى النواحي السامية ، والرفيعة •••

(١) انظر القصيدة فى ٦/٢ المنتخب من أدب العرب .

وبهذا : طوت هذه المجتمعات الصفحات المشرقة للدين الخاتم ،
والشريعة السمحاء ، وللرسول الخاتم (ﷺ) .

ورجعت إلى الفلسفة القديمة البالية ، الخاطئة ، التي تقول : إن
الفلاسفة خلقوا من ذهب ، وخلق العبيد من نحاس ، والفلاسفة يفكرون ،
والعبيد يعملون . . .

مع أن الباحث المنصف : لا يثق في الطريقة التي جاء التقسيم
عليها . . .

ويغلب على هذا التصنيف : الظلم ، والبغى ، والتعدى ، والتسلط
على بنى الجنس إرضاً لنزعات التسلط ، والسيطرة ، والبغى . . .

٢ - العرب :

ركبوا طلقاً جموحاً ، فى استثمار تراث الدولة الأموية ، وصنفوا
تصنيفات ، ووضعوا أنساباً ، وحددوا حدوداً ، وكانوا قوامين على الوفاء
بها وفى مجاوزتها خرط القتاد ، وسفك الدماء ، وقتل الأبرياء . . .

ورأياناهم يذهبون مذاهب شتى ، لا تصدر عن تدبّر ، ولا يقرها
دين .

قسموا أنفسهم إلى فئات كثيرة ، قوامها ما يلى :

(أ) العرق : وذهبوا فى ذلك مذاهب شتى . . . وهى مبنية على
الغلبة ، والتعالى . . .

(ب) النسب إلى أب ، أو قبيلة ، وأساس ذلك التفاضل القائم على
القوة ، والهوى . . .

(ج) أبناء الأب الواحد ، والجد الواحد ، وضعوا حدوداً ، أساسها
الهوى ، وفرض النفوذ . . .

(د) المال : وهو القاسم المشترك الأعظم فى جميع النزعات
الباطلة . . .

وعند التأمل :

تجد العرب يتعالى بعضهم على بعض ، ويضعون بينهم حدوداً
ظالمة، لا يتخطاها إلا جَسُورٌ مجازف ، يتحمل تبعات ما يحدث . . .

أما من كانوا يُعرَفون قديماً بالموالي : فقد ذابوا فى الدولة الإسلامية
الكبيرة ، وظهرت على مرّ الأيام ، وكسرّ اللبالي قيم أخرى ، وموازين -
على حسب اختلاف الأزمنة ، والأمكنة - وأعراف أخرى . . .

ولكنها إنما تصدر عن هوى ، وتسلط ، وقوة مادية ، تفرض
سظوتها، وسيطرتها . . .

ووجدنا فى البيت الواحد - زيادة على ما تقدم - تفرقة ممقوتة
بحسب سعة الرزق ، وضيقه . . .

وعادت الأمور إلى اتباع هوى متحكم ، وقوة متسلطة . . .

ولا يخلو مجتمع من المجتمعات صغر ، أو كبر إلا وتجد فيه هذه
التفرقة البغيضة ، والموازين الظالمة .

* * *

آثار الإعاقة على الأفراد ، والمجتمعات ، والبيئات ، والتنمية

تمهيد :

نتمنى أن يكون كل مولود مثاليًا في خلقه ، وخلقته ، حتى يقوم بواجبه طيلة حياته في بصر ، وبصيرة ، وقوة ، وأقتدار ، وأن يتفاعل مع غيره التفاعل السوي . ومع مجتمعه ، والمجتمعات الأخرى كذلك ، وأن يستحق خلافة الله (عز وجل) على أرضه ، وأن يسعد بنفسه ، وأن تسعد به الحياة . . .

وعلينا أن نفصل ذلك فضل تفصيل ، فنقول :

أمنيتنا لكل مولود أن يولد من أبوين قويين بينهما تباعد في النسب ، ليرث خصائص الأبوين : الأب ، والأم ، وأن يكون أقوى من أصلبه ، وأصلب من جذميه ، وإنما يتم ذلك مع التباعد بين الأبوين ، وعلى الأقل ينشأ الناشئ سليماً من الإعاقة التي تأتي من قبل تقارب الأبوين .
كما نأمل : أن تُختار الأم على أساس أن يكون الاختيار الأمثل على الدين ، والخلق ، والفضيلة . . .

فإذا ما استقبلت الدنيا ذلك المولود ، واستقبلها ، كان ذلك على سلامة في الحواس ، وعلى صحة بدنية ، وصحة عقلية ، . . . وهكذا .
وهنا يأتي دور الأبوين في تكوين الضمير ، مع رعاية الجسم ، وإشباع المولود بالحنان كإشباعه من اللبن ، والطعام . . .

وعلى الأبوين تربية الضمير الحى ، وإكساب المولود حميد العادات ، كإكسابه قوة العضلات ، على أن يصب كل ذلك في كيان طفل له عادات حميدة ، وسلوك طيب ، واتجاه كريم ، وأن يُرعى من جميع النواحي الذى تجعل منه ناشئاً ، قوى الإيمان ، يعرف ربه ، ويتعلق به ؛ لأنه مصدر كل خير ، ومنه كل نفع ، وأساس الضمير هو الذى يجعل منه فى المستقبل صاحب عقيدة سليمة ، يعظمها ، ويدود عنها ، ويبذل كل غال ، ورخيص لحمايتها . . .

وهذه الحلقة من سلسلة الحياة تسلم إلى حلقة رياض الأطفال ،
والمدرسة . . .

يدخل الناشئ المدرسة ، وقد أحب الحياة ، وأحب الأبناء حب
الأب ، والأم ، وتوسع محبته حتى تسع الناس جميعا . . .

وفى المدرسة - على مختلف درجاتها ، يتم البناء على ما بنى
الأبوان ، وتتم الرعاية لما بناه البيت ، وتوسع المدركات تبعا لمراحل السن ،
وجرعات التعليم . . .

وفى المدرسة : يتم فى سن معينة ظهور القدرات ، وعلى المدرس
الصناع أن يقف على القدرات المنوعة ، التى هى عطاء من الله (عز وجل)
والتى بها تتوزع الأدوار ويقوم كل ذى قدرة بما يرفع شأن المجتمعات . . .

والمدرس الصناع : لا يقف دوره عند اكتشاف القدرة ، وإنما يعمل
على تنميتها فى الاتجاه السوى السليم ، الذى يرقى بالحىء ، والحياة ،
والأحياء . . .

ولا ينتهى الأمر عند ذلك : وإنما تكون هذه القدرات الأساس
الصُّلب لدخول مرحلة الجامعات ، حتى تتفق القدرات ، ومجالات التعليم
الجامعى ، وتنوعه . . .

ومع انتهاء مرحلة التعليم الجامعى ، التى تضع الجامعى فى الموضع
الذى اختاره له الله (عز وجل) أزلا ، والذى أهله له قدراته ، والتى
ينبغى أن تتحول إلى مهارات ترقى بالجامعى ، وتسمو بمجتمعه . . .

هذه المرحلة تؤهل الجامعى - على تفاوت درجته العلمية أن
يتفاعل مع المجتمع تفاعلا سويا ؛ يعطى المجتمع الذى سبق بالعطاء :

فقد أعطاه الدين ، واللغة ، والعادات ، والتقاليد ، وألوان السلوك ،
والتعليم ، . . .

وجميع المقومات ، التى وضعتها الوضع الاجتماعى ، وهيات له فرص
التعامل السوى معه ، هدا المجتمع الذى أعطى ، ومن حقه أن يأخذ ،

ويسترد ، لخير الأجيال ، وتواصل الخيرات ... يعطى مجتمعه علماً ، وعملاً ، وخبرةً ، وسلوكاً ، وتجديداً ، وأن يكون غيوراً على حرمه ، وحرمة ، حريصاً على عمل خلأق ، يضع مجتمعه فى الموضوع اللائق به تحت الشمس ...

وقد يكون الجامعى عالمى العطاء ، وهو بذلك يؤدى واجب مجتمعه الصغير ، والكبير ، والأكبر : الإنسانى ...

وفى مقدمة ما يهمننا : أن يطول عُمرُ هذا الذى سجلنا شيئاً من ملامحه ، التى ينبغى أن تكون ، وينتظر منه أن تكون ، والذى يطلب منه تجاه أسرته الصغيرة : الأب ، والأم ، والإخوة ، والأخوات ، والأقارب ، وأولى الأرحام .

يهمننا - أن تكون سمياً ، مطيعاً ، متقبلاً فى صغره - من الأب ، والأم ، والمدرسة ، وهو بذلك يؤدى حق البرّ ، كما أنه يتقبل فى شكر ، ورضاً ما يُعطى ...

فإذا جاء أوان رد الجميل كان ذلك فى صورة برّ للوالدين ، ورعاية لهما ، وفى صورة رعاية طيبة للإخوة ، والأخوات ، وفى صورة صاحب القلب الكبير ، الذى يمتد بره للأقارب ، وأولى الأرحام ، والجيران ، وما هو أوسع من ذلك ، وأسمى فى الأجر منزلة ...

كما يرجى منه إذا دارت الحياة دوراتها ، وضعف الأبوان أن يكون لهما أبا حانيا ، كريماً ، راعياً ، فالحياة كذلك ، وقد أشار إلى ذلك رب العزة فى قوله الكريم « إِمّاً يبلغنْ عندك الكبر أحدهما ، أو كلاهما » (١) وتشير كلمة عندك إلى أسمى معالى الرحمة ، والحث عليها : فقد كان عندهما صغيراً ، فأحسننا أيماً إحسان ، وقد كانا عنده كَبيرين فعليه أن يرد الجميل ، حتى تتواصل الأجيال بالخير ، وتسعد الحياة ... ر.ه -

الصورة التى ذكرنا شيئاً عن ملامحها ، تم لها ، ومنها ما يلي :

(١) من الآية ٢٢ من سورة الإسراء .

تم لها :

- الأخذ من الوالدين ، ومن الآباء ، والأجداد - على حسب ما ذكرنا سابقاً -

- الأخذ من الأسرة : آداب السلوك ، العادات ، والتقاليد ، اللغة ، الاتجاهات ، ...

- الأخذ من مجتمع المدرسة : الإبقاء على كل صالح من الأسرة ، والزيادة عليه ، والتدريب النافع ...

- الأخذ من مجتمع الجامعة : كل العلوم ، والصفات الجامعة للمكارم ، والأعمال ...

تم منها :

- ردّ الجميل للمجتمع الذى أعطى كل ما عنده : من لغة ، وآداب ، وعقائد ، وسلوك ، واتجاه ، وأعطى عملاً ، وتطويراً ، وتحديثاً ، وحنواً ، ورعاية ، وتقديماً ...

- رد الجميل للأسرة الصغيرة : فهو أب للأب ، والأم ، وأب للإخوة ، والأخوات ، ومعين للأقارب ، وأولى الأرحام ...

- وقد رد للمجتمع الكبير ، والأكبر كل قدرات تُوجّج بها ، ومهارات ، وصل إليها ، ...

والخلاصة :

فإنه بهذا : حقق ذاته ، وقام بواجباته ، واستحق شرف الخلافة على الأرض ، واستعمرها وأفاد من خيراتها ...

هذه هي الصورة المثلى : لمن يستحق لقب خليفة فى الأرض ، ولن أدّى حق الله عليه ، وحق عمارة الكون ، وتطوير المجتمعات ...

وإنما تتحقق بذلك : إذا تربى المولود التربية السليمة ، واختير الزواج

على الدين ، والإغراب ، وحَسُنَّت التربية في جميع أطوار الحياة ، وبلغ المولود أرذل العمر ، حتى يأخذ ماله ، ويفى بما عليه . . .

أما إذا لم يراع ما تقدم ، ولم يغرب الزوج لم يتحقق من حياة المولود ما يرجى منها ، وحالت دون ذلك الإعاقة من أى : نواحيها . . .
وسنلقى الأضواء على ذلك - إن شاء الله تعالى فيما يأتي .

* * *

الإعاقَة

وأنواعها ، وآثارها السيئة على الحياة ، والأحياء
الإعاقَة :

وتأتى - فى الأعم ، الأغلب - من قبل زواج الأقارب :

وزواج الأقارب : إنما يأتى - فى الأعم ، الأغلب - من سببين :

أحدهما : أصيل تدور الأسباب الأخرى ، حوله ، وتكون ثانوية
بالنسبة له :

وهذا السبب هو : المال :

وذلك : خشية توزيع الثروات على الأصهار ، وانتقالها إلى
آخرين . . .

وهذا مخالف لما عليه سياسة المال : من الجمع ، والتفريق ، وقد تقدم
ذلك .

وهذا الميزان الذى يخالف ميزان الله العادل وسنته التى لا تحول ، ولا
تزول يعود فى نهاية الأمر : إلى التعويق ، وانتقال المال بطرائق أخرى ، فلم
يفد الحرص على المال شيئاً ، ونفذت إرادة الله تعالى . . .

أنواع الإعاقَة المدمرة .

وهذا الذى نسوقه ثبت لدينا بالملاحظة الدقيقة ، والمتابعة الواعية ،
والترقب والانتظار قرابة نصف قرن من الزمان فى أقوام تربطنا بهم شتى
العلاقات ، وفى فئات من الناس ، متنوعة المشارب ، والاتجاهات . . .

وهذا الذى وصلنا إليه يشبه التطبيق الجاد على النظرية الواعية ،
وعلى فهم مدلولات الآيات الكريمة ، والأحاديث الشريفة فى ذلك ،
ووصايا الحكماء ، والنابهين من البشر . . .

أولاً :

تأتى الإعاقة فى نمو الأجسام النمو الطبيعى ، حيث يتناسب العمر
الزمنى ، مع معدل النمو الجسمى . . . وفى محصلة الأمر نجد ضعفاً
جسماً ، وضموراً فى الأعضاء . . .

ويترتب على ذلك : عدم القدرة على القيام بواجبات الحياة ،
ومطالب المجتمع . . .

وفى هذه الحالة : يعود المال ، وتعود العقارات إلى المتربصين الدوائر
بهذه الأسر التى لم تزوجهم من بناتها حماية للمال ، فقد ذهب المال إليهم
لضعف أولادهم . . .

وهم بذلك : لم يُعطوا خياراً ، وإنما أخذ منهم قهراً . . . ، وقسراً .
ومثل هذا المعوق لا فائدة منه لنفسه ، ولا خير منه يرجى لمجتمعه ،
ولا استمرار لعقبه فى الحياة . . .

ونقول لأمثال هؤلاء : ذلكم الجزاء للترف : ذهاب المال ، واعتلال
أجسام الذرارى .

ثانياً :

الإعاقة فى إصابة الحواس ، وهى المنافذ ، التى نطل بها على
الحياة . . .

والحواس : منافذنا على الحياة ، التى نتفاعل معها أخذاً ،
وعطاءً . . .

وصدق الله العظيم : « والله أخرجكم من بطون أمهاتكم ، لا
تعلمون شيئاً ، وجعل لكم السمع ، والأبصار ، والأفئدة . . . » (١)

أى : أخرجكم مواليد لا تعرفون شيئاً عن الحياة ، والأحياء ، وما
بعد ذلك ، ولكنه تفضل عليكم بالحواس كلها ، وهى المنافذ التى تطلون

(١) من الآية ٧٨ من سورة النحل .

منها على أرجاء الحياة ، وجعل لكم العقل المميز ، الذى يسيطر على هذه المنافذ ، يستقبل ، ويصدر ، وجل الله (عز وجل) . . .

والزواج من الأقارب : يحدث فى كثير من الأحيان إعاقة فى الحواس ، وذلك لتقابل الضعف فى الحيوان ، والبويضة - كما ذكرنا . . .
وإذ كان الصممُ تبعه البكم ؛ لأن الصغير يتكلم محاكيا ما يسمع ، فإذا لم يسمع ، فكيف يحاكي ؟ وتعطلُّ حاستين هامتين فى الإنسان يعطل الحياة كلها . . .

ويكون المعوق فاقد القدرات ، وهو لا يعطها . . .

ومحصلة ذلك : أنه لم يفد نفسه ، ولم يفد غيره مما كان ينتظر منه ، وهو سوى مُعافى . . . وتسبب الباخلون فى إيجاد فئة كَلَّة على المجتمع ، تؤخر ، ولا تقدم ، تأخذ ، ولا تعطى . . .

ومثل ذلك : بقية الحواس ، التى تتعطل من قبل زواج الأقارب . . .
وصدق الله العظيم إذ يقول : « وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا » (١) ؛ لأنه لم يسبق آدم بشر يسمعه ، فيحاكى سمعه ، والعقل حاكم ، مفسر ، مراقب . . .

وهذا المعاق الذى حرص مورثه على جمع المال له لا يفيد منه شيئا ، وإنما ينتقل انتقالا كالذى ذكرناه ، وشاهدناه فى الحياة ، ومع الآحياء ، وهم بذلك : ضيِّعوا ، ولم يجمعوا . . . ضيعوا المال ، والولد ، واحتقبا المعصية ، وتزودوا انزاد المر للآخرة . . .

ثالثا :

الإعاقة فى التخلف العقلى :

مما يأتى ثمرة مرة لزواج الأقارب : التخلف العقلى . . .

(١) من الآية ٣١ من سورة البقرة .

وإذا كان العقل أعظم منحة من الله (عز وجل) بعد معرفته ،
والإيمان به ، يأتي العقل الذى يهدى صاحبه . . .

وقد تكلمنا - فيما مضى - عن التخلف العقلى ، وعن توقف نمو
الذكاء فى سن معينة مبكرة : فإذا كان العباقرة يستمر نموّ ذكائهم إلى
الثامنة عشرة ، والأسوياء إلى السادسة عشرة فإن ضعاف العقول لا يزيد
نموهم العقلى عن ست سنين تقريبا .

ومن ذلك : تكون طبقات ضعاف العقول ، والمأفونين ، والذين
يكون عمرهم العقلى أقل من عمرهم الزمنى . . .

وهؤلاء هم فى شريعتنا الغراء السفهاء : الذين لا يحسنون التصرف
فى أموالهم . . .

والسبب فى هذه الإعاقة انما يأتي - فى الأعم الأغلب - فى زواج
الأقارب . . .

وهنا نقول :

إن الباخل الشحيح ، الذى لم يزوج ابنته من كفاء لها ، واختار لها
قريبا حتى يكون المال محفوظا فى أسرته - ظلماً منه -

فإن الحال تتبدل ، ويموت المورث ، ويؤول المال إلى الوارث السفهيه ،
والواجب الحجر عليه حفاظا على المال ، الذى هو عصب الحياة ؛ ليؤدى
وظيفته الاجتماعية . . .

وقد يختار الوصى ممن أبعد عن الزواج ظلماً بالمال .

ويكون المال قد آل إليه التصرف فيه ، وفى صاحبه السفهيه . . .

ومخافة التشفى وضع ربّ العزة ، الحكيم فى كل ما يأمرنا به ،
وينهانا عنه حدوداً ، وطلب من الوصى ألا يتعدها ، وأن يرعى السفهيه ،
وأن يرد إليه ماله - إن رشد - وهيئات : أن يصلح العطار ما أفسد
الدهر . . .

وخلص ذلك :

فإن الجناية جنائية حريص شحيح ، ظنا منه أن المقادير تسير وفق شحه وبخله ، ولكن الجزاء جاء في صورة ضياع للمال ، ولوارثه ، وانتقل إلى عدو يبسط فيه يده ، ويبدده ، إن لم يمثل أمرربه ، ويعامل السفية بما ينبغي أن يعامل به وحرَم السفية من القيام بأمر نفسه ولم يفد مجتمعه ، ولم تسعد به الحياة

وقد نشرت صحيفة الأهرام في عددها الصادر في ١٩٩٧/٤/٢١ في صفحة التحقيقات تحت عنوان « من حقهم أيضا . . . الحياة » .

ملايين معاق ذهنيًا في مصر : « أصعب ما تبثلي به الأسرة أن ترزق بطفل معاق ذهنيًا ، وغير مدرّك ، متأخر ذكاءه تأخرًا شديدًا ، يعيش داخل أسرة من الأصحاء . . . » .
وهنا نقول :

هل ترى السعادة أسرة فيها معوق ، تعوقه إعاقته عن الحياة العادية في أسرته ؟ وما مدى الأسي ، الذي يصيب من كان سببًا في الإعاقة ؟ .
ولو نظرنا إلى هذه الجناية لوجدنا الجاني قد وزن بغير موازين الله (عز وجل) واختار لنفسه، ولم ينظر إلى ما اختاره الله له : شرعًا ، وسلوكًا ، وعملاً

رابعاً :

الإعاقة في عدم استقامة الأعضاء ، وسلامتها

وقد تأتي الإعاقة في الأعضاء ، وتكون غير سليمة ، ولا تؤدي وظائفها كاملة وحسبك من شخص يريد أن يعمل ، فلا تطاوعه أعضاؤه ، التي جاءت الإعاقة فيها

ومثله : لا يؤدي عملاً كاملاً ، ويكون كلاً على أسرته ، وعلى مجتمعه الذي يعيش فيه ، ولا يكون مجتمع المنتجين ، وإنما يكون مجتمع المعوقين

والإعاقة فى عضو من الأعضاء تكسب صاحبها انطواء عن الناس ،
والمجتمع ؛ لأنه يرى نظراتهم إليه ، ويتضرر منها ، ويتزوى عن الناس
بسببها .

وتكون النتيجة :

أن هذا المعوق : لا يتقن عملا ، ولا يؤدى وظيفته كاملة ، ويصيبه
ما يصببه نتيجة الإعاقة .

وإنها جاءت من ذنب لم يقترفه ، « إثم لمن يكن طرفا فيه ، وتأتى
تداعياته على مجتمعه الذى يعيش فيه .

خامسا :

الإعاقة تجلب الأمراض النفسية :

وتفسير ذلك :

أن الطفل السوى ، الذى يكون ثمرة زواج متباعد يكون موضع
استحسان ، وحب ممن يعيش بين ظهرانيهم ، يسمع منهم آيات الثناء ،
ويُكالم له المديح ، ويشعر بإعجاب من حوله به

وهذا كله : يربى نفسه تربية لا عقْد فيها ، ولا أمراض ، وإنما تمتلىء
نفسه بالحب ، والحنان ، والعطف ، فينشأ نشأة متوازنة من الناحية
النفسية ، والعاطفية ، والوجدانية ، والجسمية

وحصيلة ذلك : ثقة فى النفس ، وفى الغير ، وحب الخير للغير ،
والتعاون معهم وعلى العكس من ذلك المعاق : فإنه يشعر بنقص -
أى نقص - عن إخوته إذا لم يكونوا معاقين ، وعن أقرانه ، ولِدآته ،
ويكون منظويا فى مدرسته ، ومجتمعه نتيجة نظرتة لنفسه ، ونظرة
الآخرين له

ومحصلة ذلك :

أن هذا الشخص يكون مريض النفس ، مليئا بالعقد النفسية

المدمرة ، يحتقر نفسه ، ويكره الآخرين ، وينفر منهم ، ولا يتعاون معهم ، ويكون كماً مهملاً في مجتمعه الذى يعيش فيه ، لا يتعاون مع غيره ، ولا يستطيع النهوض بواجباته ، فهو شخص يرى أن الحياة نبذته ، وأنه نبذ الأحياء .

والثمار المرة ، لا يسلم منها مجتمعه الذى يعيش فيه ؛ لأنه يتمنى الشر للغير ، ولو قدر على الإتيان به لغيره لما تردد فى ذلك .

وهذه الأمراض النفسية تسنم إلى ما يلي :

(أ) الكآبة : والكآبة مرض آخذ فى الانتشار ، وهو من أمراض مجتمعنا الذى نعيش فيه .

(ب) اعتلال البدن : لأن النفس إذا مرضت اعتل الجسم تبعاً لها .
والنتيجة : أن مثل ذلك إنما يعيش فى زوايا النسيان ، وهو كلُّ على مجتمعه الذى يعيش فيه ، وإنَّ ما وصل إليه ليس له دخل فى أسبابه ، وإنما عليه الاستجابة لعدم مقاومته . . . والأمراض العضوية تأتي - فى مثل ذلك - استجابة لأمراض النفس . . .

سادساً :

الإعاقة قد تكون سبباً من أسباب العقم :

ولقد قرأنا فى كتاب الكون المفتوح ، الذى أمرنا أن نقرأه ، وذلك بقول ربنا (عز وجل) فى أول ما نزل « اقرأ باسم ربك ، الذى خلق . . . الآيات » (١) .

وليس المراد بالقراءة حل رمز مكتوب إلى كلام منطوق - كما يعرفونه .

وإنما القراءة - هنا - على المعنى الأوسع للقراءة فى الكون الواسع ، وما فيه من عجائب ، وغرائب ، وما ينبغى علينا أن نفعله من النظر ، والتفكير ، والتدبر . . .

(١) الآيات ١، ٢، ٣، ٤ من سورة العلق . . .

رأينا كثيراً من الأسر : يحرص الكبراء على بقاء الثروة كاملة ، لا تفتت بميراث ابنته ، يذهب نصيبها إلى زوج لها من أسرة أخرى
فيجبرون أبناءهم على زواج بنات الأعمام ، وينتج عن ذلك العقم

وعند موت هؤلاء ، وموت من كانت إعاقته العقم ينتقل المال كله ، أو معظمه ، . . . إلى من حجبوهم عن الزواج من بناتهم
ولا يدري هؤلاء أنهم كانوا سبباً من أسباب انتحار الأسرة بالعقم ، وزوال الأسرة ، والمال . . . ، وقد أرادوا عمراً ، وأراد الله خَارجة .
سابعاً :

الإعاقاة في ظهور الأمراض الوراثية ، والموت المبكر .
وقد قرأنا في كتاب الكون المفتوح ، وتتبعنا أخبار أسر غنية : جمعت ، وسادت ، وقادت

وكان همها الحفاظ على المال ، وخافوا نقصه بميراث البنات - إذ أعطين - وانتقل الميراث إلى أسر أخرى

فارتكبوا حماقة قصر الزواج على أبناء ، وبنات الأسرة فقط
وأخذ الزمن يدور دورته فظهرت الأمراض الوراثية ، وفي مقدمتها أمراض القلب ، والشلل النصفى ، وظهرت هذه الأمراض مبكرة في الجميع ، وفي مواعيد متقاربة

وكانت محصلة ذلك :

- ١ - موت الكبار العظماء في سن مبكرة
- ٢ - ترك النساء أيامى
- ٣ - من لم يصبه العقم ترك ذرية كغثاء السيل ، لا هي في التعليم ، ولا في العمل ، ولا في المجتمع ، وليسوا في العير ، ولا النّفير
- ٤ - سطا على الثروة أقوياء ظلّوا محرومين منها طيلة حرص الأقوياء على إبعادهم عنها

ولم يجد الضعفاء سوى هؤلاء يقومون على أمورهم ، والويل للضعفاء من الأقوياء . . . كما رأينا في الأسرة الواحدة :

من تزوج غريبة أنجب نجباء ، وطالت حياتهم لأرذل العمر ، ومن حرصوا على زواج القريبات وماتت ذرياتهم في سن مبكرة . . . وكنت إذا نظرت بعين باصرة ، وببصيرة نفاذة وجدت أبناء الغريبات لا أتراب لهم ، ولا أنداد في السن على الأرض ، وإنما وارهم التراب . . .
ثامنا :

القصور في تحصيل العلم ، وفي نيل درجاته . . . وذلك : لأن العقل السليم في الجسم السليم ، والجسم لم يسلم لأمراض الوراثة ، فلم يكتمل العقل ، ولم يقو الجسم على السهر ، والعمل المضنى في تحصيل العلم ، وإجراز قصب السبق فيه .

تاسعا : الإعاقة تقتل الطموح :

وذلك : أن الطموح يأتي من :

- ١ - شخص يشعر بذاته ، ويعلم مدى قدراته ، ومواهبه ، ويريد أن يضع نفسه في موضع ، مرموق ، يسعد به ، ويسعد به من حوله . .
- ٢ - من شخص يشعر أن أسرته أعطته ، ولا بد من عمل خلاق ، مثمر دءوب ، يضع أسرته في مقدمة مثيلاتها من الأسر الأخرى .
- ٣ - من شخص يريد أن يرد الجميل لمجتمعه ، وأن يجعله في مكانه اللائق تحت الشمس ، وعلى الكوكب الأرضي . . .
- ٤ - من شخص يريد أن يعمل عملا يخلد ذكره ، ويجعل له لسان صدق في الآخرين ، ويجعله بين الأحياء مذكورا ، وإن كان في عداد من ماتوا . . .

والطامح من يشعر بكل ذلك ، ويأخذ في :

- ١ - التخطيط السليم ، النابع من نفسه الكبيرة ، والذي يتفق مع ما شرع الله ، ورسوله . . .

٢ - العمل الدءوب ، الذى يحقق الأمل ، ويوصل إلى الغاية المنشودة . . .

٣ - وقيل كل ذلك : استعانة بالله تعالى ، وثقة فيه ، وتوكل عليه ، يأخذ من الفشل النجاح ، ومن الخسارة المكسب ، ومن الإخفاق التفوق . . . وهكذا . . .

وأنى لسليل الأقارب بهذه النفس الكبيرة ، والهمة العالية ، الوثابة ، وفى نفس الوقت كانت جناية الآباء عليه لا تقتصر على الإعاقة ، وإنما تمتد إلى أن يكون عاطلاً بالوراثة ، فقد ترك له الآباء ما يغنيه عن التفكير ، وما يذهب عنه مئونة العمل . . .

والمحصلة لذلك كله تكون - فى الأعم الأغلب - غير ما ذكرنا .

- فى قراءء السوء ، الذين يتعاونون مع الشيطان لفتح أبواب المتعة الحرام كلها ، والتي تذهب بالمال ، والصحة ، وتستدل الستار على البقية الباقية من مفاخر . . .

- ضياع العمر فى أعمال تضر العاطل بالوراثة ، ومجمعه .

عاشراً :

ما يصيب المجتمع من الإعاقة . . .

لا يرقى مجتمع إلا بسواعد أبنائه ، الأقوياء البررة . . .

أما أهل الإعاقة : فهم عوامل هدم ، ومعاول إتلاف . . .

والمجتمع الذى ينتظر رد الجميل ممن تعهده ، ورياه « أن يرد له الجميل فى أعمال ترقى بالمجتمع ، وتسعد الأقران ، وليس فى وسع المعوق أن يفعل شيئاً ، ذا أثر نافع وإدأ عرفنا أبعاد الإعاقة ، وآفاتهما على الأفراد ، والأسر ، والمجتمعات ، . . .

فإننا نرى الذين تمسكوا بالأعراف البالية ، ولم يتأدبوا بآداب الدين

ووصاياهم ، وأصروا - لسبب ، أو لآخر - على زواج بناتهم من أقرب
قربائهم ، وركنوا إلى هذا التخلف جنوا ثماره المرة .

وإنهم فى ذلك إذا كانوا ينددون جمع المال ، وحبسه فإن أمرهم آل
إلى بعثته وضياعه ، وذهبت ريحهم ، وأصبحوا أثرا بعد عين .

ومما يزيد النفس حسرة ، وألما ، وأسى : أننا نرى من نال قدراً من
التعليم هيأته له قدراته فإنه يكون أشد حرصاً على الموروثات البالية ،
ويحول ما وصل إليه من علم إلى حجاج باطل ، وبرهان فاسد . . .

أما الذين : وزنوا بموازين الله (عز وجل) ولم يتعلقوا بأعراف ،
هى أوهى من بيت العنكبوت ، وأسلموا الوجه لله تعالى ، وقالوا :
سمعنا ، وأطعنا رأينا الخير ينحاز إلى جانبهم ، والنجاة تحالف أولادهم ،
والوظائف المرموقة تكون لهم ، ويأتى المال تبناً لذلك . . .

وبشكر الله (عز وجل تستمر النعم ، وتزداد ، وبالتقوى يأتى كل
خير . . . وصدق الله العظيم القائل : « وتلك الأيام نداولها بين
الناس » (١) .

« سنة الله فى الذين خلوا من قبل ، ولن تجد لسنة الله
تبدلاً » (٢) .

ولمثل هذا : فليعمل العاملون ، وليتنافس المتنافسون . . .

* * *

(١) من الآية ١٤٠ من سورة آل عمران .

(٢) من الآية ٦٢ من سورة الأحزاب .

التنمية

وعلينا بعد عرض ما تقدم أن نخص التنمية بكلمة موجزة ،
فنقول :

(أ) التنمية :

في معجم مقاييس اللغة ، مادة (نَمَى) :

النون ، والميم ، والحرف المعتل : أصل واحدة ، يدل على ارتفاع ،
وزيادة ...

ونمى المال يُنمى : زاد ... «

والتسمية بالمصدر ، يقال : نمى الشيء تنمية : زاد فيه ، وكثرة .

والتنمية متعددة الجوانب :

وتفصيل ذلك - فى إيجاز - ما يلى :

أوجد الإنسان على أرض ، حافلة بكل خير :

١ - الماء المالح ، ومن المال كل شيء حتى فى مستودعات كبيرة تمثل

ثلاثة أخماس اليابسة تقريبا ، وفى الماء كل شيء ...

والماء المالح يمثل $\frac{1}{2}$ ٩٧٪ فى المائة ...

٢ - الأنهار : وهى مستودعات الماء العذب ، والبحيرات ، وينابيع

الأرض ...

وكل ذلك يمثل $\frac{1}{2}$ ٢٪ فى المائة من الماء ...

وهناك دورة بين الماء العذب ، ومصدره المالح ، وقد سخر الله (عز

وجل) لذلك الشمس تضرب صفحات الماء ، ويرتفع البخار ، ويتكثف

فى أجواء السماء ، ويكون ركاما ، يصيب الله به من يشاء ، ويصرفه عمّن

يشاء ...

يأخذ الزرع ، والشجر ، والناس ، والحيوان ما يكفيهم من الماء العذب ، ثم يعود الباقي لمصدره الأول : البحار ، والمحيطات ، حيث يتم تعقيمه . . . وهكذا تكون دورة الماء حتى يرث الله الأرض ، وما عليها ، ومن عليها . . .

٣ - البحار ، والأَنْهار : يعيش فيها وتحتها حوالي ٩٨ ٪ في المائة من المخلوقات رزقا للعباد ، وكذلك ما في البحار من جواهر ، ومعادن نفيسة ، ولؤلؤ . ومرجان . . .

٤ - الرياح : المسخرة بقدرته الله تعالى في أوقات محدودة ، لا تتجاوزها ، وهي لواقح ، وتلطف الأجواء ، . . .

٥ - الأرض ، وهي مسخرة طائعة ، تنبت من كل زوج بهيج رزقا للعباد ، وقد قدر الله (عز وجل) أقوات العباد عليها : شَبَعًا ، وَرَفْهًا ، وغير ذلك . . .

٦ - الحب ، والنَّوى ، الذى يغلقه الله (عز وجل) بقدرته ، وفى ذلك رزق العباد ، وخيرهم . . .

٦ - الأنعام : وما تجود به من لبن ، ولحم ، وصوف ، ووبر . . . وغير ذلك . . .

٧ - الشمس : وقد جعل الله (عز وجل) فيها : الحرارة ، والدفء ، والنور ، وسر الحياة للنبات ، والشجر ، وكل حى ، . . .

٨ - الجبال : وقد جعلها الله (عز وجل) خزائن للمعادن ، والنفط ، والركاز . . . وغير ذلك . . .

وكل ما تقدم مما ذكرنا : ومما لم تذكر ، لقياس على ما تذكر . . . عند الله (عز وجل) خزائنه ، وينزله بقدر معلوم ، فى وقت معلوم وقته الله (عز وجل) أزلا ، وشرح صدور عباده العلماء للوصول إليه ، والإفادة منه .

وعند الإيجاز نقول :

(أ) البحار ، وما حوت .

(ب م) اليابسة ، وما ضمت . . .

(ج) والجو ، وما امتاز به . . .

جميع ما تقدم مجالات التنمية ، وميادين العمل ، والتفوق . . .

والمجتمع الراقى الأمثل هو الذى :

- يستثمر كل قطرة من ماء .

- ويستثمر كل ذرة من تراب ، ورمل . . .

- ويستثمر كل ذرة من هواء . . .

ويحول ما يستطيع أن يحوله من ذلك إلى تنمية مستنيرة ، وتنمية
بناءة ولقد أشار إلى ذلك رب العزة فى قوله الكريم : « هو الذى خلق لكم
ما فى الأرض جميعاً » (١) .

فجميع ما تقدم مخلوق لنا ، وقد أمرنا بالعمل ، والتعمير فى قوله
تعالى :

« هو أنشأكم من الأرض ، وأستعمركم فيها » (٢) أى : أوجب
عليكم عمارتها ، والإفادة من جميع عناصرها ، المخلوقة لنا . . .

وجميع ما تقدم إنما يأتى بعمل ، والعمل إنما يأتى من البشر
مباشرة ، وإما مما سخره الله (عز وجل) للبشر ، لحمل العبء ، وصعوبة
العمل . . .

وجعل الله عز وجل الجزاء الأخرى مترتبا على العمل الدنيوى . . .

* * *

(١) من الآية ٢٩ من سورة البقرة .

(٢) من الآية ٦١ من سورة هود .

مجالات العمل المنتج وصولاً إلى التنمية

أولاً : الرعى :

والمُرعى : الحرفة الأولى للإنسان فى حياته الأولى .

وعمل الإنسان المحافظة على ما شئته ، وأنعامه ، وارتياذ أطيب العشب ، وأحلى الماء ، وإن رغائبه ، وما تقوم عليه حياته : إنما يكون فى ألبانها ، ولحومها ، وأصوافها ، وأوبارها ويتخذ له من ذلك أثاثاً ، ومتاعاً إلى حين .

والتنمية – هنا – واضحة المعالم سهلة التكاليف

ثانياً : الزراعة :

وتكون عند مرحلة الاستقرار النسبى ، وحول شواطئ الأنهار والزراعة تعطى دون حدود .

والتنمية : تكون أفقية بالاستصلاح ، والاستزراع

والتنمية الرأسية : تكون بالعناية من جميع النواحي ، لزيادة الغلات ، والحاصلات

كما تقوم أنواع من الصناعة فى مراحل متقدمة ، يكون أساسها الزراعة ، وفى ذلك الخير الوفير

ثالثاً : الصناعة :

وهى متعددة الجوانب ، تقوم على ما فوق الأرض ، وعلى المخزون فى باطنها ، والصناعة : هى المجال الحقيقى للثروة ، وللسيادة ، والقيادة ، والنماء ،

والتنمية فى الصناعة :

لا تقيدها قيود ، ولا تحددها حدود

إذ كلما أتقن الإنسان صناعة فتح الله تعالى شهيته لأخرى ، ذات
نفع ، وفائدة ، وقيمة . . .

ولن يتوقف ذلك مادام هناك فكر يفكر ، وقلب يعى ، ومواد أولية
فى دنيا الله (عزوجل) . . .

وهذا ميدان فسيح: فى التنافس فيه كل سعادة ، وغنى ، ورفعة . . .
التنمية البشرية :

وهى أرقى أنواع التنمية ، وأجلها قيمة ، وأعظمها أثرا . . .

إذ أن كل تنمية إنما هى بالإنسان ، ولخير الإنسان . . .

وسنفرد للتنمية البشرية كلمة موجزة لما لها من كبير الأثر فى الإفادة

مما خلق لنا الله (عزوجل) مع بلوغ الغاية ، وسهولة المثونة . . .

* * *

قمة التنمية التنمية البشرية

جميع ما خلق الله (عز وجل) فى الكون إنما تفضل به على الإنسان . . .

ولكن رأينا فى الظاهر - أن الحيوان يشارك الإنسان فى الاستفادة مما خلق الله (عز وجل) فإتاما مردّ ذلك ، وعائده فى النهاية للإنسان . . .
فالزراع - مثلاً - ذوحب ، وريحان ، وعصف : تبين . . .
فإن الريحان ، وصافى الدقيق ، وخالصة للإنسان ، والنخالة ، والتبن للحيوان ، وعائد ذلك : من لبن ، ولحم ، وصوف ، ووبر . . . وغير ذلك للإنسان . . .

وجميع ما فى الكون للإنسان ، وهو مسخر ، مذلل لنفع الإنسان .
وهنا نقول :

ميادين التنمية كثيرة ، والمنافع عديدة ، والنعم موفورة « وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها » (١) .
ولكن هذه النعم فى أماكنها ، لا بد لها من عمل ، لاستخراجها ، وتنميتها ، وطرق الاستفادة منها . . .
وعلى مقدار ما يكون العمل تكون الثمار ، والعائد ، وعلى مقدار ما يكون الغراس تكون الثمار ، ويأتى الجنّى ، والأكل . . .
ومن ذلك نقول :

ما يُنمى أوجده الله (عز وجل) بقدرته ، وخلقه من عدم ، وتفضل به على عباده . . . ولكن هذه النعم لا بد لها أن يُنمى . . .

(١) من الآية ١٨ من سورة النحل . . .

والدى يَنمَى هو الإنسان : بما ركب الله (عز وجل) فيه من
المدركات ، والملكات ، وبما أمدّه من القدرات ، والمهارات . . .

وهنا نصل إلى :

مادة قابلة للتنمية . . .

وإنما ينميها بشر ، ذو خصائص معينة . . .

والعنصر الأول : موجود ، وهو من صنع الله لعباده . . .

والعنصر الثاني : الذى يستطيع أن يحول هذه العناصر إلى .

١ - مطعوم : يسمن ، ويغنى من جوع . . .

٢ - مشروب : سائغ هنيئاً . . .

٣ - ملبوس : يقى الحر ، والبرد ، والبأس ، ويكون زينة ،

وجمالاً . . .

٤ - مسكون : ولا حدود للتجويد فيه ، والارتقاء به . . .

وجميع ما تقدم إنما يأتى بعمل من الإنسان . . .

وكلما كان العمل متقناً ، مجوداً ، مبنياً على أسس علمية جاءت

الجودة ، والسلامة فى التنمية . . .

وعلى ذلك :

فللتنمية جناحان :

ما خلق الله (عز وجل) فى كونه لعباده ، وما هداهم ، لاستخدامه ،

وللإفادة منه . . . والجناح الثانى : الإنسان . . .

وقد ربط الله (عز وجل) عمل الإنسان بالنعيم الدنيوى : من عائد

العمل ، وبالنعيم الأخرى ، والله (عز وجل) لا يضيع أجر من أحسن

عملاً . . .

(١) انظر ما يتعلق بالتعليم .

وإذا كان الإنسان العنصر الهام فى التنمية ، فإن واجب الأجيال أن تعدده الإعداد الكامل ، الذى يجعله جناح التنمية القوى . . .

وعلى الأجيال أن تعنى بالناشئ فى النواحي الآتية .

(أ) النواحي النفسية ، حتى ينشأ مبرراً من العقد النفسية المدمرة .

(ب) النواحي : العاطفية ، والوجدانية ، والإشباع من الرعاية ، والعطف ، والحنو . . .

(ج) النواحي الجسمية ، وتنمية الخواص تنمية متكاملة ، والعناية بالرياضة ، لبناء الجسم ، وامتصاص الجهد ، والسمو بالأخلاق . . .

(د) التربية الدينية : إذ الدين عصمة الأمر ، وموجه للتي هي أقوم .

(هـ) تربية الضمير : تربية سليمة ، لتكوين الاعتقاد النافع ، والاتجاه إلى السلوك السوى . . .

(و) تكزين الاتجاهات السليمة ، التى توصل إلى نتائج سليمة . . .

والخلاصة :

فإن العناية كل العناية إنما توجه لتربية الإنسان فى جميع النواحي ، حتى يستطيع التفاعل مع عنصر التنمية الآخر ؛ لخيرته ، وخير الناس أجمعين . . .

وفى كتابنا « التبيان فى تفسير قول الرحمن « ووضعت الميزان » فيما يتعلق بالتعليم والتدريب وضوح ، وبيان لهذه الأمور . . .

وعرض ذلك - فى إيجاز - فى النواحي الآتية :

- تستقبل المدرسة الناشئ ، والناشئة فى سن معينة ، تبني على أساس المنزل - إن كان سليماً - وتزيد عليه ، وتعديل فيه . . .

- التعليم كهرم قائم : أساسه التعليم الأساسى ، وهو حق للجميع ، دون استثناء .

تلك فى نهاية مرحلة التعليم الأساسى : تظهر القدرات التى وهبها الملك الوهاب ، وعلى المدرس اليابه الصناع أن يكتشفها ، وأن ينميها فى الاتجاه السليم . . .

- تأتى مرحلة التعليم الثانوى مبنية على أساس القدرات التى ظهرت فى نهاية مرحلة التعليم الأساسى .

وهى قدرات وزعت بحكمه الحكيم للتنمية ، وعمارة الكون : فالتعليم الزراعى ، والصناعى . والتجارى يوجه إلى كل نوع منه على حسب القدرات المكتشفة . . .

- أصحاب المواهب الخلاقة ، والمدركات الرفيعة ، والاستعدادات العالية يوجهون إلى الجامعة على حسب الميول ، والقدرات ، والمهارات ، والملكات . . .

- يختار من هؤلاء أصحاب القدرات الفائقة للبحث ، ومتابعة الدرس . . .

ويكون من هؤلاء : من يدرسون فى الجامعات ، ومن يجعلون من المعامل محاريب للبحث ، ومتابعة الدراسة ، والاكتشاف . . .

مع ملاحظة :

أن الذين درسوا الدراسة الفنية يدرّبون تدريبا نافعا ، ومخططا لنموهم المهنى ، وعند نهاية التدريب يوزعون على الأعمال ، وعلى أسواق العمل فى الدول الشقيقة ، والصديقة ، لأنهم عمالة فائقة ، مدربة . . .

أما من نالوا درجات البكالوريوس ، والليسانس ، فإن إدارة الأعمال ، والمكاتب لا تضيق بهم . . .

والفئة الفائقة : التى قصرت على البحث ، والدرس فإن عليها أن
تطور جميع نواحي التنمية فى التخصصات المنوعة ، ولا يكون أبحاثهم
حبيسة الأدراج ، وإنما توظف لخير الحياة ، وتقدم التنمية فى كل المجالات .
وتحقق شعار « العلم للحياة » فإذا ما تم ذلك تبعه شعار « العلم
للعلم » .

وذلك : حينما ترتقى الأمة ، ويزداد الغنى ، وتفتح آفاق الخير . .

* * *

الإعاقة

تقف حائلا معوقا لبلوغ التنمية البشرية غاياتها المرموقة

تتم التنمية الحقة ، وتحلق بجناحيها : ما خلق الله (عز وجل) لنا فى كونه ، مع عملنا المستنير ، الجاد ، الدءوب . . . الذى يقوم على أحدث الأساليب العلمية ، التى توفر الجهد ، والوقت ، وتجلب الغنى الوفير ، والخير الكثير رزقا للعباد .

وإنما يتأتى ذلك : إذا كان الجناح الثانى ، وهو الجناح المحورى للتنمية ، سليما ، قويا .

مستنيرا ، يفتح على غيره ، ويتفاعل مع مجتمعه الإنسانى تفاعلا خلاقا : أخذا ، وعطاء ، وتعلُّماً ، وتعلّوما . . .

وتنمية العنصر البشرى إنما تقوم على التربية ، والتعليم ، والتصنيف الذى أشرنا إليه . . .

وبذلك : يكون أفراد المجتمع بجناحيه : الذكر ، والأنثى ، كل على حسب قدراته ، ومهاراته ، حتى يصل المجتمع إلى مجتمع الإنتاج ، والكفاية ، ثم إلى مجتمع الشبوع ، والوفرة ، ثم إلى مجتمع الثروة الطائلة ، ومد الغير بالخير من أم شقيقة ، وصديقة . . .

والغنى يولد الغنى ، والنجاح يفتح الشهية لنجاح أسمى ، وأعظم ، والغنى مسموح الكلمة ، مهيب الجانب ، والمجتمع المنتج الغنى يفرض احترامه بين المجتمعات الراقية . . .

إذا قررنا ذلك : والحقيقة أعظم ، وأبعد أثرا ، فإننا نطرح الأسئلة الآتية :

– أنى لمعاق ذهنيا ، أن يكون عضوا نافعا فى أسرة الإنتاج ؟

– وأنى لمعقد نفسيا ، أن يعمل عملا ينفع به نفسه ، ويسعد به

غيره ؟

- وأنى لمجتمع به عاطل بالوراثة أن يكون عضواً فى سوق العمل ، أو قوة فى الإنتاج ؟

- وأنى لمن تتناوشه أمراض الوراثة ، وتعجل بمصيره المحتوم أن يكون معطياً ، نافعا ؟

- وأنى لمريض القلب أن ينهض بما يفرضه عليه مجتمعه فى العمل ، والإنتاج ؟

- وأنى لفاقد الحواس ، أو بعضها أن يكون قواماً على أمر نفسه ، فضلاً عن العمل لغيره ؟

- وأنى لعقيم أن يعمل ، وهو حاقد على الدنيا ، حاقد على من ينبج ، وهو يعلم أن مآل جهده لغيره ؟

- وأنى لحاقد على المجتمع أن يعمل عملاً للارتقاء به ؟

وغير ذلك :

مما تسببه الإعاقة من عدم قدرة على العمل ، وعدم رغبة أصيلة فيه ، حيث لا هدف له فى الحياة يسعى لنيله ، وتحقيقه ، وإن المشاهدة ، والاختلاط خير برهان لما ذكرنا . . .

والمجتمعات ينالها من التأخر ، على قدر ما أصاب أفرادها من إعاقة ، والأمر يومئذ لله .

* * *

وسائل القضاء على الإعاقة

سبق أن ذكرنا أننا لو أخذنا عينة من البشر عشوائية فإنك تجد طرفين:

أحدهما : فى القمة من الذكاء ، والقدرات ، والمهارات ، وهى قلة ضئيلة . . .

وثانيهما : فى القرار ، وذكاؤهم محدود ، وعمر الزمنى سباق لعمرهم العقلى ، وهى فئة قليلة . . . وما بين الطرفين : أسوياء ، وهم يتفاوتون فى مقدار الذكاء ، والقدرات ، والملكات . . . وهذا : خلق الله (عز وجل) .

ولعلَّ حكمة ذلك : أن يقف العبد على باب ربه بعد أن اتخذ الأسباب - بالزواج الحلال لإنجاب الولد ، أن يطلب من الله (عز وجل) أن يؤتبه صالح الأعضاء ، سليم الحواس ، سليم العقل ، لا إعاقة تصيبه من أى نوع من أنواعها .

فإذا ما كانت الاستجابة ، وآتاه الله صالحاً ، كانت عليه تربيته الحقة - كما أسلفنا .

والإنسان فى ذلك : أخذ فى الأسباب ، وترك الأمر لمن له الأمر وحده ، وهو رب الأسباب ، والفعال لما يريد . . .

أما إذا لم يفعل ذلك ، وسبح ضد التيار ، وأدار ظهره للنواميس الكونية ، وخالف ما شرعه الله (عز وجل) لخيرنا فإنه يستحق جزاء وفاقاً أن تحل بذريته الإعاقة ، وأن يكون سبباً فى معوقين معذبين ، وبهم ينتهى أثره ، وذكره ، وعقبه ، وماله . . .

وهنا يحق أن يقال له « يدأك أو كفا ، وفوك نفخ » ونقول له « بما ظلمت ، وخالفت . . . » .

والذى يريد ألا تكون الإعاقة من قبله ، وألا يكون طرفا فيها تقول له : افعَل ما يأتى :

١ - اجمع المال من حلاله ، وأدّ حق الله فيه ، ولا تحرم وارثا ، أو وارثة ، ولا تفضل وارثا على آخر ودع المال لسنة الله فى خلقه : جمع من وارث ، وتفريق على أصحاب حقوق فيه ، وما بقى للورثة ، دون تمييز .

٢ - لا تحرم ابنة ، لأنها بنت ، فلها نصيب مما تترك ولا تجعلها عانسا حتى لا ينتقل بعض المال إرثا إلى أسرة أخرى ، ودع الأمور تسيرها حكمة الله تعالى ، وقسمته العادلة

٣ - زوج ابنتك من كفاء ، ارتضيت خلقه ، ودينه ، وأمانته ، ولا تخش انتقال جزء من المال إليه من ميراث زوجته ، فذلك عدل الله (عز وجل) فى القسمة

٤ - تزوج ذات الدين ، كما أمرك الرسول العظيم ، وحتى لا تحل عليك عقوبة دعوته المحاربة عند المخالفة ، فتغتفر ، وتصير إلى متربة ، ومسكنة

٥ - تزوج من الغرائب حتى يأتى النسل أعظم من أصليه ، وأقوى من أبويه

٦ - لا ترتكب حماقة الحمقى ، وهم يجبرون أبناء الأسرة الواحدة على الزواج من الأقارب حتى لا تحل الإعاقة بالنسل

٧ - رب أولادك تربية دينية ، سوية ، متوازنة : فهم امتداد لعمرك ، وهم ذكر طيب لك ، وألسنة صدق فى العالمين لتخليد ذكرك ،

٨ - دع ما يوصى به الحمقى ، وأصحاب الأهداف السيئة ، البعيدة ، الذين يتعاونون مع شياطين الجن ، ويزينون لك تمييز وارث على آخرين يشبهه هى أو هى من بيت العنكبوت ، وهم يخططون تخطيطا

خبيثا ، لتلقى ربك بمعصية ، وتترك الصراع بين أولادك ، وربما انقلب إلى
دم ، وخراب بيوت . . .

ما أجمل أن يصدر الإنسان عن طاعة الله ، ولرسوله في كل ما يأتي ،
ويذر ! . . .

وقد قص علينا التاريخ ، وأخباره تتسم بالصدق والعبرة . . .
أن عمر بن عبد العزيز (رضى الله عنه) ترك أولاده ، دون درهم ،
أو دينار ، قائلا : إن كان أولاد صالحين فالله يتولاهم ، لأنه يتولى
الصالحين . . .

وأن هشام بن عبد الملك ترك أولاده أغنى المسلمين . . .
ودار الفلك دورته ، ورأى الناس الآتى :
أولاد عمر بن عبد العزيز أغنى المسلمين .
وأولاد هشام بن عبد الملك يتكفون الأيدى .
بذلك :

ويتزوج الغرائب - على الدين - تبتعد الإعاقة عن نسلنا ، وتنجب
ذرية تكون أئمة للممتقين . . .

ولو شاءت حكمة الله تعالى ، وكانت إعاقة بسبب أى : سبب ، أو
بسبب كوارث الحياة فإن الله (عز وجل) يجعلها ابتلاء ، والصبر يصرفها ،
ويزيلها ؛ لأنه ولي الصالحين . . .

وفي مثل ذلك : برحمة المؤمن غفور رب ، ولا يضارده وجز الضمير .
والحمد لله الذى بحمده ، ونعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام
على خاتم الأنبياء ، والمرسلين : سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه
أجمعين .

فإني إذ أقدم للقراء ، وللمسلمين هذا الكتاب ، الذي بذلت فيه وقتا، وجهدا أسأل الله أن يجعله فى ميزان الحسنات يوم الدين ، وأن ينفع به كل قارئ ، وأن يحول ما فيه إلى سلوك عملى ؛ لخيره ، ولخير المجتمعات ، إنه سميع قريب مجيب . .

« وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت ، وإليه أنيب » .

د . عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد .

خاتمة

نسأل الله (عز وجل) حُسْنَهَا - بمنه ، وفيضه ، وكرمه .
الحمد لله ، والصلاة والسلام على سيدنا ، ومولانا رسول الله ، وعلى
آله ، وصحبه أجمعين .

(وبعد)

فإنى عايشت فكرة الكتاب طيلة حياتى : العلمية ، والعملية ،
وبخاصة حياة الجامعة فقد نمت الملاحظة عندى صغيرا ، ومازالت ترويهما
الخبرة النامية ، ويتعهد مسلك الناس فى حياتهم ، وعصبياتهم ،
وانقيادهم لهوى النفس ، وتزيين الشيطان .

وجمعت من ملاحظاتى الشئ الكثير ، وكنت أنصح ، وأوجه
طيلة نصف قرن من الزمان ، وأسوق البرهان العملى ، والدليل
المشاهد

وكثيرا ما كانت تتحطم آمالى على صخرة عقائد بالية ، وموروثات
باطلة ، بل كنت أقابل فى كثير من الأحيان بالإعراض عن السمع ،
والطاعة ، والشبهة : هذا ما وجدنا عليه آباءنا .

ولم يجد اليأس إلى قلبى سبيلا ، وإن النصر مع الصبر ، وحرى بمد
من القرع للأبواب أن يلج - كما يقال . . .

ولقد بدأت بنفس ، واقتفى أثرى من شرح الله صدورهم للخير ،
ووجدت حصاد عملى فى كثير ممن هداهم الله (عز وجل) .

وإنى إذ أقدم هذا الكتاب الذى هو لغة القلب للقلوب فإنما أقدمه
ناصحا ، مقتنعا ، وأملى فى الله (عز وجل) أن يهدى به الجامحين
جميعا

ولقد سجلت فى الكتاب تحقيقات علمية مفيدة فى شتى مجالات

الثقافة ، والمعرفة مما يمت للموضوع بعروة وثيقة ، وأعتذر للقارئ إن رأى
تطويلا ، أو شيئا من التكرار لمناسبة ، فالخير أردت . . .
وأملى أن يفتح هذا الكتاب شهية الباحثين ، وأن يؤلفوا فيما
أجملته تأليفا مفصلا . . . ففى ذلك الخير ، والنفع الكبير . . .
وأسأل الله وجلت قدرته أن يوفق القارئ إلى تحويل ما فى الكتاب
إلى سلوك عملى ، وأن يبلغ به غيره ؛ لينال الأجر ، وكريم المثوبة .
والحمد لله أولا ، وآخرا .

د / عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد

آداب قنا - جامعة جنوب الوادى

عميد (سابقا)

ت ٣٣٣١٧٢ / ٠٩٦ قنا .

* * *

الفهرست

الصفحة	الموضوع	رقم
٣	المقدمة .	
	الفصل الأول :	
٧	معنى التعويق ، ومجالاته .	١
١٠	أسباب المشكلة من زاوية التزاوج والتناسل . . .	٢
١١	ذرية أبينا آدم ، والإعراب .	٣
١٥	ثمار تعاليم خامس أولى العزم من الرسل . .	٤
١٧	العرب عرفت الضوى ، وأسبابه . . .	٥
٢١	تقديس القوة ، والعمل لبلوغها . . .	٦
	طرائق الزواج فى الجاهلية . . . تهدف إلى بلوغ النجابة فى	٧
٢٦	الولد . . .	
٢٦	والتعقيب على كل نوع . . .	
	الفصلُ الثانى : الزَّوْاجُ فى الإسلام :	
٢٧	تمهيد :	
٤١	الزواج أشرف العقود ، ومزاياه . . .	١
٤٢	الشباب ، والزواج . . .	٢
٤٤	الإسلام يضع الدستور الأسمى للزواج القوى ، لنشأة أجيال	٣
	قوية . . .	
٤٤	عناية الإسلام الفائقة بالأسرة :	٤
٤٥	الأسرة قبل التكوين : والظفر بذات الدين .	٥

رقم	الموضوع	الصفحة
٦	دستور الإسلام فى فترة الخطبة ، وما قبل البناء بالزوجة .	٥٩
	الخطبة - الصداق - الكفاءة وآراء الأئمة فيها -	
٧	قراءة الفاتحة عهد ، أم عقد ؟	٦٥
٨	عدول أحد العاتدين عن الخطبة بعد إعلانها ، وما يترتب	٦٦
	على ذلك . . .	
٩	صحة عقد النكاح .	٦٨
١٠	قوانين الإسلام ، وآدابه بعد البناء بالزوجة ، وتكوين الأسرة .	٦٨
١١	الأسرة مملكة صغيرة .	٧٢
١٢	رد كل من الرجل ، والمرأة إلى قسمة رب السماء .	٧٤
١٣	الحقوق المقدسة ، التى تمكن الأسرة من أداء دورها الاجتماعى	٧٥
	، والإنسانى .	
١٤	حقوق مشتركة بين الزوجين . . .	٧٦
١٥	الغيرة . . .	٧٨
١٦	الزوجان فى عمل خلاق لخير الأسرة ، وتربية الأولاد . . .	٨٠
١٧	حقوق الزوج على زوجته . . .	٨٤
١٨	حقوق الزوجة على زوجها . . .	٩٤
١٩	ما يطلب من الرجل حيال عداوة الزوجة ، والأولاد . . .	٩٦
٢٠	تفصيل الكلام على النفقة ، والكلام عن المرأة العاملة . .	١٠١
٢١	الذمة المالية للزوجة واجبة الرعاية . . .	١٠٧
٢٢	التغاضى عن الهنات الهيئات . . .	١٠٨
٢٣	النهى عن بغض الزوجة ، ووزن أعمالها بموازين الله تعالى .	١١٠

رقم	الموضوع	الصفحة
٢٤	حماية الأسرة من الهزأت التي تعوق مسيرتها ، ونمائها .	١١١
٢٥	الأدب الديني إذا خافت المرأة من الزوج النشوز	١١٤
٢٦	الأحكام الشرعية عند خوف النشوز من المرأة .	١١٧
٢٧	الطلاق : أبغض الحلال إلى الله تعالى .	١٢١
٢٨	تأديب من يحلف بالطلاق ، أو العتاف . . .	١٢٢
٢٩	السنيّ ، والبُدعيّ من الطلاق . . .	١٢٢
٣٠	حكمة جعل العصمة بيد الرجل . . .	١٢٣
٣١	التفويض في الطلاق . . .	١٢٣
٣٢	الرحمة في الطلاق إذا تعذر استمرار العشرة الزوجية . . .	١٢٥
٣٣	متى يكون الطلاق رجعياً ؟ وماذا يجب للمطلقة طلاقاً رجعياً . . .	١٢٥
٣٤	الخُلَع : وسبب مشزوعيته . . .	١٢٧
٣٥	وصايا مستنبطة مما تقدم .	١٢٩
	الفصل الثالث	
١	مسلمات بين يدي البحث : الناس سواسية . . .	١٣٤
٢	التساوي في أصل الخلقة .	١٣٧
٣	صلاحية كل ذكر لكل أنثى ، وصلاحية كل أنثى لكل ذكر	١٤٧
٤	توزيع العطايا ، والمواهب .	١٥٠
٥	دعوة سامية من الله (عز وجل) إلى التعاون في كل المجالات	١٥٥
٦	في عالم البحار - على اليابسة ، ثروات المعادن ، وخزائنها الجبال .	١٥٥

رقم	الموضوع	الصفحة
٧	تفاوت بنى البشر فى العقول ، والقدرات ، والمهارات .	١٥٩
٨	الصفات الخلقية ، والخلقية .	١٦٢
٩	سياسة المال .	١٦٣
١٠	الأبواب التى يأتى منها المال .	١٦٣
١١	مشكلاتنا فى مخالفة موازين الله (عز وجل) وفى المقدمة منها ما يتعلق بالمال من حرق .	١٧٢
١٢	التعويق ، أو الإعاقة .	١٧٥
١٣	الطريق إلى النجاة ، والإنجاب :	١٧٦
١٤	عالم غير العقلاء .	١٨٠
١٥	عالم العقلاء	١٨٢
١٦	موازين الله (عز وجل) فى تحريم الزواج من القرائب .	١٨٩
١٧	المحرمات على سبيل التأبيد ، والتأقيت	١٩٠
١٨	حكمة تحريم المحرمات من النساء .	١٩٢
١٩	مشكلة الإعاقة .	١٩٧
٢٠	أسباب المشكلة	١٩٨
٢١	مزيد من الأضواء على أسباب المشكلة عبر العصور المختلفة .	٢٠٢
٢٢	المذرع ، الهجين - المقرف .	٢٠٩
٢٣	ما أحدثه الأمويون .	٢١٤
٢٤	إعمال الفكر ، والسعى الدءوب إلى تحقيق غاياتهم .	٢١٧
٢٥	مواقف للأمويين تجاه الموالى .	٢٢٢
٢٦	آثار سياسة الأمويين على المجتمع الإسلامى .	٢٢٥

الصفحة	الموضوع	رقم
٢٣١	كلمة أخيرة عن بنى أمية .	٢٧
٢٣٥	ميراث المجتمعات من الحصاد الأُمويّ ، المر .	٢٨
٢٣٦	تصنيف المجتمعات إلى عرب ، وموالي .	٢٩
٢٤١	آثار الإعاقة على الأفراد ، والمجتمعات ، والبيئات ، والتنمية .	٣٠
	تمهيد	
٢٤٦	الإعاقة ، وأنواعها ، وآثارها السيئة على الحياة ، والأحياء .	٣١
٢٤٧	الإعاقة في النمو الجسمي ، الطبيعي .	٣٢
٢٤٧	الإعاقة تكون في القضاء على الحواس .	٣٣
٢٤٨	الإعاقة تكون في التخلف العقلي .	٣٤
٢٥٠	الإعاقة تكون في عدم استقامة الأعضاء ، . . .	٣٥
٢٥١	الإعاقة تكون السبب في الأمراض النفسية . . .	٣٦
٢٥٢	الإعاقة تكون من أسباب العقم . . .	٣٧
٢٥٣	الإعاقة تكون سبب ظهور الأمراض الوراثية . . .	٣٨
٢٥٤	الإعاقة تقتل الطموح ، الذي يبني الأسر ، والمجتمعات .	٣٩
٢٥٥	ما يصيب المجتمع من الإعاقة . . .	٤٠
٢٥٧	التنمية .	٤١
٢٦٠	مجالات العمل المنتج وصولاً إلى التنمية .	٤٢
٢٦٢	قمة التنمية : التنمية البشرية . . .	٤٣
٢٦٧	الإعاقة : تقف حائلاً معوقاً لبلوغ التنمية البشرية غاياتها المرموقة .	٤٤
٢٦٩	وسائل القضاء على الإعاقة	٤٥
٢٧٣	خاتمة	٤٦

المراجع

أهم المراجع

رقم	المرجع	٢٦	النحو ، والنحاة . . .
١	تصريف الأفعال	٢٧	الدولة الأموية فى الشرق
٢	الكشاف	٢٨	لأرق فى الإسلام . . .
٣	الجامع لأحكام القرآن	٢٩	المنتخب من أدب العرب .
٤	المرأة عبر العصور	٣٠	الشعبوية . . .
٥	البيان ، والتبيين	٣١	علم النفس د/ حامد عبد العزيز .
٦	الشواهد الكبرى للعيني	٣٢	تحقيقات الأهرام . . .
٧	العقد الفريد		
٨	شرح شذور الذهب		
٩	الكتاب لسبويه		
١٠	شرح الأشموني		
١١	فتح البارى بشرح البخارى		
١٢	صفوة البيان		
١٣	المهذب : فى اللغة العربية		
١٤	الشرح الصغير للإمام الدردير		
١٥	محاضرات فى الفقه الإسلامى		
١٦	شرح التقريب .		
١٧	صحيح مسلم ، بشرح النووى		
١٨	المثل السائر		
١٩	شرح أبى الحسن لرسالة القيروانى		
٢٠	تفسير القرآن للبيضاوى .		
٢١	مقدمة ابن خلدون		
٢٢	أسواق الذهب .		
٣٢	التبيان فى تفسير . . . ووضع الميزان « .		
٢٤	الحيوان للجاحظ		
٢٥	أسد الغابة . . .		

سِرُّ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المؤلفات - بفتح الله تعالى وفضله

الأجزاء	المواد ، والكتب
	(أ) النحو :
مجلد	١ - شرح ، وتحقيق كتاب ابن الناظم لألفية ابن مالك ، وتعليق عليه
أربع مجلدات	٢ - شرح وتحقيق ، وتعليق على شرح الأشموني لألفية ابن مالك ...
أربع مجلدات	٣ - شرح وتحقيق ، وتعليق على شرح ألفية ابن مالك للهوارى الأندلسى (مخطوط) .
أربع أجزاء	٤ - الكواكب الدرية فى الشواهد النحوية .
مجلد	٥ - بلوغ الأرب فى الواو فى لغة العرب .
مجلد	٦ - كتاب الباء .
مجلد	٧ - مفتاح الإعراب .
مجلد	٨ - طريق الهدى فى تيسير قطر الندى .
مجلد	٩ - البهجة المرضية فى تيسير الأزهرية .
مجلد	١٠ - تيسير تيسير النحو .
٤ أجزاء	١١ - تيسير النحو (عرض ، وتحليل ، وتطبيق لشرح ابن عقيل للألفية .
٤ أجزاء	١٢ - س ، جـ لتيسير النحو ...
مجلد	١٣ - النحو ، والنحاة .
	(ب) الصرف :
مجلد	١ - التنوير فى التصغير
مجلد	٢ - النسب

- ٣ - تصريف الأفعال .
 مجلد
- ٤ - تصريف الأسماء (الضياء) .
 مجلد
- ٥ - المقال فى الإعلال ، والإبدال .
 مجلد
- ٦ - امتاع الطرف فى تيسير الصرف .
 ٢ جزءان
- ٧ - تيسير الصرف عرض ، وتحليل لشرح ابن عقيل ،
 ٤ أجزاء
 وتطبيق .
- ٨ - س ، ج فى تيسير الصرف . . .
 ٤ أجزاء
 (ج) العروض ، والقافية .
- ١ - الطريق المعبد إلى علمى الحليل ابن أحمد
 مجلد
 (العروض ، والقافية) .
 (د) الفقه الإسلامى .
- ١ - تيسير فتح القريب المجيب - (الجزء الثانى)
 جزء
- ٢ - تيسير فتح القريب المجيب - (الجزء الثالث) .
 جزء
 (هـ) اللغة :
- ١ - المهذب : فى محاسن اللغة العربية ، وخصائصها ،
 جزء
 وما فى القرآن الكريم من العرب .
 (و) التصوف : (من سلسلة أولياء الله تعالى) :
 ١ - سيدى عبد الرحيم القناوى .
 جزء
 (د) فى الدين ، والإجتماع :
- ١ - التبيان فى تفسير قول الرحمن « ووضع الميزان »
 مجلد
- ٢ - المرأة عبر العصور بين هوان الجاهلية ، وعزة الإسلام
 مجلد
 من سلسلة مشكلات تعوق التنمية ، والنماء .
- التعويق - (الإعاقة) .
 مجلد
- ٢ - الثأر بين فوضى الجاهلية ، ودستور الإسلام .
 جزء

